

DR. MOHAMED CHTATOU

ASPECTS DU LEADERSHIP
ET DE LA DEMOCRATIE
CHEZ LES AMAZIGHS DU MAROC

العالم
الأمازيغي
ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⴷⵓⵔⵜ
f Amadalpresse
www.amadalamazigh.press.ma

LE MONDE
AMAZIGH

المديرة المسؤولة: أمينة ابن الشيخ الإبداع القانوني 2001/0008 الترخيم الدولي: 1114/1476 العدد: 220 ماي 2019/ 2969 - MAI - 2019 - الثمن: 5 دراهم / Euro 1.5



المنتمي للحزب «الإسلامي»، رفض تسلم رسالة وجهناها له باللغة الأمازيغية، مضمونها هو تغيير أسماء جميع الأتفة، الشوارع والأحياء التي لا تستحضر الهوية الأمازيغية المشتركة بين المغاربة بأسماء أخرى لشخصيات وأماكن وأحداث تاريخية.. تنسجم مع الهوية الوطنية ومع الدستور الجديد، وكتابتها باللغة الأمازيغية وبحرفها الأصلي الأصيل تيفيناغ، في مساواة تامة مع اللغة العربية، إلا أن السيد العمدة رفض تسلم الرسالة فقط لأنها مكتوبة باللغة الأمازيغية وبحرفها الأصلي تيفيناغ، و في تحد تام للدستور أعاد السيد صديقي كتابة كل لافتات الأتفة والشوارع، في مدينة الرباط العاصمة، باللغتين العربية والفرنسية، مقابل إقصاء تام للأمازيغية، في حين، لم يتوانى أعضاء نفس الحزب «الحاكم» في إطلاق أسماء عربية خليجية وفلسطينية على أزقة وشوارع المدن التي يقولوا تسيرها ما يعتبر تزوير وتحريف للطبوغرافية الأمازيغية الذي لم يتوقف مع الأحزاب الحاكمة منذ الاستقلال إلى اليوم، سواء تلك الأحزاب التي تتشدد بالسماء أو تلك التي تتشدد بأغراس أغراس، لان موقفها من الأمازيغية سيان.

وقديما قال الحكيم الأمازيغي:

ⵉⵎⴰⴳⴷⵓⴷⴰ ⵉⵎⴰⴳⴷⵓⴷⴰ ⵉⵎⴰⴳⴷⵓⴷⴰ
ⵉⵎⴰⴳⴷⵓⴷⴰ ⵉⵎⴰⴳⴷⵓⴷⴰ ⵉⵎⴰⴳⴷⵓⴷⴰ

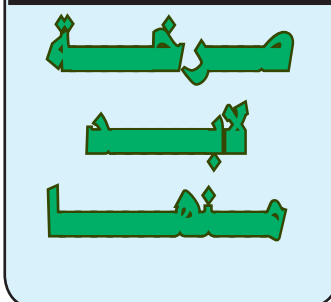
بما معناها: «ما كل مرة تسلم الجرة»

من اللجنة الفرعية المنبثقة عن لجنة التعليم والثقافة والاتصال، التي عهد إليها الانكباب على دراسة تعديلات مختلف الفرق، بخصوص مشروع القانون التنظيمي رقم 26.16 المتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية، ومشروع القانون التنظيمي 04.16 المتعلق بالمجلس الوطني للثقافة المغربية. وأكد الحزبان تشبهنهما بمطلب العودة إلى تطبيق المسطرة التشريعية العادية. وهنا أيضا تتساءل عن الأسباب التي دفعت بالحزبين للاستحباب في هذا الوقت بالذات؟ ولماذا اليوم بعد أزيد من 8 سنوات عن ترسيم الأمازيغية في الدستور؟ وهل الانسحاب اليوم وبهذا الشكل يخدم تفعيل القوانين السالفة الذكر؟ نحن لا نعتقد.

إن إعادة حزب رئيس الحكومة للأمازيغية للأسف لم يتوقف عند المشرعين (نواب ومستشارين) وشيوخهم، بل تجاوزه إلى الشأن المحلي، ذلك أن السيد محمد صديقي عمدة مدينة الرباط



أمينة ابن الشيخ



المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية، و بسببهم لا تزال هذه القوانين تراوح مكانها لمدة أكثر من ثمان سنوات، فإن البعض الآخر لا يتوانى في إظهار ذلك الكره، بل يتباهى به كما فعل و يفعل أبو زيد الإدريسي، و كما فعل و يفعل الكتاني الذي صرح بكرهه و بعنصريته اتجاه اللغة الأمازيغية و حرقها تيفيناغ لا شيء إلا لأن اقتراح وضعها أي اللغة الأمازيغية بحروفها تيفيناغ على الأوراق النقدية، كما نص على ذلك مشروع القوانين التنظيمية الخاصة بأجرة الأمازيغية، هذا المقترح الذي تم رفضه معارضة وأغلبية.

إن ما نتأسف له أكثر هو أن العداء لكل ما هو أمازيغي لا يتوقف عند حزب رئيس الحكومة فقط، بل امتد إلى الأحزاب كلها معارضة وأغلبية التي تختلف مع الحزب الحاكم في كل شيء إلا في إقصاء الأمازيغية ومحاربتها ومنعها من ممارسة وظيفتها الدستورية، إذ أعلن فريقا «الاستقلال» و «البام» بمجلس النواب، عن انسحابهما

لقد مر على ترأس سعد الدين العثماني للحكومة الحالية سنتين بالتام والكمال، و مرت على ترأس حزب العدالة والتنمية للحكومات السابقة و الحالية أكثر من سبع سنوات، كلها سنوات عجاف لا تنمية و لا تربية، و مرت على الدستور الذي نص على رسمية اللغة الأمازيغية أكثر من ثمان سنوات وإلى حدود الآن لا جديد في ما يخص ملف الأمازيغية، سواء على المستوى التشريعي ولا على المستوى التنفيذي، و الحصيلة التي تقدم بها رئيس الحكومة بمناسبة مرور نصف ولايته دليل على أن هذه الحكومة لا تعبر للشعب المغربي أي اهتمام، ولا تسمع لنهضات قلب هذا المجتمع على غرار سابقتها التي كان يرأسها ابن كيران، للأسف كنا نخال أن موقف العدالة والتنمية سيتغير بتغير أمينه العالم من ابن كيران إلى العثماني، ولكن إن كان طبيعيا أن لا تجد في القنافة أملس فليس من الطبيعي أن تجد، و الحالة هذه، في حزب العدالة و التنمية بل في الإسلاميين على اختلاف ألوانهم و ملهم و نحلهم، سياسي عاقل، إذ في ملف الأمازيغية يستوى عندهم المتشدد و المتحضر، فهم يرفضونها لغة و ثقافة و بالأحرى أن يقبلوها هوية.

وإذا كان البعض منهم يداري هذا الكره و يحاول إلباسه لبوسا من التقية و الادعاء بمسايرة مطالب الحركة الأمازيغية، شأن ذلك بعض مناضلي حزب العدالة و التنمية الذين يمارسون الحراية و يتماطلون بل يرفضون التصويت على القوانين التنظيمية لأجرة اللغة الأمازيغية وإخراج

في الذكرى 107 لاستشهاد الشريف محمد أمزيان : أساتذة وباحثون يستخلون دروسا في المواطنة من المقاومة الريفية

عبد الكريم الخطابي.. المقاومة المغربية في بعدها الدولي

ويرى الباحث الدكتور مصطفى لهرابي أن المقاومة المغربية شكلت بكل تجاربها ومراحلها نموذجا فريدا للتحور وترسيخ مجتمعات الحرية والكرامة بكل ما تحمله من معاني الوطنية والإنسانية، مستحضرا أن مقاومة مناطق الريف بكل فصولها وملامحها هو احتفاء بذاكرة لامعة ومقاومة النسيان وأشار الهماري في مداخلة بعنوان «المقاومة المغربية في بعدها الدولي: تجربة محمد بن عبد الكريم الخطابي نموذجا»، إلى أن مقاومة الشريف محمد أمزيان تشكل مدرسة استلهام العبر والدروس لمواصلة الكفاح وتحرير الوطن، للتجارب التحررية التي تلتها.

ونطلاقا من كون «الحرية لا تعترف بالحدود الجغرافية وتتجاوز كل الانتماءات»، حاول لهرابي إبراز بعض تجليات البعد الكوني للمقاومة الريفية من خلال تجربة محمد بن عبد الكريم الخطابي يسرد بعض الانطباعات والتأثيرات التي يمكن معها الحديث عن عوالة الفكر التحرري منطلقه تجربة أهالي الريف المغربي في مقاومة الاستعمار.

ومن جانبه تحدث الأستاذ عبد الرزاق العمري في مداخلة بعنوان: «الأدب الأمازيغي بالريف بعيون الغرب الكولونيالي وما بعد الكولونيالي» عن لحظتين مفارقتين من تاريخ رصد مسارات هذا الإبداع المتميز: مرحلة الفكر الكولونيالي وتمثل لها بنموذجين هما: Rene Basset و Biarnet ومرحلة ما بعد الفكر الكولونيالي وتمثل لها دراسات كل Danila Merolla و Gellant Pernet.

وأشار العمري إلى أن الغاية من خوض هذا الموضوع يمكن حصرها في الإصدار على تمثّل منطق الاشتغال على فكر أصيل طاله النسيان والتهميش، وفي تعبيد الطريق لنمذجة الاشتغال النقدي القويم على أدب عد إلى عهد قريب خارج كل مدارات التصنيف.

أما الدكتور محمد أمحيان فقد شارك في الندوة بمداخلة حول الحصار الاقتصادي للفقور المتوسطية خلال القرن التاسع عشر.

وإلى جانب الندوة تضمن برنامج تخليد الذكرى 107 لاستشهاد الشريف محمد أمزيان،

تكريم ثلة من عائلات أعلام المقاومة المغربية في الريف وعدد من الزيارات الميدانية التي شملت خطى الشريف محمد أمزيان (بني انصار - سلوان - إحدادان - أمجاو و أرغنغان) رافقتها عروض حول المقاومة المغربية للاستعمار بالريف، ومسابقات في الرسم والتصوير الفوتوغرافي والشطرنج، وليلة للسماع والمديح الصوفي بحضور زوايا المنطقة، بموازة معرض للكتب وآخر للصناعة التقليدية.

وحل ضيفا على فعاليات هذه الذكرى كل من الأستاذ عبد الهادي أمحرف، نائب عميد كلية الآداب والعلوم الإنسانية بمارتيل سابقا، إلى جانب وزير الشباب والرياضة السابق أحمد الموساوي، وخليفة رئيس مجلس المستشارين عبد القادر سلامة، الأمين العام لمجلس المستشارين عبد الوحيد خوجة، إضافة إلى الوزيرة السابقة وخبرة اليونسكو للثقافة اللامادية نجمة طابطاي.

وفي اليوم الختامي لفعاليات تخليد الذكرى، نظمت جمعية الذاكرة والمستقبل بتنسيق مع جمعية ماسيليا للعمل التربوي والتنمية أمسية خاصة للأطفال، تضمنت ورشة في الفن التشكيلي، ورشة تعليمية، وتاريخ مقاومة الشريف سيدي محمد أمزيان، ورشة سينمائية، وورشة الانشودة، وذلك عشية يوم الأحد 19 ماي 2019، بالمركب السوسيوثقافي بآرغنغان.

وتجدر الإشارة إلى أن تخليد هذه الذكرى التاريخية، نظم بدعم من جماعة أرغنغان، المجلس العلمي المحلي للناظور، مندوبية الأوقاف والشؤون الإسلامية بالناظور، وكالة مارشيك، تنسيقية فعاليات المجتمع المدني بشمال المغرب، وتنسيق مع المندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير والكلية المتعددة التخصصات بالناظور.

* الناظور / كمال الوسطاني

نحل طيلة صيف 1955، حيث شرع في التدريبات على حمل السلاح لمباشرة حرب العصابات وسط القبائل الحدودية من المنطقة السلطانية وغيرها... وقد طرح كمرح للحرر التحريرية، المثلث الكبير: إيموزار مرموشة، بورد، تافوغالت... وأوضح مؤلف كتاب «عباس لمساودي.. الشجرة التي تخفي غابة جيش التحرير» أنه رغم بعض الخلافات التي طفت على السطح مع جماعة تطوان، فقد انطلقت معارك التحرير يوم 2 أكتوبر 1955، وامتدت شهورا بعدها... «وقد ساهم إقليم الناظور الذي كان يأوي مركز قيادة جيش التحرير العامة، برجاله، وأمواله ودياره، كما شكل قاعدة خلفية في كل المحطات الداعمة لمقاتلي «مثلث الموت» ونواحي مكنات وصاكا ونواحي بركان».

وحسب لخوجة فقد سقط شهداء من بني توزين وتمسمان وغيرها في جبال اكزناية وكان حضور رجالات الناظور «بمركز بوسكور» ضواحي مكنات، وعلى رأسهم حمدون شوراق بطل إززال سلاح بأخرة دينا ونقله وتخزينه...



واقصر لخوجة على الإشارة فقط إلى ما قامت به جماهير الناظور في يناير 1956 من مظاهرات واحتجاجات لدى الإدارة الإسبانية، حينما اتفقت الإقامتان العامتان على طرد كل اللاجئين من المنطقة الخلفية لخندق الحرب التحريرية، فما لبثت إسبانيا أن تراجعت أمام ضغوط سكان الناظور، وانحنت تقديرا لانتصارات جيش التحرير الباهرة على القوات الفرنسية في معركة «بين الصفوف» يوم 28 يناير 1956، بعيدا عن الحدود الوهمية (الخليفة-السلطانية) بحوالي 80 كلم... وأشار لخوجة إلى أن محمد الخامس قام بزيارة لمدينة الناظور غداة الاستقلال واستعرض بها قوات التحرير يوم 15 يوليوز 1956، تكريما للمواقف البطولية لجيش التحرير وقيادته وساكنته هذه المدينة.

من وجود المقاومة.. القائد محمد بوحوت البوفيروري

ومن جانبه اختار الأستاذ يوسف السعيدى التعريف ببعض القادة الميدانيين في مجال المقاومة ومواجهة الاستعمار لنفض غبار النسيان عن أعلام مقاومة الريف. وفي مداخلة بعنوان «من وجوه المقاومة: القائد محمد بوحوت البوفيروري» تحدث السعيدى عن هذا المقاوم «محمد بوحوت بلحاج» الذي ولد بمدشر إيقوين ببني بوفيرور حوالي 1881، وشارك في الجهاد مع الشريف سيدي محمد أمزيان في معركة إغزار ن وشن ثم انضم إلى البوليس الأهلي وترقى حتى أصبح صلاحا بالدرجة الأولى.

وأضاف السعيدى أنه بعد هزيمة الإسبان في معركة أنوال تمرد القائد محمد بوحوت البوفيروري على القوات الإسبانية وقاتلها في كل من أرغنغان وسلوان والعروي وتوينة، ثم التحق بحركة المقاومة بقيادة ابن عبد الكريم الخطابي وأصبح من أبرز قادته في ناحية جباله وجنوب نهر ورغة، ألقي عليه القبض بعد استسلام الخطابي وأودع بالسجن وتعرض للتعذيب الشديد، ولبث فيه 12 سنة إلى أن أطلق صراحه سنة 1940م بواسطة الجنرال مزيان الزهراوي وتوفي سنة 1980م ودفن بمسقط أرضه بمدشر إيقوين.

• الإخراج الفني:

رشيدة إمرزك

• ملف الصحافة:

* الإيداع القانوني:

2001/0008

* التقييم الدولي: 1114-1476

* رقم اللجنة الثنائية للصحافة المكتوبة

أ.م.ش 06-046

• الإدارة التحرير:

5 زنقة دكار الشقة 7 المحيط - الرباط

Tél/Fax: 05 37 72 72 83

اختتمت مساء اليوم الأحد فعاليات تخليد الذكرى 107 لاستشهاد «الشريف سيدي محمد أمزيان»، الذي نظمتها جمعية الذاكرة والمستقبل بمدينة أرغنغان بشراكة مع مجلس إقليم الناظور، خلال الفترة الممتدة من 15 إلى 19 ماي 2019، بكل من مراكز أرغنغان، إحدادان، سلوان، بني انصار وأمجاو.

وتتميز اليوم الثالث من فعاليات تخليد هذه المحطة التاريخية، السبت 18 ماي، بتنظيم ندوة علمية تحت عنوان «المقاومة المغربية للاستعمار بالريف.. دروس في الوطنية»، عرفت مشاركة ثلة من الأساتذة والمؤرخين والباحثين في تاريخ المنطقة في مقدمتهم د. حسن الفككي و د. محمد أمحيان د. مصطفى لهرابي ود. محمد لخوجة و د. يوسف السعيدى و د. عبد الرزاق العمري وبتسيير من د. جمال الخضيري.

الثقافة العربية في حركة الشريف محمد أمزيان

استهلت ندوة «المقاومة المغربية للاستعمار بالريف: دروس في الوطنية» بمداخلة للدكتور: حسن الفككي تحمل عنوان «رصد بواكير الثقافة العربية في حركة الشريف محمد أمزيان، حاول من خلالها تقديم توضيح جديد خاص برصيد تاريخ مقاومة الشريف محمد أمزيان، استجابة لضرورة التفكير الدائم طلبا لتحقيق تلك الغاية.

وسعى صاحب مؤلفي «الشريف محمد أمزيان شهيد الوعي الوطني و«أطلس الريف الشرقي»، إلى الإجابة عن سؤال: كيف نفسر انتقال الشريف محمد أمزيان من مجرد ابن زاوية أرغنغان إلى رئيس حربي، بحجة استطاعته تنظيم مقاومة بربوع الريف الشرقي ضد غزو حربي عدواني من الدولة الإسبانية وتمكنه من الاحتفاظ بتلك الزعامة طوال سنوات 1912-1909، «تلك الزعامة التي لم يوقفها سوى استشهاد يوم 15 ماي 1912».

يجد الأستاذ السابق في المدسة المولوية الجواب عن هذا السؤال في انصراف الشريف سنوات ما قبل الظهور سنة اقتحام ساحة التكوين الحربي، منساقا إلى إيمانه الفطري بالوحدة الوطنية، مضيفا «ولا أدل على ذلك من التجربة التي اندمج فيها مرات ثلاث، متأثرا بالأحداث الناجمة عن ابتلاء منطقة الريف الشرقي بأزمة ثورة الروكي بوحمارة ما بين 1903 و1908، استهل ذلك بالانخراط منذ السنة الأولى إلى الجيش المغربي على

عهد السلطان المولى عبد العزيز، لينتقل في مستهل خريف سنة 1908 لنفس الغاية إلى تعبئة حركة شاملة موقفة لقبائل الريف الشرقي، وأتيحت له فرصة ثانية إثر وصول بيعة المولى عبد الحفيظ، إلى الريف من قصبه سلوان يوم 8 نونبر 1908». وأشار الفككي إلى أن كفاءة محمد أمزيان الحربية كانت في تلك السنة على أكمل استعداد للدخول في تجربة مقاومة غزو الوجود الإسباني، «مما صح بعد سبعة أشهر تالية، يوم 9 يوليوز 1909».

الناظور.. الداعمة الأساس لجيش التحرير بشمال الشرقي

من جهته أكد الدكتور محمد لخوجة أن المنطقة الشمالية الشرقية ظلت مسرحا لمعارك مسلحة منذ أواخر القرن 19م، «فشهدت نواحي الناظور العديد منها، كانت محط اهتمام ومشاركة قبائل الريف وغيرها: شرقا وغربا وجنوبا، لا سيما أثناء أثناء حرب الشريف محمد أمزيان... بقيت جذوتها متقدة في النفوس إلى أن كانت حرب الريف (21-26) وحرب جيش التحرير (56-55)... وعم تبشير هذه الحرب الأخيرة أواسط الخمسينات، وأصبحت الناظور والإقليم محطة لاستقبال بعض اللاجئين الهاربين من الضغوط الفرنسية، لاسيما من المدن الداخلية، ثم توالى بعض الزيارات التي كان يقوم به بعض لاجئي تطوان حين إززال سلاح «بأخرة دينا» (10 مارس 1955) وما تلاها...».

وأضاف لخوجة في مداخلة بعنوان «الناظور.. الداعمة الأساس لجيش التحرير بالشمال الشرقي»، أنه على إثر ذلك أصبح بعض الوطنيين من نواحي ميسار وما ولاها إلى «ثارا معاش» محط اهتمام للاتصال ببعض رجالات إكزنايين بالإضافة إلى المعبر الممتد بين صاكا وعين زورا الذي اخترقه أبناء إضارسن وأيت بويحيي والأطلس المتوسط، أضاف إلى كل هذا معبر ملوية بجهة زاو...

وأكد لخوجة أنه مع انطلاق التنسيق الفعال يوم 17 يونيو 1955 وأواسط يوليوز من نفس السنة، كان قد حل بالناظور عبد الله الصنهاجي في 7 يونيو، وعباس لمساعد في 10 يوليوز، «وأصبحت الناظور والإقليم مئذنة عبارة عن خلية

• هيئة التحرير:

رشيد راخا

رشيدة إمرزك

كمال الوسطاني

منتصر أحوي (إثري)

• المتعاونون:

سعيد باجي

خيرالدين الجامعي

حميد ايت علي (أفرزين)

خديجة الصابري

• المديرية المسؤولة:

أمينة الحاج حماد

أكدورت

ابن الشيخ

2- بعد حلول مبعوث خلايا اكزناية بتطوان في النصف الأول من أبريل 1955 بحثاً عن السلاح لشراؤه، بواسطة عبد الخالق الطريس، ومحاولة الاتصال مع هيئة لها نفس الأهداف للتعاون معها، فكان أن تمكن المبعوث هذا من لقاء الحاج أحمد المذكوري أحد أبرز اللاجئيين، وأطلععه على استعدادات الكزنائين منذ 1951 لحمل السلاح. كانت هذه المبادرة الأخيرة ما سيقود اللاجئيين للقاء أبناء اكزناية، بعد شهرين ونصف من نزول سلاح «دينا» برأس الماء. كان وراء إنزاله، وحمله، وإخفائه، أبناء «إشبذان» على رأسهم حمودن شوراق. بقي السلاح يراوح مكانه، يعلوه الصدا وجماعة تطوان منكمشة على نفسها. وبعد شيوع خبر خلايا اكزناية ومعها خلايا مرموشة، التي كان عباس المساعد من بادر إلى الاتصال بها أواخر 1954، بواسطة «خلا ولعيد» صديق لباس ميمون أوعقا، منذ 1951 في نواحي تاكلتف، أصبح اللقاء واردا، وتم بين الجهتين الأوليين يوم 17 يونيو 1955.

الأراضي الجماعية مشاريع قوانين سرقة موصوفة مع سبق الإصرار والترصد

أحال الأمين العام للحكومة بداية السنة الجارية ثلاث مشاريع قوانين على البرلمان ويتعلق الأمر ب (مشروع قانون رقم 62-17 بشأن الوصاية على الجماعات السلالية وتدير أملاكها - مشروع قانون رقم 63-17 يتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية - مشروع قانون رقم 63-17 المتعلق بالأراضي الجماعية الواقعة في دوائر الري)، وذلك بعد أن صادق المجلس الوزاري على هذه المشاريع التي أعدتها مديرية الشؤون القروية بوزارة الداخلية. وتفعيل مذكرة تقديم أعدها وزير الداخلية، تقديمها لمشروع قانون 62-17 على بند عريض فضفاض تحت عنوان (مشروع قانون يتعلق بتغيير وتنظيم الظهير الشريف المؤرخ في 27 أبريل 1919 بشأن تنظيم الوصاية الإدارية على الجماعات السلالية وضبط تدبير شؤون الأملاك الجماعية وتفويضها، كما تم تغييره وتنظيمه....)، فيماذا تم تغييره وتنظيمه؟ ليس بظهير 6 فبراير 1963، ولماذا لم يتم ذكر هذا الظهير ومجموعة من المذكرات والمراسيم والقوانين المنظمة أو المعدلة أو الممتمة لظهير 1919؟ وهل يتعلق الأمر بالوصاية على الأراضي التي تعود ملكيتها للجماعات السلالية أم على الجماعات نفسها؟ كما تشير مذكرة تقديم وزير الداخلية إلى أن هذا التغيير / التميم جاء بناء على توصيات الحوار الوطني حول الأراضي الجماعية، والتي من بينها إصلاح الإطار القانوني المنظم للجماعات السلالية وتدير الأراضي الجماعية والذي سبقت الإشارة إليه. من جهته، تابع التجمع العالمي الأمازيغي، أشغال ما سمي بـ«الحوار الوطني حول الأراضي الجماعية»، ومختلف المستجدات المرتبطة بهذا الملف، وأنجز تقريراً مفصلاً حول الأراضي الجماعية بالمغرب، حيث سيتم نشره كاملاً على صفحات جريدة العالم الأمازيغي.

إعداد سعيد باجي

تقرير التجمع العالمي الأمازيغي حول الأراضي الجماعية بالمغرب

فلسفة التشريعات الجاري بها العمل منذ بدايات استقلال الدولة المغربية المؤسسة في دساتيرها المتتالية والتشريعات الصادرة في إطارها لترسيخ اختيارات المساواة والإنصاف ووجوب ترسيخ منطق سيادة القانون وضرورة التقيد بضوابطه وضماناته وأن تكون الدولة ومؤسساتها أول الملتمزين بذلك كقذوة للمواطنين في علاقاتها معهم أو في علاقاتهم البينية بشأن يحسن فهم الوضعيات الواقعية أو المركز القانونية بكل صدقية أساسها نزاهة فكرية علمية محايدة وبشكل يستحضر فيه كل شخص أو مسؤول إداري أو سياسي حقيقة وحدود دوره وصلاحياته القانونية - الجاري بها العمل في فترة مسؤوليته - الواجب عليه التقيد بها ، ومن ذلك تدبير الاختصاصات والصلاحيات القانونية، دون أي تمييز بين الدولة والمواطنين أو التمييز في إدارة المسؤوليات والتعامل مع المراكز القانونية للمواطنين - بصفتهم الأعضاء المالكين شرعياً وقانونياً في الأملاك الجماعية بحكم كونهم ، أعضاء جماعات سلالية أو جماعات قبائل مجالية - ، ليس من حسن القانون أو الشرع حرمانهم من حقوقهم الثابتة بمقتضاها أو حرمانهم منها بمعيار جنس المفاضل بين الذكور والإناث (الرجال والنساء) أو حسب سنهم وأعمارهم (راشدون أو قاصرون) أو حسب أماكن إقامتهم إما داخل المغرب أو خارجه وبالأحرى التمييز بين المواطنين أصحاب القانونية الشرعية، بمنطق المفاضلة بين الموسرين ضد المعسرين .

النساء والأراضي السلالية

أثار توزيع عائدات الأراضي الجماعية على الرجال دون النساء موجة من السخط في الأوساط النسائية، ولم يصل هذا السخط أوجه إلا بعد أن رفعت مصالح الوصاية وتيرة التفويضات ونزع الملكية لأجل المنفعة العامة لفائدة الدولة أو للمؤسسات العمومية أو الجماعات المحلية أو المنعشين العقاريين في إطار ما يسمى بـ«اتفاقية الإستثمار». وقد خلف توزيع المبالغ المالية المستخلصة من المبيعات في العديد من الجهات المغربية على الذكور دون الإناث، مجموعة من الطعون والتعرضات والتعبير عن التظلم بمختلف أساليب الاحتجاج من شكايات ومراسلات للمسؤولين ووقوفات احتجاجية وتصريحات لوسائل الإعلام. وهو ما وضع الأجهزة الوصية على الأراضي السلالية، تتباين في تقديراتها وتأويلاتها للحدث، فمن هذه الأجهزة من يعود بأصل الإشكال إلى تجاوز « العرف الأمازيغي الذي يحرم النساء من الاستفادة»، وبدعوى وجود أعراف وتقاليد قديمة تحرم النساء من حقوقهن، ومنها أيضاً من يحيل في ذلك إلى مقتضيات نص الظهير المنظم للأراضي الجماعية الذي صدر في 27 أبريل 1919، كما وقع تعديله وتغييره بمقتضيات عدة ظهائر. وبين هذا وذاك، فنجد أن أصل الإشكال يكمن في تفويت أو تملك أراضي جماعية لفائدة القطاع العام أو القطاع الخاص على السواء، في حين أن الأراضي الجماعية لم تكن في الأصل قابلة للتفويت ولا للحجز، بل كانت تسير وفق أعراف ذات الجماعة لانتماء أرباب العائلات منها أو من ينوب عنهم. ويبدو أن الإنتفاع أصبحت له مفاهيم أخرى فتحت الباب أمام تجاوز تأويلات تارة باسم العرف وتارة بمقتضى الظهير المذكور، حيث شكل الفصل 11 منه استثناء (يقضي بتفويت وحجز الأرض الجماعية)، يتناقض أصلاً مع مبدأ عدم التفويت أو التملك المنصوص عليه في النظام العرفي، ومن تم عدم الخلط بين مفهوم الأنظمة والقوانين العرفية وبين القرارات والأحكام العرفية.

لذلك فقد أدى الحراك الحقوقي و السياسي الذي خلفه هذا الإشكال إلى إصدار وزير الداخلية لدورية في 25 أكتوبر 2010 إلى ولايات الجهات وعمال الجهات والعمالات وأقاليم ومقاطعات البلاد، تقضي بتغيير القواعد الجاري بها العمل على صعيد الجماعات السلالية، قصد تمكين النساء من الاستفادة إسوة بالرجال من العائدات المادية والعينية التي تحصل عليها هذه الجماعات إثر العمليات العقارية التي تجري على بعض الأراضي الجماعية، مع الحرص التام على تطبيق مقتضيات الدورية الوزارية رقم 51 بتاريخ 14 ماي 2007 حول مسطرة وضع لوائح ذوي حقوق الجماعات السلالية ذات الصلة، وكان ذلك بناء على فتوى شرعية صادرة عن المجلس العلمي الأعلى المغربي بتاريخ 18 ماي 2010 التي تؤكد على أحقية النساء في الاستفادة من الأراضي الجماعية أو القبليّة. إلا أن الدورية لم تحدد نصيب النساء من هذه العائدات، على اعتبار الأمر يعود في ذلك إلى تقاليد وأعراف كل جماعة سلالية على حدة. فمن جهة

يخلق التوازن والتكامل بين المصالح الخاصة المشروعة والمصلحة العامة ، وفق المعايير الدولية ببيئاً وثقافياً وتنموياً متوازناً مع جعل الإنسان هو الأساس .

وقد قمنا بتقييم أشغال هذا الحوار المنظمة بكل من وجدة وإيفران وورزازات ومراكش والقنيطرة، خلال ندوة نظمت في أكتوبر 2014، ولا حظنا أنه تم التركيز من خلال ثلاثة ورشات على موضوعات من اختصاص عدة قطاعات حكومية أو مؤسسات أخرى ، غير وزارة الداخلية، من قبيل المندوبية السامية للمياه والغابات ومحاربة التصحر والوكالة الوطنية لحماية الواحات ومجال أركان والوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمسح العقاري والخرائطية وغيرها.

تشكل الأراضي الجماعية (مساحتها المقدرة ب 15 مليون هكتار لأكثر من 10 مليون نسمة ضمن 4560 جماعة سلالية بأكثر من 8 آلاف نائب جماعي)، احتياطا عقاريا مهما، ظل لعقود طويلة محط استيلاء وترامي وتفويت وحجز...وعرف تدبير هذه الأراضي صراعات بين الجماعات السلالية ومصالح الوصاية التابعة لوزارة الداخلية من جهة ونزاعات الجماعات السلالية من جهة أخرى. إذ لم تعد مصالح الوصاية، عبر مجلس الوصاية ومديرية الشؤون القروية، تجيز للجماعات السلالية استغلال هذه الأراضي حسب القانون العرفي الأمازيغي، محاولة إخضاعها لتعليمات الوصاية، بناء على مجموعة من النصوص التشريعية التي تستمد مرجعيتها من الترسانة القانونية التي وضعها خبراء القانون الفرنسي تحت وصاية المقيم العام الفرنسي المار يشال ليوطي منذ بداية القرن المنصرم.

فالنظام العرفي الأمازيغي، وإن اختلف بشأن تأويل أحكامه وقراراته، فقد ظلت بمقتضاه الأراضي الجماعية أو السلالية ملكا لمجموعة من القبائل أو لقبيلة واحدة أو حتى لسلالة معينة... وهذا الملك الجماعي لا يمكن تحويله إلى قبيلة أو جماعة أخرى أو حتى تفويته أو بيعه، ويتم تسيريه والإنتفاع من عائداته، زراعياً أو رعوياً... دون المساس بأصل الملك، حسب الأعراف السائدة لدى كل جماعة، حيث شكلت لديها مورداً حيوياً للثروة ومصدراً للعيش، ما جعلها عبر التاريخ، موضوع أطماع خارجية وداخلية...فمنذ بداية القرن المنصرم امتدت الأيدي الأجنبية الأوروبية، وخاصة الفرنسية والإسبانية منها، للإستيلاء على موارد الثروة بالبلاد، وخاصة منها الأرض والمياه والغابات. وقد أدت المقاومة الشرسة التي واجهتها القوى الحامية من طرف القبائل الأمازيغية، إلى نهج سياسة التهدة وشرعة الإستيلاء وحجز الأراضي لصالح المعمرين، عبر سن نصوص قانونية وتنظيمية لتفعيل مضمون معاهدة الحماية، ولتحقيق الأهداف السوسيو اقتصادية، شرعت فرنسا خصوصاً في وضع اللبنة الأساسية للنظام العقاري بالمغرب.

تعتبر الوضعية القانونية للأملاك العقارية بالمغرب من أهم الموضوعات التي كانت حاضرة بقوة في الإتفاقيات الدولية الغربية (المتواطئة) على استعمار المغرب قبل سنة 1912. لذلك فور فرض التوقيع على اتفاقيات الحماية على المغرب من طرف كل من فرنسا وإسبانيا مع الوضعية الدولية الخاصة لمنطقة طنجة ، تجسد الإهتمام بالوضعية القانونية للأملاك العقارية بالمغرب، لتأسيس وإقرار سياسات استراتيجية استعمارية بشأنها، من خلال أول نص تشريعي سمي « الضابط المؤقت » بتاريخ 11 / 11 / 1912 (تضمن مختلف أنوار الوضعيات القانونية للأملاك العقارية وكذا الطبيعة القانونية للحقوق المترتبة عنها، وقد نشر هذا النص بأول عدد للجريدة الرسمية - بالعربية - التي صدرت بتاريخ 01/02/1913) - صفحة 3 - ، وقد تضمن ذلك النص تصنيفاً لأنواع العقارات حسب نوعية وطبيعة ملكيتها والأشخاص الذاتية أو المعنوية التي تملكها أو تتصرف فيها في إطار حقوق عينية أخرى لا ترقى إلى ملكية الرقبة بشأنها . لذلك يعتبر هذا النص التشريعي وثيقة مرجعية أساسية لدراسة الموضوع وهي وثيقة حديثة مقارنة بما يحيل إليه البعض من وضعيات تعود لعدة قرون.

بشأن منهجية ومقاربة وزارة الداخلية للحوار الوطني حول الأراضي الجماعية:

من خلال متابعة التجمع العالمي الأمازيغي لأشغال «الحوار الوطني حول الأراضي الجماعية» الذي أشرفت عليه وزارة الداخلية في فصل ربيع 2014 ، اتضح لنا أن ما سمي (الحوار الوطني) استنفذ الكثير من الجهود والطاقت في موضوع مهم وحساس جداً ، وسجلنا خلالها أن المقاربة والمنهجية المعتمدة قد لا تؤدي للوصول لنتائج ناجحة، سواء بخصوص الحالات الخاصة أو بخصوص تفعيل التوجهات الإستراتيجية للدولة كما رسختها مضامين دستور يوليو 2011 بخصوص الهوية الموسعة والحكمة الجيدة في تدبير المجالات الترابية والبيئية بشكل يجسد المفهوم الحقيقي للديمقراطية التشاركية المستهدف للتنمية البشرية المستدامة التي تراعي الحقوق الفردية والجماعية على حد سواء وبشكل



السؤال من جديد حول ما إذا تعلق الأمر بالوصاية الإدارية للعمال على الجماعات السلالية أم على الأراضي المملوكة لهذه الجماعات؟

فما هو الفرق بين الجهازين: «مجلس وصاية إقليمي» و «مديرية الشؤون القروية» الإقليمية ومصالحها الترابية، إذا كان عامل الإقليم يجمع بين يديه رئاسة الجهازين؟ وكيف يمكن استقلالية مؤسسة عن الأخرى؟ والحال أن الترامي على اختصاصات مجلس الوصاية من طرف مديرية الشؤون القروية على المستوى المركزي، جاء نتيجة إسناد رئاسة المؤسساتين لوزير الداخلية، وهذا الترامي، من شأنه أن يمتد مؤسساتيا من المستوى المركزي إلى المستوى المحلي، وذلك استنادا إلى منصوص مشروع القانون 62-17، الذي استعمل عبارات مختلفة تارة يتحدث عن «سلطة الوصاية»، وأخرى عن «مجلس الوصاية». فماذا تعني «سلطة الوصاية» الواردة في أكثر من مادة (المادة 18، 5، 23...)، مما قد يخلق ارتباكاً وتداخلًا في الصلاحيات.

أما عن تركيبة وهيكلية المجلسين المركزي والإقليمي، دون ذكر علاقتهما ب«سلطة الوصاية»، فقد أسندت رئاسة مجلس الوصاية المركزي لوزير الداخلية أو من يمثله، ويتألف من ممثلين عن الإدارة وعن الجماعات السلالية، وذلك حسب المادة 32 من مشروع القانون.

كما أسندت رئاسة «مجلس الوصاية الإقليمي» لعمال العمالة أو الإقليم أو من يمثله، ويتألف من ممثلين عن الإدارة الإقليمية وممثلين عن الجماعات السلالية التابعة للعمالة أو الإقليم، حسب المادة 33. فأى إدارة يتحدث عنها المشروع؟ وهل توجد تمثيلية مركزية وإقليمية للجماعات السلالية؟

هذه العبارات فضفاضة وتفتح الباب لعدد من التجاوزات واستغلال النفوذ، فالحدود ينبغي أن تكون ضرورية ومتناسبة ولا يجب تطبيقها بكيفية تعسفية، زد على ذلك لا بد أن تكون هناك، بالنسبة لكل قيد مفروض بمقتضى القانون، إمكانية الاحتجاج وجبر الضرر في حال التطبيق التعسفي، فالعقوبات المنصوص عليها في هذا الشأن، بناء على اعتبارات عاثمة ومن شأنها أن تفسح المجال للتجاوزات والتعسف، فمثل هذا الوضع كفيل بإلحاق الضرر بذوي الحقوق. فلا يمكن للمؤسسات المشاركة والداعمة للتعسف والتجاوز أن تجد نفسها ملزمة بالإمسك عن الحيد في قضية معروضة في انتظار بث إحدى مجالس الوصاية. فمثلا عندما يأمر وزير أو أحد العمال بفرض قيود وعقوبات عبر محاكمات قضائية أو بإصدار قرار (مجلس الوصاية قرارات إدارية وقضائية)، فإن السؤال المطروح هي معرفة ما إذا كان هناك من آلية للتصحيح الفعال تسمح بالمنازعة في هذا التقييد ومن وسيلة للطعن ضد الشطط في تطبيقه. وهل تتوفر في ذوي الحقوق الصفة للمنازعة في قرار جائر مثلا، اتخذ مجلس الوصاية بصيغته المركزية والإقليمية، أم أن الوصاية مفروضة على ذوي الحقوق وممتلكاتهم على السواء. وما إذا كان ذوي الحقوق طرفا معنيا في القضايا الجنائية المنصوص عليها، حيث تمثل النيابة العامة الصالح العام.

توصيات التجمع العالمي الأمازيغي:

وبدوره يوصي التجمع العالمي الأمازيغي ب:

- رفع الوصاية كيف ما كان نوعها عن الجماعات السلالية والقبلية مع اعتماد القوانين العرفية في إطار التطبيق مع مبادئ حقوق الإنسان و الديمقراطية وبدون أي تمييز بين الرجال و النساء أو بين البالغين والقاصرين.

- إعادة كل الأراضي والغابات والموارد إلى الجماعات والأفراد والقبائل التي كانت تملكها أو تنتفع بها وانتزعت منها في عهد الحماية أو في عهد الاستقلال بدون احترام الموافقة المسبقة الحرة والمستنيرة، مع التعويض العادل والمنصف في إطار قواعد جبر الضرر؛ على أن يتم إخضاع حسابات الجماعات السلالية والقبلية، التي من المفروض أن تكون على شكل أرصدة مالية بصندوق الإيداع والتدبير، للتدقيق المالي وتسليمه لذويه.

- تشكيل لجنة تقصي حقائق تتكون من ممثلي ذوي الحقوق بشأن تفاصيل كل الموارد المالية التي كانت تسيرها مصالح وزارة الداخلية وإعلان مداخل صناديقها ومصاريفها.

- الكف عن السياسة التي تنهجها الدولة ومصالحها الوطنية والمحلية في نزاع ومصادرة الأراضي الجماعية بطرق ملتوية وممنهجة.

الجماعية وتقويتها، كما تم تغييره وتتميمه....)، بماذا تم تغييره وتتميمه؟ أليس بظهير 6 فبراير 1963، فلماذا لم يتم ذكر هذا الظهير ومجموعة من المذكرات والمراسيم والقوانين المنظمة أو المعدلة أو المتممة لظهير 1919؟

وتشير مذكرة تقديم وزير الداخلية إلى أن هذا التغيير/ التتميم جاء بناء على توصيات الحوار الوطني حول الأراضي الجماعية، والتي من بينها إصلاح الإطار القانوني المنظم للجماعات السلالية وتدبير الأراضي الجماعية والذي سبقت الإشارة إليه.

أما من حيث مضمون المشروع، أحدثت مجالس للوصاية على الصعيد الإقليمي إلى جانب مجلس الوصاية المركزي.



مجلس الوصاية / مجلس الوصاية المركزي.... التركيبات والإختصاصات

لقد سبقت الإشارة إلى تركيبة واختصاصات مجلس الوصاية طبقا لمقتضيات ظهير 1963، وليس استنادا إلى ظهير 1919 الوهم، وبعد 56 سنة من ممارسته للمهام المنوطة به، فيما يخص تدبير الأراضي الجماعية والبرمجة والتتبع والمراقبة، وبعد أن تم التشويش على اختصاصاته من خلال إسناد صلاحيات واسعة لمديرية الشؤون القروية بمقتضى مرسوم 15 دجنبر 1997، وذلك لأكثر من 20 سنة، تعود بنا وزارة الداخلية 100 سنة إلى الوراء، أي إلى ظهير 1919، لخلق مؤسسات أخرى جديدة/ قديمة تسند إليها مهام الوصاية الإدارية على الجماعات السلالية. الحدث الجديد/ القديم هو إحداث «مجلس الوصاية المركزي»، فهل يتعلق الأمر بإحداث مجلس وصاية جديد أم بإعادة هيكلة مجلس الوصاية القديم، الذي توارى عن الأنظار، كما سبقت الإشارة إلى ذلك والذي يعد المؤسسة المسؤولة بشكل مباشر على الإختلالات والفساد الذي عرفته وتعرفه الأراضي الجماعية إلى حد الآن، سواء من خلال مباشرة صلاحياته في تدبير الأراضي الجماعية أو من خلال إسناد هذه الصلاحيات لمؤسسة أخرى وهي «مديرية الشؤون القروية». وهذا التداخل غير المبرر إلا بمرسوم وزاري فضفاض، في صلاحيات المؤسسات، انعكس على مستوى الجهات والأقاليم، حيث تنفرد مصالح مديرية الشؤون القروية بتدبير أملاك الجماعات السلالية، وحيث عمال الجهات أو الأقاليم وقواد الدوائر الترابية هم من يديرون مصالح هذه المديرية. وهو ما جعل سوء تدبير الأراضي الجماعية يجد امتداداته في مختلف أجهزة السلطة حتى حدود سلطة الشيوخ والمقدمين، المؤثرين بشكل مباشر على قرارات نواب هذه الأراضي، بعد الإعتماد على التعيين وليس عن طريق اختيار ديمقراطي موكل لذوي الحقوق.

وللتستر على هذا السوء في التدبير وما ينتج عنه من تجاوز وترامي واستغلال النفوذ المؤدي بطبيعة الحال إلى اختلاس الأملاك والعائدات معاً، وجدت وزارة الداخلية تخريجة أخرى، عن طريق إحداث مجالس وصاية إقليمية يترأسها عمال الأقاليم والجهات، حيث توكل الوصاية المحلية على الجماعات السلالية لهؤلاء العمال. وهو ما يطرح

للمندوب السامي للمياه والغابات- بدرجة وزير).

وقد جاء هذا المرسوم التنظيمي للتحايل على مقتضيات ظهير 1963، من خلال تركيز المسؤولية بيد مديرية الشؤون القروية لوحدها، التي تتوزع على شكل مصالح بعمالات وأقاليم البلاد، لتصبح أملاك الجماعات السلالية وجماعات القبائل تحت رحمة العمال والقياد، بل وتحت شطط سلطة أعوان المخزن، وقد نتج عن هذا الخلل في التدبير إهدار لهذه الأملاك واعتقالات في صفوف ذوي الحقوق.

«مجلس الوصاية» اختصاصاته.... والتهرب من المحاسبة

يعتبر إسناد مهام وصلاحيات تدبير الأراضي الجماعية ل « مديرية الشؤون القروية» بمقتضى مرسوم (15 / 12 / 1997)، بدلا من « مجلس الوصاية» بمقتضى ظهير 6 فبراير 1963، نوعا من خلق اللبس حول الجهة أو المؤسسة المسؤولة بشكل مباشر على هذا التدبير. مما ساهم في عدم تحديد المسؤول الرئيسي عن الإختلالات والإختلاسات التي طالت ممتلكات وعائدات استغلال الأراضي السلالية والتي تحال منذ ستينيات القرن الماضي على صندوق الإيداع والتدبير. وقد جاء ذلك للتستر على الجرائم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي خلفها تدبير مجلس الوصاية لهذا الملف، والذي ينفرد بقراراته الفوقية دون الرجوع إلى قرارات الجماعات السلالية التي تبلغه بها عن طريق نواب الأراضي الجماعية المفروض انتخابهم من طرف ذوي الحقوق، وذلك طبقا لمقتضيات ظهير 6 فبراير 1963 المعدل والمتمم لظهير 27 أبريل 1919، والذي يحدد العلاقة بين ملك الأراضي الجماعية ومجلس الوصاية باعتبارها أعلى هيئة إدارية وقضائية تعنى بهذا الملف، وليس تعيينهم من طرف أعوان السلط الإقليمية والجهوية.

وللتشويش على الرأي العام، وفي إطار لبس عدم تحديد المسؤوليات الإدارية والقضائية، تحال مختلف الآثار القانونية المترتبة عن عدم التقيد بمقتضيات ظهير 1963، وإحالة كل الجرائم المالية والإقتصادية والاجتماعية المرتكبة في هذا الشأن على منصوص ظهير 1919. حيث وجهت اللجنة المشرفة على أشغال الحوار الوطني حول أراضي الجموع، أنظار الحضور إلى المطالبة بإلغاء الظهير الإستعماري المنظم لهذه الأراضي الصادر في 27 أبريل 1919. إلا أنه وبالرجوع إلى الظهير المذكور، لا يوجد ما يحيل على الوصاية إلى وزارة الداخلية ولا إلى غيرها»، لأن وزارة الداخلية لم تكن موجودة في ذلك الحين، وأن الصدر الأعظم هو الذي كان يقوم بتفعيل ما يقتضيه «تنظيم ولاية الدولة على الجماعات الأهلية وضبط تدبير الأملاك المشتركة بينها وتقويتها»، بمقتضى ظهير المقيم العام الفرنسي هو بئر ليوطي، ولم تظهر «وصاية الداخلية» على الأراضي الجماعية إلا في عهد الإستقلال، وذلك بمقتضى ظهير 28 يوليوز 1956، بتغيير الفصل الثالث من ظهير ليوطي، وحل محل «مجلس الولاية» الذي كان يترأسه قاضي بمحكمة الإستئناف آنذاك (عام 1919) ما سمي ب«مجلس الوصاية» الذي أصبح يترأسه وزير الداخلية بمقتضى ذات الظهير، حسبما وقع تغييره أو تتميمه بظواهر أخرى، كان آخرها ظهير 6 فبراير 1963 المتعلق ب«تنظيم ولاية الدولة على الجماعات وتنظيم الوصاية الإدارية عليها وضبط تدبير شؤون الأملاك الجماعية وتقويتها».

مشروع قانون 62-17 بشأن الوصاية على الجماعات

السلالية وتدبير أملاكها المعروض على البرلمان

أحال الأمين العام للحكومة بداية السنة الجارية مشروع قانون 62-17 بشأن الوصاية على الجماعات السلالية وتدبير أملاكها على البرلمان، وذلك بعد أن صادق المجلس الوزاري على هذا المشروع الذي أعدته مديرية الشؤون القروية بوزارة الداخلية.

وحول شكل هذا المشروع، انطلاقا من العنوان، فقد يطرح سؤال ما إذا كان يتعلق الأمر بالوصاية على الأراضي التي تعود ملكيتها للجماعات السلالية أم على الجماعات نفسها؟ هذا بالإضافة إلى عنوان مذكرة تقديم، أعدها وزير الداخلية لهذا الغرض، تحيل على بند عريض فضفاض (مشروع قانون يتعلق بتغيير وتتميم الظهير الشريف المؤرخ في 27 أبريل 1919 بشأن تنظيم الوصاية الإدارية على الجماعات السلالية وضبط تدبير شؤون الأملاك

يتهم العرف والتقليد الأمازيغي بالتمييز ضد النساء ومن جهة أخرى يعيد إليه حق التدخل والتصرف في النزاعات القائمة بين الرجال والنساء على أساس الإنتماء للأراضي الجماعية، وذلك في تحديد نصيب هاته النساء باعتبار الأمر يعود لأعراف وتقاليدها كل جماعة سلالية على حدة. فلماذا إذن هذا الإجتراح في المسؤوليات. ويبدو أن المجلس العلمي استدل بالآية 32 من سورة النساء» للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن» إلى غير ذلك من الآيات والأقوال الشرعية، وهو موقف ملتبس في تحديد نصيب كل امرأة بالنسبة للرجل، وكأنه حسب دورية وزارة الداخلية، يفتح المجال للاجتراح واحتكام كل جماعة سلالية إلى أعرافها والتي وصفتها حيثيات الفتوى بأعراف وعوائد» كان عليها أهل الجاهلية قبل الإسلام....»، هذه اللغة التكفيرية المستعملة ضد الأعراف والتقاليد والعوائد وكذا ضد الجماعات السلالية التي تحتكم إليها، نابعة من التمييز العنصري الممارس على الأمازيغ سلالات وقبائل، أفرادا وجماعات، ثم نساء ورجالا من طرف أجهزة الدولة الدينية والعرقية. فالعاقل لا يمكن إطلاق هكذا أوصاف على نظام عرفي يتميز بمبادئ وقواعد ذات فلسفة وعمق سياسي واقتصادي واجتماعي وثقافي ديمقراطي، يعتمد المناصفة بين الإناث والذكور حتى في الإرث في إطار نظام «تمازالت»، فضلا على أن الأراضي الجماعية هي ملك جماعي لقبيلة أو جماعة سلالية ينتفع كل رب عائلة منها، إسوة بالعائلات الأخرى، نبابة عن كل أفراد عائلته التي تشتمل على النساء والرجال وكذا على البالغين والقاصرين.

ترامي «مديرية الشؤون القروية» على اختصاصات مجلس الوصاية المخول له بمقتضى ظهير 6 فبراير 1963

أشرفت «مديرية الشؤون القروية» على برمجة وتنظيم أشغال اللتقيات الجهوية للحوار الوطني حول الأراضي الجماعية، وهو ما يعد تراميا على اختصاصات «مجلس الوصاية» المخول له بمقتضى ظهير 6 فبراير 1963. وبينما كانت الأوصاء تسلط كثيرا على مناقشة «مجلس الوصاية على الجماعات السلالية» واعتباره هو المكلف بتدبير أملاك تلك الجماعات، إلا أن من بين أهم ما أبرزته تلك اللقاءات الجهوية، هو وجود جهاز إداري كبير جدا أسندت له صلاحيات واسعة هو» مديرية الشؤون القروية «بوزارة الداخلية التي تم إحداثها بمقتضى مرسوم رقم 2.97.176 (15 / 12 / 1997) في شأن اختصاصات وتنظيم وزارة الداخلية، هذه المديرية أسندت لها ممارسة الوصاية باسم وزير الداخلية على الجماعات السلالية و حددت مهامها بمقتضيات المرسوم وبصفة أساسية المادة 35. ولم يبق ل«مجلس الوصاية» إلا أداء فاتورة الأعطاب أو تقصير « مديرية الشؤون القروية» في إنجاز المهام والصلاحيات المسندة لها، وهو أمر بدأ جلها من خلال بعض المطالب بإلغاء «مجلس الوصاية» دون الإشارة لمسؤولية « مديرية الشؤون القروية» التي يشكل أطرها العليا أغلب مكونات وأعضاء «مجلس الوصاية».

وقد استعمل المرسوم عبارة أو تسمية، الجماعات السلالية»، في حين يستعمل النص الأعلى» الظهير» الذي صدر في إطاره النص التنظيمي تسمية أخرى وهي « الجماعات وتحديد نظام الأملاك الجماعية»، فأى التسميتين هي الصحيحة؟ وما هي فلسفة اختيار تسمية دون أخرى؟....

كما أناط المرسوم التنظيمي بمديرية الشؤون القروية- بوزارة الداخلية- مهمة ممارسة الوصاية باسم وزير الداخلية على الجماعات السلالية، وكذا إدارة ممتلكاتها والمحافظة عليها والدفاع عن مصالحها وإعادة هيكلة الأراضي الجماعية.... في حين أن الظهير يسند هذا الإختصاص لمجلس الوصاية.... ولم ينص المرسوم التنظيمي على العلاقة القانونية بين مديرية الشؤون القروية ومجلس الوصاية.

في حين أسند المرسوم التنظيمي الوصاية لوزير الداخلية ضدا على مقتضيات الظهير الذي أسند ذلك لمؤسسة مجلس الوصاية المكون وفق الشكل المحدد في القانون. والذي لا يتكون فقط من مكونات وزارة الداخلية التي تتوزع على الشكل التالي: وزير الداخلية أو نائبه- رئيسا، مدير الشؤون السياسية أو نائبه، مدير الشؤون الإدارية أو نائبه، وعضوين إثنين يعينهما وزير الداخلية. بل يتكون كذلك من وزير الفلاحة والغابات أو نائبه (مع العلم أنه وقع فصل قطاع الغابات عن وزارة الفلاحة، بعدما أسند تدبير الأملاك الغابوية

تقرير حقوقي حول انتزاع أراضي الفلاحين بتاونات



وتتضمن القوى الموجهة لهذه التطورات العمران الحضري والتغيرات المناخية وارتفاع أسعار الغذاء. ونظراً لأن هذه التوجهات العالمية لا يُحتمل أن تهدأ، فقد ينجم عن الاستثمار والنزوح المتعلق بالتنمية إلى إثارة القلق الدولي خلال العقد القادم بصورة تشبه ما يحدث بالنسبة للنزوح المرتبط بالصراعات في تسعينيات القرن الماضي والكوارث الطبيعية بعد حدوث الموجات الزلزالية (تسونامي) في المحيط الهندي عام 2004. ورغم أن الحديث عن النزوح الداخلي لم يرتبط بعد بالمناقشات حول استثمار الأراضي وتطورها، يقدم المعيار (9) نقطة انطلاق ممتازة لمراعاة كيفية منع أو تقليل النزوح المرتبط بهذه التوجهات.

وقد استند مناصرو منع الآثار السلبية للاستثمار الزراعي واسع النطاق إلى حق المجتمعات الريفية الإنسانية في الحصول على الطعام الكافي، بما في ذلك وسائل إنتاج غذائهم الخاص.

ومن الناحية العملية، فإن تنفيذ هذا الحق يستلزم الاعتراف بالملكية القانونية لهذه المجتمعات في أراضيها وحمايتها. وهذا الاعتراف هو نوع الإجراء الذي يؤكد المعيار (9) على التزام الدول الخاص بتنفيذه من أجل حماية الجماعات المعرضة لفقدان أراضيها. إلا أن الدعم المتناسق حول هذه النقطة سيضمن منح المعيار (9) الأثر الوقائي الذي قصده واضعوه.

* حق ساكنة دوار بن كدار جماعة الرتبة غفساي تاوانات وحققها في الأرض

تؤكد كل الوثائق بما فيها رسم الملكية وشهادة إدارية صادرة عن قيادة بني زروال (تابعة لوزارة الداخلية) مؤرخة بتاريخ 2018-08-12 ومحضر معاينة أن القطعة الأرضية المسماة 'فرسان القماح' تابعة لأفراد الجماعة أبا عن جد، يتصرفون بها منذ عشرات السنين بالحرث والرعي دون أي منازع، حيث تؤكد كل الوثائق الإدارية والقانونية أن الأرض ليست جماعية ولا حبسية ولا مخزنية ولا غابوية وأن أفراد القبيلة يتوارثونها أبا عن جد منذ سنة 1832.

* إدارة المياه والغابات تترامى على الأملاك الخاصة وترهب الفلاحين (اللعاب بالنار)

قامت المندوبية السامية للمياه والغابات بإجراء صفقة عمومية عدد 2017-23 لتسييج ما يناهز من 90 هكتار من الأملاك الخاصة في عمل خطير يستوجب فتح أكثر من تحقيق عن من يقف وراءه، وعن ترك آلاف الهكتارات من الملك الغابوي الخالص دون تسييج والإعلان عن صفقات عمومية لأراضي لم يتم تصفية وضعيتها القانونية.

قامت لجنة من المكتب التنفيذي للرابطة المغربية للمواطنة وحقوق الإنسان بزيارة ميدانية للمنطقة حيث عاينت واستمعت لعشرات الشهادات حول سطوة موظفي المياه والغابات والسلطات المحلية بالمنطقة واستعمالهم لوسائل خطيرة لجبر الساكنة على الخنوع لهم وإلا سيكون مصيرك المتابعات القانونية بوضعك في لائحة المتاجرين بالكيف (المخدرات) السلاح الذي تستعمله السلطات بشكل خطير ويجعل الساكنة في حالة احتقان لا يمكن لأي كان التنبي بما يمكن أن تسفر عنه بالمنطقة، كما أن موظفي المياه والغابات (يطلق عليهم بالمنطقة بوعابة) يشكلون هاجساً للفلاحين والرعاة بحكم تحريرهم لمحاضر للعديد من الفلاحين يؤكد العديد منهم أنها انتقامية وانتقائية.

* وفاة مواطن بعد تدخل موظف المياه والغابات

يوم السبت 17 فبراير 2018 حاولت الشركة المتعاقدة مع إدارة المياه والغابات من أجل القيام بسياج حول أراضيهم وأراضي أجدادهم ضدا على رغبة السكان أصحاب الأرض وفي استفزاز خطير وغير مبرر وبحضور أمني (الدرك الملكي) وأعوان السلطة

قدم المكتب التنفيذي للرابطة المغربية للمواطنة وحقوق الإنسان، في ندوة صحفية يوم الاثنين 22 أبريل الماضي، ملف حقوقي مفصلاً حول "انتزاع الأراضي وتلفيق التهم لمجموعة من السكان على خلفية احتجاجهم السلمي، وترهيبهم بتلفيق تهم 'زراعة القنب الهندي'".

وقدمت الرابطة المغربية من خلال ندوتها الصحفية "شهادات حية من عمق القمع والترهيب والمعاناة والتهديد بالسجن، وكافة الخطوات الإدارية، القانونية والنضالية لمواجهة لوبيات الاستيلاء على أراضي الفلاحين بواسطة المندوبية السامية للمياه والغابات ومحاربة التصحر، ووزارة الفلاحة والصيد البحري".

حسب الرابطة في ما يلي تقرير الرابطة الحقوقية حول: انتزاع أراضي الفلاحين بغفساي من طرف المندوبية السامية للمياه والغابات

* الحق في الأرض في المواثيق الدولية:

تضع التوجهات العالمية الحالية ضغوطاً اقتصادية متزايدة على الأرض والموارد الطبيعية، مما يزيد من مخاطر أن تكون القوى المشتركة للتغير المناخي والاستثمار واسع النطاق في الزراعة سبباً في التيارات الجديدة للنزوح الداخلي. (الهجرة من القرى إلى المدن)

عند إقرار المعايير التوجيهية حول النزوح الداخلي في عام 1998، كانت بعض المعايير تدرجية نسبياً في توصياتها حيث عمدت إلى تقديم تفسيرات للقانون الدولي التي تعكس أفضل الممارسات بدلاً من الممارسات العالمية المطبقة في ذلك الوقت بغرض التشجيع على تفعيل استجابات الدول تجاه النزوح. ومن بين هذه المبادئ، اتسم المبدأ (9) بالحدثة في وضع الالتزام بمنع النزوح من خلال حماية حقوق الأكثر استضعافاً من خسارة أراضيهم:

يقع على عاتق الدول التزام خاص بحماية نزوح الشعوب الأصلية والأقليات والفلاحين والرعاة والجماعات الأخرى ذات الاعتماد الخاص على أراضيها والارتباط بها.

ومن الناحية العملية، تتضمن هذه الحماية اعتراف الدول بحقوق امتلاك الأراضي الخاصة بالشعوب الأصلية والمجتمعات الريفية وحمايتها.

إلا أن دعم القانون الدولي في ذلك الوقت لتلك الإجراءات لم يكن قوياً حتى في حالة الشعوب الأصلية التي تتناسب بشكل واضح مع معيار "الاعتماد الخاص على أراضيها والارتباط بها"، وكان المصدر الأساسي للدعم القانوني للمبدأ (9) هو اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم (169) بخصوص الشعوب الأصلية والقبلية التي ألزمت الأطراف الموقعة على "احترام الأهمية الخاصة للثقافات والقيم الروحية للشعوب المعنية بعلاقتها مع الأراضي أو الأقاليم".

ومنذ تبني المعايير التوجيهية، تنامي الدعم في القانون الدولي لحقوق الأرض الخاصة بالشعوب الأصلية. وربما كانت الخطوة الأكثر أهمية في عام 2007 من خلال الإعلان الذي تبنته الجمعية العامة للأمم المتحدة حول حقوق الشعوب الأصلية الذي ينص على أن هذه الشعوب "لا يجب أن تهجر قسراً من أراضيها أو أقاليمها" دون "موافقتهم المسبقة والمستنيرة" إلى جانب تعويضهم العادل وتزويدهم بخيار العودة، متى أمكن ذلك.

وعلى المستوى الإقليمي، أصدرت محكمة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان مجموعة منتظمة من القرارات خلال العقد الأول من القرن الواحد والعشرين والتي تقتضي الاعتراف بحقوق الأرض الخاصة بالشعوب الأصلية واحترامها.

وفي أوائل عام 2010، تمت إحالة العديد من هذه الأحكام إلى اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، عندما أصدرت قراراً رانداً يتطلب أن تستعيد كينيا الأراضي المأخوذة من الشعب الإندوروي قبل حوالي أربعين عاماً. وتشير أحكام هذا القرار إلى أن "الالتزام الخاص" بحماية هذه الجماعات من النزوح المشار إليه في المعيار التوجيهي رقم (9) قد يستلزم اعتراف الدولة بملكية الأراضي بصورة فعلية:

تلاحظ اللجنة الأفريقية أنه إذا أريد للقانون الدولي أن يقتصر على منح حق الوصول فستبقى الشعوب الأصلية مستضعفة وعرضة لحالات جديدة من الانتهاكات/ انتزاع الملكية من قبل الدولة أو من قبل أطراف أخرى. وتضمن الملكية أنه بإمكان الشعوب الأصلية مشاركة الدولة والأطراف الأخرى كأصحاب مصالح فاعلين وليس كمستفيدين سلبيين.

وفي حين أصبح من الواضح الآن أن حقوق الأرض للشعوب الأصلية محمية بموجب القانون الدولي، فماذا عن المجموعات الأخرى التي ينص المعيار التوجيهي رقم (9) على أن لها أيضاً "اعتماد خاص على أراضيها وارتباطها بها كالمزارعين والرعاة؟ لقد أكدت التوجهات العالمية الأخيرة على حكمة الأسلوب المتبع في المعايير التوجيهية والذي يركز على التعرض لآثار فقدان الأرض (فيما يتعلق بكسب العيش والهوية) بدلاً من الوضع (كعضو في إحدى الجماعات الأصلية، على سبيل المثال).

ولقد قادت الأنماط المعاصرة للاستثمار الزراعي واسع النطاق في الدول النامية (والمشار إليه في بعض الأحيان بالاستيلاء العام على الأراضي) والضغط على الموارد الطبيعية في الغالب إلى إقرار المجتمعات الريفية وحتى نزوحها، سواء أرأت أنفسها على أنها شعوب أصلية أم لا.

ومقدم الدوار جهة مسكن عبد السلام الشافعي (كيف تسمح دولة تحترم مواطينها بالقيام بسياج على سكن وفلاحة مواطينها) هذا الأخير وأمام استفزاز رجال الدرك والسلطات انتابته حالة هستيرية من الغضب على ضياع أرضه وأرض أجداده وفلاحته حيث سقط مغشياً عليه فوافاته المنية نتيجة التدخل الغير محسوب العواقب من طرف الدرك الملكي لغفساي (جهة أمنية متهمه بتكليف بإنجاز المحاضر فيما بعد) هذه الوفاة المفاجئة الناتجة عن تدخل الدرك الملكي، نتجت عنه احتجاجات قوية وجماعية بالمنطقة الشئ الذي جعل الدرك الملكي وإدارة المياه والغابات في مأزق من أن يكرس الملف ويقترح تحقيق عن الصفقات التي تتم في أراضي يملك أصحابها كافة الوثائق الإبتاتية.

* الملف يأخذ أبعاد انتقامية وخطيرة

في الوقت الذي كان من المفروض فتح تحقيق حول الجهات الإدارية بالمندوبية السامية للمياه والغابات ومن يقف وراءها ومع السلطات المحلية حول الجهات التي ستستفيد من نزع أراضي ساكنة المنطقة، يأخذ الملف أبعاد أخرى ويتم متابعة أنشطة المنطقة الذين كانوا يتابعون الملف على الواجهة الحقوقية والقانونية والاحتجاج السلمي عبر متابعتهم بتهم غريبة:

- وضع متاريس في الطريق العام لعرقلة حركة المرور
- هانة موظفين عموميين أثناء قيامهم بعملهم
- عدم تقديم المساعدة لشخص في حالة الخطر
- وتم الحكم عليهم (في حالة سرّاح) من طرف غرفة الجنايات الابتدائية ملف عدد: 2018-2609-605 بأربع سنوات سجناً رغم أن العديد من الدلائل القوية تؤكد براءة المتهمين من تلك التهم.

* الحملة الوطنية للرابطة المغربية للمواطنة وحقوق الإنسان

المكتب التنفيذي للرابطة المغربية للمواطنة وحقوق الإنسان وإذ يتابع بقلق بالغ تطورات الملف فإنه يؤكد على مواقفه التالية: أن المندوبية السامية للمياه والغابات قد قامت بعمل خطير على كل المستويات الاجتماعية والاقتصادية والقانونية وأنها تتحمل مسؤولية احتقان الأوضاع بالمنطقة.

الدرك الملكي بغفساي يتحمل مسؤولية التدخل الذي أدى إلى وفاة المواطن وبالتالي فكل المحاضر التي أنجزها الدرك الملكي في ملف وفاة المرحوم عبد السلام الشافعي تبقى موضع شك مادام أن الدرك الملكي طرف أساسي في الملف وفي واقعة الوفاة.

لذلك فالمكتب التنفيذي للرابطة المغربية للمواطنة وحقوق الإنسان يطالب بإسقاط المتابعة وفتح تحقيق حول ترامي مندوبية المياه والغابات على أراضي الفلاحين يؤكد تبنيه لهذا الملف المرتبط بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وكذا الحقوق المدنية والسياسية مقررًا اتخاذ الخطوات التالية:

- انتداب محامي لتتبع الملف لدى القضاء خلال المرحلة الاستئنافية.
- مراسلته كل من:
- * الديوان الملكي
- * الهيئات القضائية المعنية (رئاسة النيابة العامة....)
- * رئاسة الحكومة.
- * المندوبية السامية للمياه والغابات،
- * المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

في إطار الملف الذي أعدته الجريدة حول إشكالية الأراضي الجماعية بعدة جهات من المغرب ندرج أرضية للشبكة الأمازيغية من أجل المواطنة وهي تحت عنوان «الحق في الأرض من خلال مشاريع القوانين المتعلقة بالأراضي الجماعية»، وهي عبارة عن أرضية للمائدة المستديرة المزمع تنظيمها يوم الجمعة 24 ماي الحالي بالرباط، حول مشاريع القوانين المتعلقة بالأراضي الجماعية، التي صادق عليها مجلس الحكومة، وتم عرضها على البرلمان والتي تتمثل في مشروع قانون رقم 62.17 بشأن الوصاية الإدارية على الجماعات السلالية وتبدير أملاكها، ومشروع قانون رقم 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية، ومشروع قانون رقم 64.17 بشأن الأراضي الجماعية الواقعة في دوائر الري.. وتهدف أظا أمازيغ من هذه المائدة المستديرة التداول في مشاريع القوانين مع مختلف الفاعلين وتبسيط الضوء على مستجدات ملف الأرض في محاولة لفهم عمق الإشكالية واقتراح بدائل لضمان الحقوق وتحقيق التنمية.

الحق في الأرض من خلال مشاريع القوانين المتعلقة بالأراضي الجماعية

2016 بتنفيذ القانون رقم 113.13 المتعلق بالترحال الروعي وتهئية وتبدير المجالات الروعية والمراعي الغابوية- الجريدة الرسمية عدد6466 .
2- مرسوم رقم 2.18.79 صادر في 26 مارس 2018 بتطبيق بعض مقتضيات الباب السادس من القانون رقم 113.13 المتعلق بالترحال الروعي وتهئية وتبدير المجالات الروعية والمراعي الغابوية- الجريدة الرسمية عدد 6668.

3- قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 707.18 صادر في 26 مارس 2018 بتحديد نموذج البطاقة المهنية التي يجب أن يحملها الأعوان المؤهلون وكيفيات تسليمها واستعمالها وكذا نموذج محضر معاينة المخالفات لمقتضيات القانون رقم 113.13 المتعلق بالترحال الروعي وتهئية وتبدير المجالات الروعية والمراعي الغابوية- الجريدة الرسمية عدد 6680.
4- مرسوم رقم 2.18.77 صادر في 4 يونيو 2018 يتعلق بإحداث المجالات الروعية والمراعي الغابوية وتهيتها وتبديرها الجريدة الرسمية عدد6684.
بل إن والي سوس ماسة بادر إلى عقد اجتماع اللجنة الجهوية للمراعي بتاريخ 28 دجنبر 2018. وقامت المصالح الخارجية المختصة بتهئية بعض المراعي ووضع علامات التشوير المتعلقة بمسارات الرعي في المنطقة.

الحق في التعرض على التحديد الغابوي:

ويقصد بمسطرة التحديد الإداري للملك الجماعي مجموع الإجراءات التي تقوم بها الإدارة بهدف ضبط حدود ومساحة عقار معين وإدراجه بشكل نهائي غير قابل للنزاع في دائرة الأملاك الجماعية، وهو إجراء أولي لتحفظه باسم الدولة. وتجد مسطرة التحديد الإداري للملك الجماعي سندها التشريعي في ظهير 18 فبراير 1924. من هذا المنطلق فإن التحديد الإداري للملك الغابوي، يعتبر مجموعة من العمليات القانونية والتقنية التي تخضع لمسطرة طويلة وترتكز هذه المسطرة على المبادئ التالية: وجوب الإخبار والإشهار، حضور ومشاركة الساكنة المحلية في عملية التحديد، الحق في الدفاع عن الملكية الخاصة، وإمكانية البت في النزاعات عن طريق التراضي. والتعرض على مسطرة التحديد الإداري يعرف خصوصية إجرائية لقبوله على المستوى القانوني، ويعرف غموضا في الإجراءات على المستوى الواقعي مما يجعل ذوي الحقوق يطعنون ويتظلمون في شتى مراحل التحديد الإداري، دون أن تتمكن من وقف إجراءات المنع التي يباشرها أعوان المياه والغابات مما يتسبب في مناوشات مستمرة مع الساكنة. كما أن هناك ادعاءات بكون بعض سكان المناطق الجبلية يضطرون لمغادرة مناطقهم خوفا من الاعتقال بسبب عدم أداء غرامات المياه والغابات. كما تتسم عمليات التحديد الإداري بعدم الدقة في العديد من الحالات، حيث تتضارب الوثائق الرسمية بشأن حدود الغابات والدواوير.

إشكاليات مرتبطة بالتنمية والحكامة:

رغم المسار الإداري الذي تأخذه عمليات تفويت وتحفيظ أراضي الجماعات الأصلية، ورغم الضمانات القانونية الموضوعية في هذا الصدد إلا أنها لا تأخذ بعين الاعتبار مبادئ العلنية والشفافية وإشراك ذوي الحقوق وتمكينهم من حقوقهم. كنموذج لإعلانات تحديد الإداري التي قلما يتم الإعلان عنها بالطرق المطلوبة مما يمس بحق المعنيين في الحصول على المعلومة.

كما يتم استغلال المقالع والثروات المنجمية دون القيام بالإجراءات البيئية والصحية المطلوبة، في حين لا يتم تخصيص مشاريع لصالح الجماعات الأصلية ولا يتم تأهيلها وتشجيعها للقيام بمشاريعها الخاصة، والدخول في تجمعات ذات الربح الاقتصادي. يتم تفويت الأراضي للمستثمرين الأجانب خاصة الخليجيين، مع تسبيحها وتغيير معالمها. حيث تدفقت الاستثمارات القطرية في مجال تهئية المراعي بمنطقة تزنيت وواد نون. وقد رصد قانون المالية اعتمادات لتهيئة 67 ألف هكتار كمجالات رعية في منطقة سوس.

ضعف دور الهيئة النيابية في الدفاع عن الأرض، بسبب الأمية، والجهل بالقانون، وتضارب المصالح الاقتصادية، وازدواجية التمثيلية النيابية والانتخابية.
عدم وضوح معايير الاستفادة من التعويض وقيمتها في حالة نزع ملكية الأرض أو المغروسات. خصوصا شجر أركان الذي يستلزم قطعه تعويضه بتخلف شجرة في منطقة أخرى وتعويض مالي لصاحب الشجرة.
غياب التشجيع على الحلول الرضائية وتعزيز الوساطة المؤسساتية لتفادي المنازعات القضائية المرهقة والمكلفة.

التمتع ببعض الحقوق الأساسية كالربط بالماء الصالح للشرب أو التيار الكهربائي
- إجراءات اختيار نواب الجماعات تكون موضوع منازعات مستمرة. رغم أن نائب الجماعة يعتبر الحلقة الرابطة بين ذوي الحقوق وباقي مكونات جهاز التبدير، وتتلخص مهامه في المساهمة في إعداد لوائح ذوي الحقوق والإدلاء بالموافقة المبدئية على تفويت وكراء الأراضي الجماعية.

وتبدو وصاية وزارة الداخلية جلية لكونها من يمنح الإذن للجماعة بممارسة الحق في التقاضي، كما تتجلى في الأدوار المباشرة المنوطة برجل السلطة على المستوى المحلي:

- الإشراف على عملية التحديد الإداري من خلال رئاسة اللجنة المعنية.
- الإشراف على إعداد لوائح ذوي الحقوق وتحديد المنتميين للجماعة
- رئاسة اللجنة الإدارية للخبرة لتحديد ثمن التفويت أو السومة الكرائية
- حفظ أرشيف المعاملات العقارية المنصبة على العقار الجماعي
- ضبط ومعاينة النائب الجماعي كلما ثبت أنه قام بمخالفة
- الحماية من الترامي بضبط المخالفات والإحالة على النيابة العامة، بصفته ضابط شرطة قضائية.

فالملاحظ أنه يتم تقزيم دور نواب الجماعة وأعضائها، على حساب الحضور المحوري لرجل السلطة. رغم الطابع المؤقت لمهامه يتدخل في تبدير واتخاذ قرارات قد تتطلب سنوات، مما يطرح تحدي الاستمرارية أو التعثر.

كما يلاحظ تضارب في العمل القضائي بشأن قرارات مجلس الوصاية، منذ حكم المحكمة الإدارية بأكادير عدد 63/95 بتاريخ 20/07/1995 الذي قضى بإلغاء قرار مجلس الوصاية، ولكن تم إلغاء هذا الحكم بمقتضى القرار 1096 بتاريخ 19/06/1997 من الغرفة الإدارية بالمجلس الأعلى الذي حصن بذلك قرارات مجلس الوصاية من الطعن القضائي. وهذا التضارب ما زال مستمرا إلى اليوم، رغم صدور دستور 2011 وما جاء به فصله 118 بشأن الطعن في القرارات المخذلة في المجال التنظيمي. كما تدعي بعض الشكايات انحياز سلطات الوصاية لجماعة في مواجهة جماعة أصلية أخرى.

اختلالات مرتبطة بالتمتع بحقوق الانتفاع:

يضمن القانون المتمتع بحقوق الانتفاع للجماعات الأصلية، حيث تم التنصيص عليها في القرار الوزيري المؤرخ في 15 يناير 1921، ويتم إقرارها بواسطة مرسوم المصادقة على التحديد الإداري للملك الجماعي، وهي سابقة على استحقاق الدولة لملكيتها الغابوية. يستفيد منها الأهليون المنتسبون للقبيلة أو جزء من القبائل الأهلية، والموجودون بداخل الغابة أو بجوارها، وهي حقوق غير قابلة للتفويت أو التوسع. وتتجلى في: جمع الحطب اليابس، تنظيم وممارسة الرعي، قطع الأغصان للكلأ، حرث الحبيسات والقطع الأرضية غير المشجرة، قطع الحطب الأخضر للتدفئة خلال فصل الشتاء. ولكن ممارسة هذه الحقوق تطرح الإشكاليات التالية:

* ظهور ممارسة جديدة مرتبطة بالانتفاع الترفيهي (سياحة خضراء، رياضة...) (في حاجة إلى رعاية وتقنين.
* صعوبة تطبيق النصوص المتعلقة بالرعي وجمع الحطب، مما يستدعي مقاربة توافقية تضمن الاستغلال العقلاني بدل اللجوء للغرامات والعقوبات الجزرية، فكل تشريع يقبل حرمان الأهليين من حقوق الانتفاع بجرة قلم، يكون غير قابل للتطبيق ودون مستوى التنمية
* انتشار الرعي الذي يمس بالحق في الملكية والسلامة الجسدية، بلغ حد المس بالحق في الحياة نموذج المسمى قيد حياته الغدايش لحسن بن محمد، من دوار تيسلان بإقليم تارودانت الذي بُرت يده نتيجة اعتداء من الرعاة الرحل، ثم وافته المنية بالمستشفى يوم الثلاثاء 7 مارس 2017.

ويعزو الخبراء هذه الاحتكاكات والتوترات إلى تغير في وظائف المكان بسبب التحولات السوسيوولوجيا والديموغرافية والتهئية المجالية والحضرية والبنيات التحتية. كما أن انتشار الأغنام في المناطق الصحراوية يدفع أصحاب القطعان الصغيرة والمتوسطة (بين 100 و 300 إبل) للتوجه بكثافة إلى مراعي سوس. دون أن ننسى الدور الذي سيلعبه قانون المراعي الذي أشعل فتيل الاحتجاجات، خاصة في ظل غياب أسس قانونية لتفصيله على المستوى الترابي بما يضمن مشاركة السكان المعنيين. حيث صدرت في الجريدة الرسمية النصوص القانونية والتنظيمية المتعلقة بالمراعي على الشكل التالي:

1- ظهير شريف رقم 1.16.53 صادر في 27 أبريل

- عملية الترحيل ونزع الملكية وُضعت لها ضوابط لحماية الأفراد والجماعات الأصلية.
- واستنادا إلى المرجعية الدولية لحقوق الإنسان عملت أظا أمازيغ على الترافع عن ملف الأراضي الجماعات الأصلية وتقديم تقارير بشأنها للهيئات الأممية المعنية، كالتالي:

- لجنة القضاء على كافة أشكال التمييز العنصري - الدورة 77 - سنة 2010
- زيارة المقررة الأممية الخاصة بالحقوق الثقافية - شنتبر 2011
- الاستعراض الدوري الشامل للمغرب - الدورة الثانية - ماي 2012
- لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية - الدورة 56 - أكتوبر 2015
- لجنة الحقوق المدنية والسياسية - الدورة 118 - 2016

- الاستعراض الدوري الشامل للمغرب - الدورة الثالثة - مارس 2017
- زيارة المقررة الأممية المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية ديسمبر 2018
بالإضافة إلى مشاركة مُنتظمة في أشغال المنتدى الأممي الدائم لقضايا الشعوب الأصلية. الذي كان المغرب من الدول التي اعتمد الوثيقة الختامية لأشغاله في الدورة 69 للجمعية العامة للأمم المتحدة سنة 2014. كما أن المغرب التحق بالاتحاد الإفريقي، مما يعني الحاجة للمزيد من الجهود والاستعدادات لتبينة الترسنة القانونية والفقهية الإفريقية في السياق المغربي.

II. أراضي الجماعات الأصلية: الإشكاليات القانونية والواقعية

من خلال تجربة أظا أمازيغ يتضح أنه يمكن إجمال المشاكل المرتبطة بالأراضي الجماعية في معضلة أساسية هي غياب الثقة بين المواطن والإدارة، حيث يتوجس السكان من أي تدخل للإدارة في تبدير الأراضي والغابات التي يعيشون بها مما يجعلهم يلجؤون لمواجهة هذه الإجراءات والاحتجاج ضدها، والتنازع فيها إداريا وقضائيا. وللأسف لا تسعى الإدارة إلى بذل المزيد من الجهود لبناء هذه الثقة من خلال شفافية الإجراءات وعلنيتها والسهل على التطبيق السليم للقانون.

وتعتبر أراضي الجماعات الأصلية الوعاء العقاري الأساسي في المغرب، حيث تبلغ مساحتها 15 مليون هكتار، 85% منها مجالات رعية، والباقي أراض فلاحية. ويعيش بها 10 مليون نسمة، ينقسمون إلى 4563 جماعة أصلية. يمثلهم 8500 نائب سلاي، يشكلون الهيئة النيابية للجماعات الأصلية تحت وصاية وزارة الداخلية. وتخضع لإرث عرفي سابق على دخول الإسلام، وكذلك للراجح والمشهور من الفقه المالكي بالإضافة للقوانين الصادرة منذ الحماية والتي عرفت تغييرات طفيفة لا تمس بجوهرها. وتعد أراضي الجماعات الأصلية مجالا خصبا للمنازعات القضائية، حيث تجاوز عدد القضايا المعروضة 5000 قضية سنة 2016. وتتجلى أهم خصوصيات أراضي الجماعات الأصلية بالمغرب في ثلاثة عناصر أساسية:

- الطابع الجماعي لملكية الأرض والطابع الفردي للحقوق المرتبطة بها: حيث تعتبر الأرض ملكا للجماعة الأصلية، ويمارس أعضاء هذه الجماعة حقوق الانتفاع المكفولة قانونا.
- هي أراض غير قابلة للبيع والتقسيم والجز، ولا يمكن تفويتها إلا للدولة والجماعات المحلية بشروط.
- تخضع لوصاية وزير الداخلية، وتخضع لولاية الدولة يمثلها رئيس الحكومة. ورغم أن الولاية تبدو أعم وأشمل إلا أن الواقع العملي أثبت أن الولاية والوصاية تجتمعان على مستوى مديرية الشؤون القروية بوزارة الداخلية، ويبد رجال السلطة على المستوى المحلي.
وقد أسفرت هذه الوضعية عن عدة اختلالات، نقدمها كما يلي:

اختلالات مرتبطة بال شخصية القانونية للجماعات الأصلية:

اعترف ظهير 26 نونبر 1916 للجماعات الأصلية بالشخصية القانونية واعترف لها بتمثيل القبائل، واكتسبت هذه الجماعات الشخصية المدنية وصارت لها أملاك مشتركة تقوم بتبديرها والدفاع عنها في مواجهة الأغنياء بمقتضى ظهير 27 أبريل 1919. إلا أن تركيبة الجماعة وأدوارها تعرف مجموعة من النقائص منها:

- عدم دقة وشفافية وتوحيد شروط وإجراءات الانتماء للجماعة الأصلية.
- عدم المساواة بين الذكور والإناث في الحقوق داخل نفس الجماعة.
- عدم المساواة بين المنتميين للجماعة والأجانب في

لقد ساهمت أظا أمازيغ إلى جانب ذوي المصلحة المباشرة والنسيج المدني الأمازيغي في الدفاع عن الحقوق المرتبطة بالسكان الأصليين، وبأدريت إلى فتح حوار بين مختلف الأطراف من أجل فهم أعمق لهذه الإشكاليات وطرح بدائل كفيلة بضمان الحقوق.

وتستند مقاربة أظا أمازيغ لهذا الملف على ما راكمته المرجعية الدولية في هذا المجال، وكذا إيمانها بأهمية الأعراف والممارسات الثقافية المحلية في التنمية المستدامة لهذه المناطق، ودور اللغة الأمازيغية في نقل المعارف وتبدير المجال والتعرف عليه والتعامل معه. ومن الأمور المستجدة على الصعيد القانوني أن مجلس الحكومة المنعقد يوم الخميس 14 فبراير 2019 صادق على ثلاثة مشاريع قوانين كالتالي:

- 62.17 المتعلق بالوصاية الإدارية على الجماعات السلالية وتبدير أملاكها
- 63.17 المتعلق بالتحديد الإداري لأراضي الجماعات السلالية
- 64.17 المتعلق بالأراضي الجماعية الواقعة في دوائر الري

وجاء في بلاغ الناطق الرسمي باسم الحكومة أن هذه التعديلات تهدف إلى ثلاثة أهداف: حماية الرصيد العقاري وتحسينه، التنمية وجلب الاستثمار، تحقيق المساواة بين المنتفعين وذوي الحقوق ذكورا وإناثا.

ولأن المشاريع القانونية المذكورة سترهن تبدير الأراضي الجماعية خلال العقود القادمة، فسيكون من الضروري طرحها للنقاش العمومي والتداول بين كافة الفاعلين، بهدف ضمان التمتع بالحقوق وتحقيق شروط التنمية المنصفة والمستدامة.

كما يجب الانكباب على الانتهاكات الناتجة عن اشتداد الصراعات بين السكان المحليين والرعاة الرحل في مناطق سوس لا سيما أقاليم: تزنيت - تارودانت - اشوكة - كلميم - إفني. وتتجدد هذه المناوشات مع انطلاق موسم الرعي ووصول الرحل إلى هذه المناطق وأصبحت أكثر دموية وتهديدا للاستقرار والسكنية في المنطقة. خاصة في ظل عدم إنصاف المتضررين والمشتكين رغم اللجوء للسلطات الأمنية والقضائية المختصة. ودخول الجمعيات التنموية والأمازيغية على الخط، لتأطير احتجاجات السكان المعنيين والترافع باسمهم، في مسيرات ووقفات احتجاجية متوالية.

I. أراضي الجماعات الأصلية والالتزامات الدولية للمغرب

تم تصنيف الحق في التملك وصيانة الملكية ضمن الحقوق الأساسية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في مادته 17 «لكل شخص حق التملك بمفرده أو بالاشتراك مع غيره - لا يجوز تجريده أحد من ملكه تعسفاً». كما يتفق العهدان الدوليان لسنة 1966 على كون جميع الشعوب لها الحق في تقرير مصيرها بنفسها. وهي بمقتضى هذا الحق حرّة في التصرف بثرواتها ومواردها الطبيعية ولا يجوز في أية حال حرمان أي شعب من أسباب عيشه الخاصة. ومن جانب آخر، أصدرت لجنة القضاء على التمييز العنصري في دورتها الحادية والخمسون سنة 1997 التعليق العام رقم 23، من أبرز ما جاء فيه «تدعو اللجنة الدول الأطراف، إلى أن تقر وتحمي حقوق الشعوب الأصلية في امتلاك وتنمية ومراقبة واستخدام أراضيها وأقاليمها ومواردها المشاعة، وفي حالة ما إذا حرمت، دون موافقة منها عن طيب خاطر وعن بنية، من الأراضي والأقاليم التي كانت تملكها تقليديا أو تسكنها أو تستخدمها بأي طريقة أخرى، أن تتخذ خطوات لإعادة تلك الأراضي والأقاليم. ولا تجوز الاستعاضة عن الحق في الاسترداد بالحق في التعويض العادل والمنصف والفوري إلا إذا تعذر ذلك لأسباب واقعية. وينبغي أن يكون ذلك التعويض في شكل أراض وأقاليم كلما كان ذلك ممكناً».

في نفس الاتجاه ذهب إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية الذي اعتمد بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 61/295، المؤرخ في 13 سبتمبر 2007، حيث جاء فيه «للسعوب الأصلية الحق في حفظ وتعزيز علاقاتها الروحية المتميزة بما لها من الأراضي والأقاليم والمياه والبحار الساحلية وغيرها من الموارد». المادة 25.

تظل النصوص السالفة الذكر مجرد نماذج لمعالجة القانون الدولي للحق في ملكية الأرض والحقوق المرتبطة بالموارد الطبيعية، ولكن من خلالها يمكن استخلاص المبادئ العامة لهذه الحقوق:

- الحق في ملكية الأرض ومواردها حق للأفراد وللشعوب.
- تبدير الأراضي والملكية العقارية والموارد الطبيعية يقتضي التشاور وإشراك الدولة لكافة المعنيين.
- الأرض كائن حي يجب ضمان استمراريته ونموه، ولاسيما عن طريق تثمين الممارسات المحلية المنسجمة مع الأنظمة البيئية.

التدرج السوسولوجي والسياسي للفكر الأمازيغي



حسن بروكسي *

خلقتها النخبة الأمازيغية ففتح الأبواب أمام تفكير متماسك ومتجدر في البعد التضامني الجماعي «تا مونت» وليس الفردي المنغلق. مما يستدعي قراءة

الأرضية الفكرية لهذه النخبة ومدى قدرتها على مواكبة التطورات الحضارية الدولية. ذلك أن المغرب ذو الجذور الأفريقية، انتماء جغرافيا وتاريخيا، لا يمكنه أن يغلق في وجه محيطه المغربي، حيث الحركة التي تعيشها ليبيا وتونس والجزائر، ولا أن يغلق على عمق الأصول الأفريقية جنوب الصحراء، ولا عن الساحل المتشبث بهويته في هذا الوقت أكثر مما مضى. والمغرب لا يمكنه أن يتهرب من هذه الحركة الأفريقية، ولأجل ذلك يتوجب قراءة أفكار النخبة المنفتحة والابتعاد عن سياسة النخبة المنغلقة.

* دكتور في العلوم السياسية

حول اللغة والثقافة الأمازيغيتين، إذا انتقلت هذه النخبة من مجال تنمية الأمازيغية ثقافيا إلى مجال البحث عن الجوانب الحضارية الأمازيغية، باعتبار هذه الحضارة تتماشى والليبرالية الاقتصادية العالمية، وبانفتاحها على الحضارات الأخرى، ما ساهم في تشكيل نخبة أمازيغية منفتحة على اقتصاديات العالم وعلى المبادئ الأساسية للديمقراطية. وبالعودة إلى نخبة المدينة، فقد أدى بها تفكيرها الإيديولوجي والسياسي والثقافي والاجتماعي وكذا الاقتصادي إلى الانغلاق. حتى صرنا اليوم أمام نخبتين، نخبة أمازيغية ذات تفكير منفتح ونخبة منغلقة دينيا وسياسيا واقتصاديا وعلميا، إنها نخبة المدينة التي أدى تدبيرها لشأن البلاد إلى الركود التام. وفي مقابل ذلك طورت نخبة الحضارة الأمازيغية وسائل اشتغالها، بالارتكاز على عمق القبيلة، باعتبارها خزانها للحضارة الأمازيغية، التي تتأصل من حيث تعريفها للقانون والديمقراطية وهو ما أسس لأشكال ديمقراطية اقتصادية بديلة.

إنها الديمقراطية الاقتصادية المرتبطة بالأرض، والتي يعبر عنها من خلال الأرضيات الفكرية للمجتمع المدني الذي عرف هو الآخر تغيرات على المستوى الأقوي. هذه الحركة التي

كانت النخبة الأمازيغية، عند ارتكازها على البعد الثقافي، غالبا ما تستقي ذلك من معين القبيلة، باعتبارها الخزان الثقافي للغة والقوانين وبعض مظاهر الحضارة الأمازيغية. وبارتكازها على بنك معلومات القبيلة، أو أهل الأرض، أصبحت النخبة الأمازيغية في موقع سياسي وفكري مضاد لنخبة ما سمي بـ «الكتلة»، التي تمتد هي الأخرى جذورها إلى نخبة ما سمي بـ «الحركة الوطنية». أما تشكل المرجعية الفكرية للنخبة الأمازيغية، فقد تعود إلى سنوات العشرينيات، حيث أسست الحماية الفرنسية مدارس نموذجية كليسي أزررو وبعض المدارس القروية، حيث فتحت في وجه شباب أمازيغي قادم من القرى تكوينا عصريا سرعان ما انسجم مع التكوين الذي سبق لهذا الشباب أن تلقاه من القبيلة. في حين أن النخبة المدنية أو نخبة الحواضر، قد تشكلت من خلال ولوجها بمدارس وثانويات بمختلف المدن المغربية الكبرى كفاس والرباط والدار البيضاء، ونتيجة لقربها من مصادر القرار استطاعت نخبة المدينة أن تفرض توجهها على مؤسسات الدولة، في حين لم تستطع نخبة القرية أن تجمع شتاتها إلا بعد أن تزودت بترسانة علمية وأكاديمية من خلال إتمام دراساتها في الجامعات والمعاهد العليا الفرنسية. فقد تمحورت هذه الدراسات

إن النقاش صاحب الدائر في الوقت الراهن بين النخب المغربية حول قضايا مغربية بالنسبة للبلد، يجد جذوره التاريخية في مراحل تشكل كل نخبة على حدة. حتى صرنا اليوم، بشكل عام، أمام نخبتين متناقضتين، نخبة منفتحة ونخبة منغلقة. أو قل إن شئت أن النقاش المتشنج حول قضايا الدين والتعليم والتكوين.. ينحصر بين مدرستين، مدرسة أمازيغية منفتحة وأخرى ذات توجه منغلق.

فما هي إذن مختلف العوامل التي أفرزت هذه النخب؟ نجد أن بداية تشكل النخبة الأمازيغية ارتكز على البعد الهوياتي العرقي، أي النسب الأمازيغي، ما أدى إلى البحث عن عناصر التميز، من خلال التشبث والدفاع عن الثقافة الأمازيغية التي كانت في السابق ضحية ما سمي بـ «الظهير البربري»، ثم بعد ذلك ضحية قرارات التعريب التي انتهجتها النخبة الحاكمة منذ سنوات الستينيات. أما خلال سنوات السبعينيات، فقد وقعت حملة فكرية ضد الثقافة الأمازيغية وصلت هذه الحملة قمة البرمان، إلا أن الشباب الأمازيغي تصدى لها، حيث بادر إلى تأسيس جمعيات أمازيغية التي تعتبر لبنة تضامن مع أهل الأرض أو ما يسمى القبيلة.

موقع اللغة ضمن ضمانات المحاكمة العادلة في ظل المستجد الدستوري

المشرع الجنائي، أمام قوة الواقع، على المترجم في أغلب الإجراءات الجنائية. ولا شك أن معطى المترجم يفهم من خلاله المتقاضي الكثير من الأمور أقلها الغربية في وطنه؛ فمثلا حضور مواطن مترجم لكلام مواطن آخر لا يفهم لغة القاضي والجهات ذات الصلة تحمل في ثناياها تحقيرا لمواطن على آخر.

إن إصدار أي مقرر قضائي مبني على الاعتقاد الضميم والقناعة القضائية التي هي وجدان القاضي، والإقتناع الوجداني للقاضي يتم بمناقشة الأدلة أمامه حضوريا، ونعلم أن المناقشة تتم باللغة العربية وهو ما يدفعه للاستعانة بمترجم لأنه لا يفهم لغة الشخص الذي يتواجد أمامه وكأنه من دولة أجنبية.

في هذه الحالة يستحيل الحديث عن الإقتناع الضميم للقاضي بسبب معطى اللغة؛ فالشخص المائل أمام القاضي همه الوحيد مخاطبة المترجم الذي لا يستطيع، في جميع الأحوال، إيصال معاناته أو المطالبة بحقوقه المضمومة. كما يصعب الحديث أيضا عن المحاكمة العادلة إذا كان الشخص يتقن قليلا اللغة العربية، فقد يفهم الشخص نصف ما قاله القاضي وقد يعبر الشخص عن جزء تافه في قضيته لأن اللغة تعوزه. وهو ما يدفعنا للقول بأن الإقتناع الضميم للقاضي ناقص والخطر في الأمر قد يكون مجانب للصواب، وبدون جدال تكون أمام محاكمات اختل فيها ميزان العدالة بسبب اللغة.

في خضم كل هذا ننادي على المشرع لإدراج الأمازيغية في تكوين الجهات ذات الصلة بالمحاكمة العادلة لا سيما القضاة.

ثالثا: على صعيد القانون المنظم للسجون:

مما لا شك فيه أن المحاكمة العادلة بمفهومها الواسع تمتد لتشمل تواجد المعتقل بالمؤسسة السجنية كما أشرنا إلى ذلك سلفا. والغرض من إيداع المعتقل بالمؤسسة السجنية يكمن أساسا في إعادة تأهيله وتهذيبه، وغالبا لا يتحقق بالنسبة للأشخاص الذين لا يتقنون اللغة العربية والدارجة على حد السواء. وهو ما سيحمله يعاني من التمييز بسبب لغته الأم وقد يحرم من مجموعة من الحقوق التي ينص عليها القانون.

وحتى لا تكون اللغة محنة يومية للمعتقلين، باعتبارها وسيلة للتواصل مع الساكنة السجنية والموظفين المكلفين بتنفيذ القانون، نرى لزاما تدخل المشرع لإدراج التكوين باللغة الرسمية للموظفين بالمؤسسات السجنية.

عموما، نسجل في كل قانون علاقة اللغة بضمانات المحاكمة العادلة، فلا يستقيم الحديث عن المحاكمة العادلة بعيدا عن لغة التقاضي في جميع المراحل. وفي الأخير ندعو المشرع للتسريع في مناقشة القانون التنظيمي المتعلق باللغة الأمازيغية.

بقلم: إبراهيم بن لعليد
طالب باحث في سلك الدكتوراه وموظف بالكلية المتعددة التخصصات بالراشيدية

في بلد يزخر بالتنوع اللغوي حيث توجد اللغة الأمازيغية إلى جانب العربية، من المفيد أن ينصرف النقاش العمومي إلى لغة العدالة وأن يحظى بالمستوى اللائق به، فبطرح لغة العدالة للنقاش العمومي، نكون بدون شك في عمق علاقة لغة التقاضي بضمانات المحاكمة العادلة. فمعظم المحاكمات اختل فيها ميزان العدالة بسبب اللغة، لذلك تبقى هذه المحاكمات ناقصة من حيث العدل.

والمحاكمة العادلة بمفهومها الواسع تلازم الشخص في كل مكان وزمان. تبدأ قبل الاعتقال؛ فلا حق للاعتقال والمتابعة بدون سند قانوني، وأثناء الاعتقال بحيث تشمل مرحلة البحث التمهيدية ومرحلة التحقيق علاوة على مرحلة المحاكمة، والأهم تمتد إلى عمق المؤسسات السجنية لاسيما بعد صدور مقرر قضائي.

ففي جميع هذه المراحل، تحظى اللغة بأهمية كبيرة لدى الشخص المعني كما هو الشأن بالنسبة للجهات المختصة. وبذلك لا مندوحة من مناقشة موقع اللغة لدى المشرع المغربي في إطار القانون الجنائي وقانون المسطرة الجنائية علاوة على القانون المنظم للسجون تحت مجهر المستجد الدستوري المتعلق باللغة الأمازيغية.

أولا: على صعيد القانون الجنائي:

لمساءلة شخص تتطلب مقتضيات العدالة أن تكون إرادته تتعمد الخروج على أوامر المشرع ونواهي، أي أن الجاني لديه علم بالقانون على وجهه الصحيح. ولما كانت أوامر ونواهي المشرع مكتوبة باللغة العربية والفرنسية دون الأمازيغية كمستجد دستوري فإننا أمام محاكمات غير عادلة من البداية. فلو كان الأمر يتعلق بالجرائم التقليدية فحسب كالسرقة والقتل وغيرها لتعذر علينا القول بأنها محاكمات غير عادلة لأنها بكل بساطة جرائم يستهجنها الجميع بصرف النظر عن اللغة.

ومادام الأمر يتعلق بجرائم مصطنعة أو حديثة فإننا بدون منازع أمام محاكمات غير عادلة لا تراعي معطى اللغة في مخاطبة الأفراد بلغتهم حتى يتسنى لهم معرفة الأفعال المجرمة من المحاكمة.

ولتجاوز ذلك نوجه النداء للمشرع الجنائي، تماشيا والمستجد الدستوري، الذي يقر بأن الأمازيغية لغة رسمية إلى جانب العربية، صياغة قانون جنائي بلغة أمازيغية حتى يتمكن من يتكلم بها بمعرفة الحدود المسموح بها ومعرفة ما له وما عليه.

فكتابة القانون الجنائي باللغة الأمازيغية يعد الخطوة الأولى والبداية الحقيقية للمحاكمات العادلة، حيث تليها الإجراءات الجنائية.

ثانيا: على صعيد قانون المسطرة الجنائية

لما كانت الجهات القضائية المعنية في الكثير من الحالات لا تحسن الحديث بلغة المتقاضين، نص

البعد الجهوي في منظومة التربية والتكوين

القروض سواء للجماعات المحلية أو المؤسسات الغير الحكومية، والتنظيم العام كذلك يدبر بشكل مركزي، كما يمكنه من خلال الصلاحيات التي منحت له أن يمنح قروض للجماعات المحلية وأيضا المؤسسات الغير الحكومية وله حق الإستثمار في جميع القطاعات، وهذا مفاده أن صندوق الإيداع والتدبير لم يتعرض لأي إصلاح هيكلي يقوم على البعد الجهوي كما توهمنا وزارة التربية الوطنية بذلك في خرجاتها الإعلامية



مصطفى التلموتي

لو كانت هذه الحكومة والوزارة الوصية على قطاع التربية والتكوين تريد فعلا الانتقال إلى اللامركزية وبدأت بمباشرة الإصلاح عبر إحداث صندوق التقاعد خاص بكل جهة، ما يسمح ويحول لكل جهة صلاحيات تسييرها وصرفها، وهكذا يمكننا أن نتحدث عن التنمية المجالية والبعد الجهوي في التوظيف وليس بمنطق الموارد البشرية جهوية والتقاعد والتسيير المالي مركزي، مقارنة لن تعطي أي معنى للجهوية الموسعة.

الخطر في كل هذا الإصلاح الذي تعرض له صندوق التقاعد يكمن في البوادر التي بدأت تطفو إلى السطح كالبلاغ الصحفي لوزارة التربية الوطنية الصادر يوم 27 مارس 2019 بالرباط الذي ذكر على أن الحكومة ماضية في إصلاح أنظمة التقاعد وذلك عبر دمج الصندوق المغربي للتقاعد والنظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد.

أما فيما يخص التوظيف بموجب عقود أو ما يسمى الآن بالتوظيف الجهوي بعد الإصلاحات التي باشرتها الوزارة انطلاقا من مقترحات الحكومة تحت ضغط إضرابات الأساتذة المعنيين بهذا الإصلاح لابد من استحضار في البداية أنه استوعب أكثر من 55000 ألف منصب، لكن هذا راجع بالدرجة الأولى إلى الخصائص المهول الذي تعيشه المدرسة العمومية الناتج عن التقاعد النسبي والمغادرة الطوعية... ما يستدعي بالضرورة إلى خلق مناصب شغل بهذا الكم، خاصة وأن الوزارة تبنت محاربة الإكتضاض، إلا أن هذا التوظيف بهذا الكم ليس مبررا لإرساء مقاربة الخيار الجهوي في التوظيف فحتى التوظيف في إطار النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية يمكنه أن يستوعب هذه الإصلاحات ولما شهد قطاع التعليم كل هذا الإحتقان الذي يعيشه اليوم الذي راح ضحيته المتعلم وزمنه المدرسي الذي توهمنا الوزارة الوصية على أنها حريصة عليه، كلها ادعاءات ومناورات من أجل إرساء نظام التقاعد الذي تعمل عليه ليس إلا.

هوامش:

1 الجهوية الموسعة ومستلزمات الحكامة الجيدة والوقاية من الرشوة، الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة، مارس 2010، ص4

2 الجريدة الرسمية عدد 2421 بتاريخ 20/03/1959
3 بلاغ صحفي لوزارة التربية الوطنية وتكوين الأطر، الرباط 27 مارس 2019

يعيش المغرب مرحلة انتقالية ذات بعد هيكلي سيعكس مستقبله الاقتصادي والسياسي فيما يتعلق بورش الجهوية التي نالت حيزا كبيرا من اهتمام كل الفاعلين سواء تعلق الأمر بالمجتمع المدني أو الأحزاب السياسية، وكذا النقابات، وحتى أعلى سلطة في البلاد المتمثلة في الخطابات الملكية، خاصة الخطاب الملكي ليوم 30 يوليوز 2015 بمناسبة عيد العرش، الذي ركز على إحداث تغييرات جذرية على مستوى تنظيم هيكل الدولة، وحث الحكومة على الشروع في إصلاح الإدارة العمومية

وفق مشروع اللامركزية واللاتمركز في إطار الحكامة الجيدة بوضع التنمية في صلب اهتماماتها ومحاولة إيجاد حلول لكل منطقة وفق خصوصياتها ومواردها. هذا النقاش لم يكن وليد اللحظة بل لازم المغرب منذ عقود في سياق تدعيم مشروع الديمقراطية، فقد عرفت الديمقراطية المحلية بالمغرب تطورا ملحوظا، حيث اختار المغرب سياسة اللامركزية المتدرجة التي وصلت مرحلتها الناضجة سنة 1976 لتتقدم بعد ذلك مع الميثاق الجماعي لسنة 2002 وبصفة أكبر مع إصدار القانون الجديد رقم 08.17 بتاريخ 18 فبراير 2009 الذي جاء متضمنا لقواعد جديدة تستهدف تكريس الحكامة الجيدة المحلية 1 فهذا المشروع ركز بالدرجة الأولى على مقاربة التنمية وفق الخصوصيات الاقتصادية والموارد المالية لكل جهة.

هذا المشروع هو عبارة عن تنظيم هيكلي إداري ستقوم من خلاله الحكومة أو منطق المركزية بالتنازل عن بعض الصلاحيات للجهات التي بدورها تم تقليصها من 16 جهة إلى 12 جهة، لن أتحدث هنا عن المقاربات التي تم اعتمادها في هذا التقسيم الجديد الذي يعيشه اليوم المغرب، بل سأركز على الكيفية التي يتم بها تنزيل الجهوية أو مقاربة التنمية المجالية في منظومة التربية والتكوين، وما تشهده الشغيلة التعليمية من غليان قد يؤدي إلى احتقان اجتماعي ونتائج لا يحمد عقباها.

لقد عرف قطاع التعليم في السنوات الأخيرة عدة إصلاحات هيكلية طالت كل من نظام التقاعد، والانتقال من التوظيف في أسلاك الوظيفة العمومية تحت غطاء النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية، إلى ما سمي بنظام التعاقد الذي عمد إلى اعتماد مقاربة التوظيف الجهوي، وغيرها من الإصلاحات لكن الأساسي في هذا الإصلاح والذي اتخذ كخيار استراتيجي يكمن في النقطتين السالفتين

لقد حرصت حكومة 2011 التي قادها حزب العدالة والتنمية على بدأ إصلاح نظام التقاعد بمرمر إنقاذ الصندوق المغربي للتقاعد من الإفلاس، للانتقال إلى النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد وهو مؤسسة يتم تسييرها من طرف صندوق الإيداع والتدبير الذي تم إحداثه بظهير شريف رقم 1.59.074 2

إذا ما استحضرنّا البعد الجهوي في التدبير الهيكلي لهذا الصندوق سنجد أن الفصل الأول من هذا الظهير يقر بمركزيته بالرباط، وله الصلاحية في الإستثمار ومنح

Leadership Religieux

Enfin, le marabout, ou **agurram** (pluriel, **igurramen**), joue le rôle de chef religieux tout en réduisant les écarts entre les dirigeants tribaux et géographiques. Le chef religieux est le plus polyvalent des trois types de dirigeants dans la mesure où il peut avoir deux rôles en même temps, les utilisant pour renforcer la légitimité de chacun, ou pouvant choisir de se placer au-dessus de la mêlée de la politique et de prendre une décision spéciale. Rôle que seul un chef religieux peut remplir. **Les igurramen** ne peuvent pas changer facilement de rôle en étant neutres un jour et chefs de guerre le lendemain; au lieu de cela, ils s'alignent sur la tradition de leurs prédécesseurs. La capacité du chef religieux à assumer cette multitude de rôles découle de sa **baraka**, ce qui renforce la confiance dans chacune de ses décisions lui donnant plus de poids qu'une décision prise par un dirigeant ordinaire.

En demeurant au sein d'une autre structure de leadership, les igurramen peuvent offrir ce que d'autres dirigeants peuvent offrir – être une figure et un médiateur – avec ce qu'ils ne peuvent pas – une autorité divine. Dans la structure tribale, **l'agurram** pourrait devenir un **amghar** ou un conseiller **d'amghar**, occupant ainsi une place de choix dans la hiérarchie tribale. Cela est possible parce que certaines tribus ont une sous-tribu ou un clan maraboutique. **L'agurram** serait un chef idéal pendant la guerre, car il pourrait apporter la volonté de Dieu à son clan, en l'avantageant à l'autre partie. Dans le leadership géographique, l'agurram peut devenir un autre membre de la **Jema'a**, ajoutant du poids à ses décisions. Dans les deux cas, **l'agurram** joue le rôle standard que le leader aurait un pouvoir supplémentaire dans ses décisions. Néanmoins, tout comme les chefs traditionnels, **l'agurram** est rarement en mesure de se doter d'assez de pouvoir pour contrôler véritablement ceux qui sont sous son autorité. Dans certains cas, ses partisans se scindent, entraînant la montée de concurrents et l'affaiblissement de sa base.

Cependant, il est également possible que **l'agurram** existe en marge des unités sociopolitiques, jouant le rôle de tampon entre elles. A l'origine, un agurram était une personne qui avait renoncé à ses attachements à la société, se retirant ainsi de toutes les structures traditionnelles de leadership. Au lieu de cela, il devient, selon les mots de Brett et Fentress, fort de son devoir de maintenir «l'équilibre» dans la société en utilisant sa position unique consistant à ne pas être liée à des intérêts particuliers. À l'instar des autres dirigeants, l'agurram neutre trouve son principal rôle dans le règlement des différends et le conseil. Mais en tant que source de stabilité, **l'agurram** n'intervient pas immédiatement mais il attend plutôt que la question ait été réglée par les conciliateurs standards tribaux ou géographiques et seulement si la question lui est soumise, il rend son jugement sur l'affaire en question.

De plus, s'il peut prendre part à des conflits qui relèvent des limites normales du leadership en matière de résolution des conflits, il joue également un rôle particulier: il aide à résoudre les problèmes qui pèsent sur le fonctionnement traditionnel, notamment entre tribus et villages. Bien que des confédérations et des **llefs** existent pour traiter ces problèmes, la confédération est créée davantage pour la préparation à la guerre que pour le maintien de la paix, et le **llef** pourrait être un instrument difficile à manier entre deux parties peu fiables. L'agurram apporte dans ces cas, deux aspects que d'autres dirigeants ne peuvent pas. Le premier est sa **baraka**, qui met plus de pression pour accepter sa décision et constitue un moyen d'éviter une vengeance. La seconde est que, **l'agurram** est dans une position privilégiée, physiquement et mentalement, pour trancher entre ses adversaires, étant donné qu'il est détaché et réside souvent en marge des sociétés. Son territoire serait un lieu de rencontre neutre sous une médiation qui ne dispose d'aucun intérêt auprès des deux parties.

Éléments du leadership amazigh

Trois caractéristiques principales ont été évoquées durant l'étude de ces différents rôles de leadership. À des degrés divers, chacun a tendance à être guidée par l'intérêt porté par la société amazighe à **l'égalitarisme, la persuasion et la légitimité religieuse**. Avant d'enchaîner avec la manière dont les structures de leadership traditionnelles ont été affectées par l'avènement des gouvernements du Maroc français et du Maroc moderne. Il est utile d'analyser les effets de ces caractéristiques, qui ne sont peut-être pas inhérentes à tous les rôles de leadership, mais qui constituent néanmoins la base pour plusieurs.

L'égalitarisme constitue l'un des fondements des relations sociales amazighes et une telle conviction s'étend à travers les rangs du leadership. L'égalitarisme se manifeste dans le leadership par l'aversion d'avoir un seul dirigeant fort. Dans la structure tribale, on a régulièrement un nouveau chef qui ne représente qu'une partie du groupe, ce qui l'empêche de rester au-delà de la période pour laquelle il est élu. Le leader est également traité comme le premier parmi ses pairs, ce qui empêche la voix et l'image du leader de dépasser celles de ses partisans. Selon une observation sur Aith Waryaghar :

«*L'égalitarisme des individus, de segments ou des groupes agit comme un moyen efficace pour contrôler les aspirations au pouvoir de chacun*



et de tous».

De même, la hiérarchie géographique met l'accent sur les élections de plusieurs personnes afin de garantir que la majorité des voix sont entendues. Il n'existe pas des procédés directs de contrôle des électeurs d'une **Jema'a** et le débat est accepté. **L'agurram** constitue l'exception à l'égalitarisme, car si **la baraka** peut être transférée, cela revient souvent à **l'agurram** lui-même. Ainsi, il ne peut être facilement écarté ou ignoré en raison de l'importance de sa position dans la société. En même temps, il est possible que les partisans de **l'agurram** se détachent et forment une nouvelle **zawiyya** opposée, et il est possible que **la baraka** d'un **agurram** soit raisonnable pour une raison ou une autre, laissant une certaine fluidité pour le suivre et lui obéir.

En raison de l'égalitarisme, les trois types de chefs doivent reposer sur leur capacité de **persuasion** au lieu d'utiliser la force. Comme indiqué précédemment, cela tient au fait qu'aucun commandement n'est en mesure de rassembler suffisamment de partisans pour pouvoir imposer sa volonté à d'autres. Mais comme le leadership amazigh est incapable de se doter de pouvoir, il a dû se définir d'une autre façon qui n'apporte rien à la société. Comme il est démontré par les trois types du leadership, un tel rôle s'est révélé être un **médiateur**, qu'il s'agisse d'individus ou de villages, de savoir à qui appartient une vache ou quelle tribu a tort. La capacité de persuasion est devenue un pouvoir idéal et prépondérant pour les dirigeants amazighs alors que la force brute, qui existe dans de nombreuses autres sociétés, peut s'avérer inacceptable et même des fois illégitime. Cela

leur permet d'influencer ceux qui sont au bas de la hiérarchie tout en maintenant le premier élément de l'égalitarisme.

Le troisième aspect, qui prévaut dans toutes les structures amazighes du leadership, est l'importance de la **légitimité religieuse** pour asseoir une autorité. Les **igurramen** jouent un rôle central à cet effet. L'avantage d'avoir une **baraka** est évidente grâce à la capacité d'un **agurram** à exercer potentiellement l'un des trois types du leadership. La légitimité religieuse est une pré-condition évidente pour les chefs religieux et le fait d'avoir une tribu avec un **agurram** en tant que chef ou dans l'un des clans peut conférer une confiance accrue à la tribu. Plus important encore, en ayant une combinaison de lignées présente dans la **Jema'a**, elle gagne de **la baraka** et devient une source légitime de l'ordre public du village. En réalité, la base de ses actions repose toujours sur le consensus, mais en ce qui concerne la justification de ces décisions et l'acceptation du rôle de la **Jema'a** dans les affaires quotidiennes, la légitimité religieuse la rend sans doute plus acceptable pour la population et lui donne une place durable dans sa vie.

Leadership amazigh et l'autorité du gouvernement central

Historiquement, le sultan du Maroc a toujours tenté de propager son influence dans les régions montagneuses amazighes, classées par les spécialistes modernes en tant que **bled as-siba**, ou terre de dissidence – comparé à **bled**

al-makhzan, ou terre du gouvernement, composé de riches plaines qui ont maintenu le pouvoir royal pendant des siècles. Mais quand le sultan pouvait occasionnellement s'imposer dans une région en utilisant une force massive, son pouvoir se limitait à la perception des impôts, et même cela disparaissait lorsqu'il devait retirer ses troupes pour passer à une autre région. En conséquence, les structures amazighes du leadership sont toujours restées indépendantes, conservant leurs pouvoirs et leurs rôles traditionnels.

Depuis l'initiation du protectorat français en 1912, la structure traditionnelle du leadership a commencé à s'éroder lentement mais sûrement. Les Français ont d'abord œuvré pour pacifier **bled as-siba**, chose accomplie après environ deux décennies de combat contre les guerriers amazighs en utilisant un grand nombre d'effectif et d'armes. Cependant, l'idée même du Protectorat consistait à ce que le Maroc soit largement responsable de sa propre gouvernance. Ne souhaitant pas renforcer le pouvoir du sultan, qui servait à la fois de point de légitimité et d'opposition au Protectorat français, les français ne voulaient pas placer sous leur commandement les territoires nouvellement pacifiés. De ce fait, le premier Résident Général français, le Maréchal Hubert Lyautey, a déséquilibré la structure du pouvoir traditionnelle. Ainsi, lorsqu'ils ont atteint la suprématie, les français ont choisi d'imposer indirectement un régime aux Amazighs, laissant les structures traditionnelles intactes en tant que moyen assistant leur régime. La position élue de **l'amghar** a été remplacée par celle du **caïd** français, nommé par le sultan, imposant un contrôle central à côté du

traditionnel. Les dirigeants nommés par la France ont conservé leurs tâches traditionnelles mais faisaient approuver leurs décisions par la France. Les dirigeants assumaient les fonctions de représentants locaux de la France, exécutaient leurs verdicts et agissaient en tant que source d'information sur les agissements des autochtones. En même temps, les débuts d'une structure d'autorité alternative se manifestaient à travers les postes avancés des français qui servaient aussi en tant qu'acteurs de médiation, de prévention et source de force quand les ordres n'étaient pas exécutés.

A un certain degré, ces mesures ont renforcé la position du leadership traditionnel en lui permettant d'appliquer ses décisions par la force. Mais il a également détruit les éléments de base du leadership amazigh. L'égalitarisme est inutile si les français et le sultan élisent des notables, la persuasion n'est plus nécessaire si les armes peuvent être utilisées à la place, et la légitimité religieuse pouvait être remise en question tant que des étrangers chrétiens se trouvent derrière les ordres. En conséquence, l'apparence du leadership était renforcée alors que les institutions actuelles commençaient à perdre leur pertinence face à la nouvelle hiérarchie.

Avec l'indépendance du Maroc en 1956, le nouveau gouvernement central marocain a pris le contrôle de la structure du leadership instaurée par les Français et a commencé à étendre davantage son contrôle. Au début, le gouvernement continuait à choisir le **caïd** parmi la population locale, mais ses supérieurs étaient toujours des arabophones venant d'autres régions. Dans les années 1970, même ceci avait changé depuis que le **caïd** commençait à être désigné de l'extérieur, et le désaccord entre le **caïd** et les locaux pouvait entraîner l'intervention des autorités supérieures. Le **caïd** s'est chargé des tâches administratives pour le gouvernement, telles que la gestion des enregistrements gouvernementaux, tandis que le gouvernement cherchait à mettre en place des tribunaux plutôt que des chefs de sites pour le traitement des différends. Une complication supplémentaire pour le leadership amazigh est que les nouvelles générations et les étrangers ne respectaient pas les institutions traditionnelles; Les jeunes diplômés des collèges ne verraient peut-être plus l'intérêt de soutenir l'amghar, tandis que les migrants d'un village pourraient considérer la **Jema'a** comme une forme de gouvernance injuste car elle ne protégerait pas les droits de la minorité arabe.

Conclusion

Indépendamment du fait que la base du leadership amazigh soit tribale, géographique, religieuse ou fusionnelle, le modèle du leadership amazigh est que les trois types de dirigeants reposent sur des idéaux égalitaires, sur la nécessité de persuader plutôt que de forcer les adeptes et sur le poids de la légitimité religieuse. Malgré les nombreux obstacles auxquels fait face l'existence du leadership traditionnel, ses structures existent toujours à une certaine dimension. La population amazighe attend de son leadership, quelle que soit sa forme, la protection de ses intérêts et la gestion de sa vie. Lorsque l'ancienne hiérarchie le faisait cela optimisait les meilleurs efforts de la population. Lorsqu'elle ne le faisait pas, notamment dans des fonctions historiquement non remplies par la structure traditionnelle, le gouvernement a la capacité de manœuvrer dans le sillage commun.

La tribu est peut-être la plus faible des trois structures du leadership: les tribus n'ont peut-être plus autant d'importance, spécialement avec la fragmentation de l'unité familiale et la migration, et les confédérations sont largement obsolètes car elles ne sont plus utiles dans la défense des familles. Mais les leaderships géographique et religieux restent essentiels pour la société amazighe. Les rôles qu'ils ont déjà occupés, principalement en tant que médiateurs, conseillers et centres de consensus, ont toujours une importance particulière.

Vous pouvez suivre le Professeur Mohamed CHATATOU sur Twitter : @Ayurinu

ASPECTS DU LEADERSHIP ET DE LA DÉMOCRATIE CHEZ LES AMAZIGHS DU MAROC

ETUDE ANTHROPOLOGIQUE DE TERRAIN

Introduction

On ne peut pas dire que la culture amazighe n'accepte pas l'anarchie mais, en réalité, elle accepte un certain chaos inhérent à sa structure. Aucune personne, qu'elle soit interne ou externe, n'est généralement autorisée à s'emparer d'une prépondérance du pouvoir. Tant que personne ne peut garantir une sécurité complète, les conflits entre familles, clans, tribus, confédérations et villages constituent un aspect constant de la vie dans les régions amazighes. Pourtant, malgré l'absence d'une stricte hiérarchie, le leadership existe à tous les niveaux de la société et s'est souvent vu confié un rôle spécial lui permettant de continuer à fonctionner.

Même si le leadership amazigh ne peut qu'être étendu, les dirigeants ont, dans la plupart des cas et quelle que soit leur position, émergé d'une combinaison de consensus de groupe et de légitimité religieuse, et ont imposé leur rôle par la persuasion plutôt que la force. La base du leadership amazigh est faite de différents niveaux tribaux, jouant le rôle de figure et de protectrice des plus bas de la hiérarchie. Dans les régions où les allégeances tribales ne peuvent être conclues, notamment dans les régions où les tribus vivent dans des espaces communs, le leadership géographique joue un rôle important. Les chefs religieux agissent au sein et entre ces deux formes de leadership, qui constituent un canal alternatif et potentiellement sacro-saint pour les décisions. Avec l'apparition d'abord d'un Maroc français puis d'un Maroc indépendant, des structures externes de leadership ont été instaurées dans les régions amazighes, créant ainsi des centres de légitimité mais aussi et surtout de contestation parallèle.

Leadership tribal

On pourrait dire que la tribu est le ciment qui unit la société amazighe, reliant ses membres en permanence à certains intérêts partagés, et à la tête de chaque section d'une tribu se trouve le chef de tribu, ou *amghar*. Étant qu'une tribu a un objectif différent de celui d'une confédération, en raison de sa taille, de sa composition et de son organisation, le chef de chaque niveau de la hiérarchie tribale est mis en place et exerce sa responsabilité en fonction du niveau de la structure dont il est responsable. Cependant, les responsabilités d'un chef de tribu peuvent être généralisées avant d'aller vers des niveaux spécifiques. En interne, le chef devrait être au centre des accords et de médiation. Le dirigeant n'est traditionnellement que le premier parmi ses pairs, le poids de sa décision est à son image – il n'aurait pas été choisi pour le poste si les membres de sa tribu ne lui avaient pas fait confiance – et parce qu'il agit dans l'intérêt de la tribu. Il a donc besoin de parvenir à un consensus et de rassembler les unités dissidentes. Vu sa position, il est également un intermédiaire important entre les parties au conflit, essayant de tirer parti de son importance pour empêcher les rivalités de se déclencher ou se développer et de perturber la vie tribale. En externe, son rôle est principalement celui de représentant de sa tribu. Cela peut se manifester dans de multiples circonstances: dans la vie quotidienne, quand il peut interagir avec des tribus de passage; en politique, quand un chef de sous-tribu va le représenter devant la tribu et un membre de la tribu va le représenter devant la confédération; et en temps de guerre, le chef de tribu est responsable de l'initiation, de la négociation et de la fin de la guerre.

Vers le plus bas de la hiérarchie tribale, il y a le *tigemmi* ou le campement de tentes, qui peut être composé d'une ou de deux douzaines de familles. Le chef du *tigemmi* serait très probablement le patriarche de la famille et pourrait probablement s'acquiescer de cette position grâce à son ascendance et sa réputation. Mais en raison de sa taille insignifiante, le chef de camp manque de tout le pouvoir sauf pour guider la vie des membres du camp et pour agir en tant que représentant du *tigemmi* auprès du clan.

Les sous-tribus ou *taqbilt* sont constitués de familles élargies et constituent à leur tour la composante humaine sur laquelle repose la plus grande tribu tournée vers l'extérieur. Le chef de *taqbilt*, *l'amghar n-tmazirt*, est élu à tour de rôle par toutes les familles membres. Idéalement, le leadership serait partagé également entre chaque clan. Ainsi, s'il y a cinq clans à une *taqbilt* (*Khams khmas*), chacun d'entre eux fournirait un chef une fois tous les cinq ans afin de s'assurer que chacun est bien représenté et qu'aucun groupe n'obtient un contrôle injuste. Les élections se composaient des représentants du clan, généralement des patriarches ou des membres plus sages de la famille, et éliraient un représentant bien considéré du clan dont le rôle était de proposer un chef. Le clan lui-même restait en dehors du vote pour éviter les tensions ou la pression pour voter d'une manière particulière. Une fois élu, le choix est ratifié par les chefs de tribus pour transmettre autorité et légitimité.

L'amghar n-tmazirt est en grande partie responsable de la nomination des chefs de clan et de l'assistance à la résolution des

problèmes quotidiens de ses subordonnés. Vraisemblablement, il aiderait également à choisir les membres de *taqbilt* qui le représenteraient ensuite lors d'un rassemblement tribal. Pourtant, à cause de son autorité, entre l'autorité du chef de famille et du chef le plus influent de la tribu – la *taqbilt* en soi n'avait pas la capacité notable de jouer un rôle en dehors de son propre cercle – *l'amghar n-tmazirt* pouvait être puissant seulement autant que ses clans le lui permettaient. À tout moment, sa famille ne constituait qu'une fraction du total de *taqbilt* et ne pouvait donc imposer son opinion sans un large consensus. En raison de la petite taille de sa base de leadership, il ne pouvait pas non plus exercer son pouvoir en dehors de *taqbilt*.

Le niveau tribal voit un changement important dans les responsabilités du chef *Amghar n-ufilla*, ou le chef suprême, il est relativement élu de la même manière que le chef de *taqbilt*, avec une rotation entre les sous-tribus pour assurer une répartition égale du pouvoir. De même, comme *l'amghar n-tmazirt* peut être puissant uniquement en tant que ses clans le lui permettent, il en va de même pour *l'amghar n-ufilla*. Issu uniquement d'un des nombreux groupes, le chef n'a jamais suffisamment de pouvoir pour le consolider après les élections qui suivent et n'est maintenu en poste que pendant la période désirée. Mais il existe une différence essentielle qui réside dans le fait que *l'amghar n-ufilla* disposait de pouvoirs plus étendus que les dirigeants de la hiérarchie tribale, même



s'il n'était pas plus puissant que les autres. Son rôle incluait la médiation entre les différentes parties de la tribu et les parties au conflit, la représentation de la tribu devant les autres tribus, la coordination des schémas migratoires de la tribu et l'organisation de la tribu en temps de guerre. Cependant, un point relatif à ce dernier, c'est que même si *l'amghar n-ufilla* se chargerait de préparer la tribu à la guerre, cela ne signifierait pas nécessairement qu'il assumerait la position de chef pendant cette guerre. Une telle position serait probablement réservée à un élu, *d'amghar n-ufilla* ou non, spécialement choisi lors d'une réunion préparatoire aux combats. Un tel dirigeant perdrait alors immédiatement son pouvoir une fois ses objectifs atteints, en partie parce que les factions tribales en guerre se désagrégeraient, retrouveraient leur vie ordinaire et chercheraient à retrouver une structure de leadership plus *égalitaire*.

La base de ces hauts rangs de pouvoirs, c'est que le chef n'est plus responsable uniquement de son "troupeau", mais doit plutôt servir de point de coordination entre les nombreuses unités de la tribu et les unités d'autres tribus afin de réduire les frictions qui vont inévitablement se développer en touchant de prêt les intérêts contraires. De plus, son troupeau serait maintenant beaucoup plus grand que celui des autres chefs, ce qui créerait plus de cas à prévenir pour empêcher que la tribu ne se divise en factions opposées.

Le plus haut niveau de la structure tribale, la confédération, est peut-être aussi la position la plus faible du leadership. La confédération comprend principalement plusieurs tribus réunies sous une bannière au nom de la défense contre d'autres groupes amazighs et les envahisseurs. L'action du chef de confédération est demandée en temps de guerre ou de résistance, tandis que les chefs de tribus conservent leur autonomie en temps de guerre et de paix. Toute action de la part de la confédération impliquerait la prise en compte de l'opinion de chacun des représentants des tribus afin que les décisions prises soient grandioses. Au lieu de cela, il est probable que les tribus continuent à fonctionner comme des unités militaires indépendantes pendant les combats, utilisant plutôt les dirigeants de la confédération

comme un moyen de coordonner les actions de manière optimale. Par conséquent, les dirigeants de la confédération, où il y en a ou s'il en existe, fonctionnent sur une base très faible vu la nature de leurs fonctions fondamentales en tant que moyen de défense des intérêts communs et autres.



DR MOHAMED CHTATOU*

Leadership géographique

Cependant, les tribus ne vivent pas complètement isolées les unes des autres, il serait irréaliste et insoutenable pour chaque clan de vivre dans un hameau différent et chaque tribu dans une vallée différente. Plusieurs lignées peuvent partager la même vallée ou vivre dans le même village, notamment en raison d'intérêts commerciaux et de migration et d'immigration. En conséquence, si le leadership dans la société amazighe était basé uniquement sur la lignée, les relations intertribales seraient étranglées par la nécessité de tout coordonner à travers *l'amghar* et la vie ne serait pas paisible. Bien que les hostilités éclatent malgré tous les efforts déployés, en partie à cause de la vengeance issue de la tradition amazighe, les formes géographiques du leadership finissent par jouer un rôle intermédiaire important dans les situations où le leadership tribal n'était pas approprié.

À la base du leadership géographique des Amazighs se trouve la *Jema'a* ou le conseil d'un village. L'origine de la *Jema'a* remonte à l'époque romaine, quand des villages particuliers étaient autorisés à élire des conseils d'anciens et des aînés qui, entre eux, choisissaient un chef et s'occupaient des affaires du village. Les membres d'une *Jema'a* sont élus par des hommes de descendance libre et capables de manier une arme. Une fois élus, les membres sont principalement concernés par le traitement des conflits locaux tels que les conflits relatifs à la famille, à la terre, droits d'irrigation, héritage ou aux affaires. Son devoir consiste essentiellement à garantir la relative complaisance du village et à faire en sorte que les conflits ne se propagent pas hors du village et dans des situations incontrôlables. Étant donné que le village en tant qu'unité sociale n'a pas de vocation guerrière, les chefs de village ne sont pas responsables de l'organiser à cette fin, bien qu'ils puissent vraisemblablement assumer la responsabilité des attaques du village. Dans cet esprit, cependant, la *Jema'a* joue, en grande partie, le rôle de médiateur entre les divers résidents du village et doit maintenir l'unité et non pas prendre le contrôle des événements.

L'équivalent géographique d'une confédération tribale est le *llef*. Par définition, chaque région ne peut être composée que de deux *llefs* ou agglomérations de villages, de capacités approximativement égales. L'objectif du *llef* est de constituer une alliance entre des unités disparates en période de conflit. En cas de litige, les dirigeants du *llef* pourraient envoyer des représentants pour tenter de trouver un terrain d'entente. Dans les meilleurs scénarios, une solution serait trouvée et des tueries évitées. Dans le cas contraire, les deux parties entrent en guerre mais devraient théoriquement être mieux équilibrées pour limiter les dégâts causés.

Une différence claire entre le leadership tribal et le leadership géographique est l'entité chargée de le présenter. Dans la tribu, l'accent est mis sur l'individu. Les conseils se réunissent pour élire et guider le chef, mais c'est toujours *l'amghar*, le patriarche ou le chef de guerre qui assume les responsabilités du commandement. Mais dans le cas du leadership géographique, l'entité impliquée est souvent un conseil ou plusieurs personnes responsables de la direction générale du groupe – dans le village, c'est la *Jema'a* et, dans le *llef*, c'est un groupe de représentants. La base de cette différence repose sur ceux qui sont dirigés. Dans le cas de la tribu, tous ses membres sont techniquement liés et doivent partager les intérêts en fonction de la nature de ce lien. Ainsi, un seul dirigeant convient, car il ne devrait y avoir aucun conflit d'intérêts important ou position non représentée. Mais il y a une multitude d'intérêts dans un village ou un ensemble de villages, il est donc impossible pour un chef de représenter équitablement des positions multiples et potentiellement irréconciliables. Par conséquent, il est nécessaire de disposer d'un conseil afin que chaque lignée ou chaque groupe d'intérêt puisse faire entendre sa voix, afin de conférer une légitimité aux dirigeants. Les deux types de leadership ont des rôles similaires, à savoir : résoudre les conflits et servir de centre de liaison pour les intérêts et les communications avec les autres groupes. En fin de compte, les deux réservent également plus de pouvoir au chef, assurant que le leadership a toujours une responsabilité devant ses électeurs.



†ΣOI. I
%X.QQ%Ø

[illegible]

* 10Q
0.1Q.0.0

◻◻ | +Σ◻◻◻◻◻◻

[illegible]

* $\mathbb{K} \otimes \mathbb{K}$
 $\Theta \otimes \Lambda \otimes \mathbb{K} \otimes \mathbb{K}$

$\Sigma \circ \text{K} \circ Q \vdash \Sigma \text{K} \circ \gamma \text{K} \circ + : \gamma \Sigma \parallel \Sigma \quad \Sigma \Lambda \circ O \vdash \wedge \gamma \Sigma \parallel \Sigma \quad \Sigma \gamma \Pi \text{G} \Sigma \vdash$

$+ \text{g} \Lambda O + \vdash O \vdash \Sigma + \Gamma \circ \text{K} \Sigma \Upsilon + \vdash \circ OO \Sigma \text{H}$

◦⌘◦⊃≡ ⑆Ⓕ ◦⓪⓪⓪◦ | ⊙◦Ⓜ≡^ Ⓢⓐⓐ⓪◦⊃

[illegible][illegible]

*.□○✱: I.□.Λ ✱:Θ.□

ESCRITURA TIFINAGH DE LA LENGUA AMAZIGH

Ya ○ a	Yah ⊖ b	Yag X g	Yag* X ^u g*	Yad Λ d	yad E q
Yey ÷ e	Yef H f	Yak K k	Yak* K ^u k*	Yah ⊙ h	Yah 人 b
Yae H c	Yux X x	Yaq Z q	Yaj Σ i	Yi I j	Yad H l
Yam C m	Yan I n	Yu ⊙ u	Yar O r	Yar Q r	Yay Y y
Yas ⊙ s	Yas ⊙ s	Yac C c	Yat + t	Yag E t	Yaw U w
Yay Z y	Yaz X z	Yag X z	+ΣHΣI.⊙Y +⊙C⊙XΣY.		

†ΣΗΣΙ.Υ
†.□.ЖΣΥ†



”العالم الأمازيغي” توفر أعدادها مجاناً للمهتمين بالأمازيغية

تعلن جريدة "العالم الأمازيغي" عن توفير أعدادها مجاناً للجمعيات المهتمة باللغة والثقافة الأمازيغية، وللجمعيات التي تقدم دروساً لتعليم الأمازيغية أو محو الأمية بها، وكذلك لأساتذة اللغة الأمازيغية وللطلبة الباحثين أو الذين يتابعون دراستهم في مسالك الأمازيغية.

وعلى الراغبين في التوصل بأعداد جريدة "العالم الأمازيغي" كل شهر إرسال طلب الاشتراك المجاني إلى عنوان الجريدة (جريدة العالم الأمازيغي، رقم 05 زنقة دكار الشقة 07 /حي المحيط 10040 الرباط / الهاتف والفاكس: 0537727283 / البريد الإلكتروني: amadalama-zigh@yahoo.fr).

هذا ويجب أن يتضمن طلب الاشتراك المجاني في الجريدة معلومات المرسل:

- الاسم الكامل:

- العنوان:

- البريد الإلكتروني:

-ورقم الهاتف:

جريدة "العالم الأمازيغي"
رقم 05 زنقة دكار الشقة 07 حي المحيط الرباط
الهاتف والفاكس: 0537727283
البريد الإلكتروني: amadalamazigh@yahoo.fr

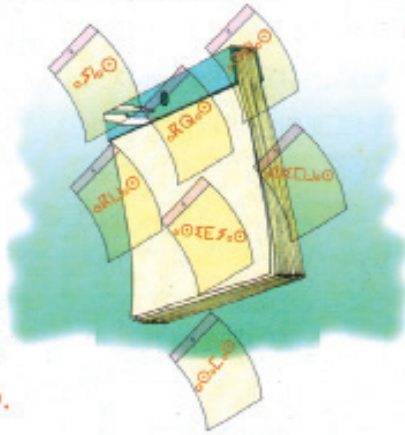
www.amadalamazigh.press.ma

2- 0004

+XJH+Xi

80001 | XJH000

0CJH8 | UJ0001
0K0 0K + XJH.
0A0K J0UE 80X00
AHHX0 00 0KQ00.
0KJ00 X U0C00
+88888+ | XJH000.
XJH8Q + 80XJ00
80 H8888 0XJH00.
0CXX008 | UJ0001,
00000 0K + XJH.



+UJXJ+ 0 80KJH



+XJH XJH 00XJH,
00XJH | +XJHJH.
0A 0KJH, 0A 00X,
0A H0, 0A 00X.
0A XJH8Q U0U0H HJ
0 XJH88888 88 000.
0K0, 0XJH ...
00 +XJH8Q | XJH000.
0 80XJH 0A 80UJXJ,
0A 0KJH +XJH8Q00.

2- 0004

XJH4C0 | +XJH88+ +XJH 010+

1- 0A XJH XJH0U | XJH001 | +XJH.

XJH04 AX
+XJH88 0 XJH8800 XJH
0A +XJH88 X
0A +XJH88 0 XJH8800 XJH.....
00 XJH88 Y
00 +XJH88 0 XJH8800 XJH.....

2- 0A XJH 80001 | XJH000 :

000 0A 0K0, +XJH88 0A 0XJH0.
000 0A 0XJH0, +XJH88 0A
000 0A 0KQ0, +XJH88 0A
000 0XJH0, 00KJH 0KQ00.
000 0KQ00, 00KJH.....
000 0KJH0, 00KJH.....
000 0KQ00, 00KJH 0KJH0.
000 0KJH0, 00KJH.....
000 0XJH00, 00KJH.....

3- 0A 008A0Y XJH8888, 0HJ +XJH8Q

8 ; X ; 0 ; H ;
C ; + ; I ; X ; H ;
X ; C ; U ; 0 ; C ;

4- 0A XJH +XJHJH0 0C :

0C 0A 0H0A.	H+0 0A 00A0A.	H+0+ 0A +00H0A+.
0KJH XJH 0H0A.	H+0 XJH 00A0A.	H+0+ XJH +00H0A+.
0KJH XJH 0H0A.	H+0 XJH 00A0A.	H+0+ XJH +00H0A+.

+08X0+ 3 :

00A40



0A400 | +XJH88+

3- 00A40

0A 8QY, 00HJHJH



0 0A4Y XJH +C0 | XJH8Q.
0 +HJH +XJH88 00A0A | +XJH8Q.

0 0A4Y +C0 | U00XJH.
0 +HJH +XJH88 C0A | +XJH8Q.

0 0A4Y +C0 | U00XJH.
0 +HJH +XJH88 C0A | +XJH8Q.

COURS DE TAMAZIGHT

ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ

ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ

ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ

1



ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ

ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ

ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ

ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ

ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ

ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ



Chaque mois,
"le Monde
A m a z i g h"
vous livre des
cours de langue
amazighe que
le ministre de
l'éducation
n a t i o n a l e
avez élaboré,
comme outils
pédagogiques
sous forme
d'un manuel

intitulé "tamazight inu".

ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ

2- ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ

ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ

ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ
ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ

ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ	ⴰ	ⴰ	ⴰ	ⴰ	ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ
ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ	ⴰ	ⴰ	ⴰ	ⴰ	ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ
ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ	ⴰ	ⴰ	ⴰ	ⴰ	ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ
ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ	ⴰ	ⴰ	ⴰ	ⴰ	ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ
ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ	ⴰ	ⴰ	ⴰ	ⴰ	ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ

ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ

ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ



ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ



ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ



ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ



ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ

ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ

39

2- ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ

ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ

ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ

ⴰ

ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ

ⴰ

ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ

ⴰ

ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ

ⴰ

ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ

ⴰ



ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ

ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ

ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ



ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ

ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ



ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ

ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ

ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ

40

2- ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ

ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ

ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ

ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ
ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ
ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ
ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ
ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ
ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ
ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ
ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ
ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ
ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ
ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ

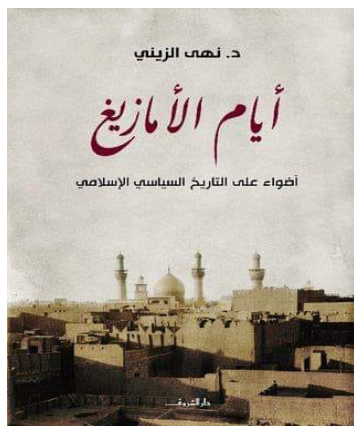


ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ

ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ
ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ
ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ
ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ
ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ
ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ
ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ
ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ
ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ
ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ
ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴰⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵖⴻⵔⴰⵏⵜ

ⴰⴳⴷⴰⵢⵜ

41


$$* \quad \odot_0 \sqcup \Sigma \wedge \Theta_0 \text{II} \Sigma$$

→ les femmes de leurs droits. Aux dispositions du texte de la restitution organisée des terres collectives, publié le 27 avril 1919, modifié par les exigences de plusieurs Dahirs.

Le problème réside dans l'expropriation de terrains collectifs à la fois pour le secteur public et le secteur privé, les terrains collectifs n'étant en fait ni rachetables ni réservés. Agir sur eux, il semble que l'utilisation soit devenue un autre concept ouvrant la voie à des interprétations tantôt au nom de la coutume, tantôt sous ledit dahir, le chapitre 11 de l'exception (exonérant la saisie de la terre collective) étant en contradiction avec le principe de non-abandon ou de propriété prévu par le système coutumier, ne pas confondre le concept de lois coutumières et de lois avec les décisions et jugements coutumiers.

Le mouvement politique et juridique à l'origine de cette affaire a conduit le 25 octobre 2010, le ministre de l'Intérieur a transmis aux ensembles des autorités, des gouverneurs des provinces régions du pays, une modification de la réglementation en vigueur au niveau des groupes ethniques afin de permettre aux femmes de bénéficier des recettes. Les biens matériels et en nature acquis par ces groupes à la suite des opérations immobilières qui se déroulent sur certaines des terres collectives, en portant une attention particulière à l'application des exigences de la Circulaire ministérielle n° 51 du 14 mai 2007 sur la procédure d'élaboration d'une réglementation des droits des groupes raciaux concernés, publiée le 18 mai 2010 par le Conseil scientifique suprême du Maroc, qui affirme le droit des femmes de bénéficier de terres collectives ou tribales. Cependant, le périodique n'a pas précisé la part des femmes dans ces revenus, compte tenu des traditions et des coutumes de chaque groupe. D'une part, les coutumes et les traditions amazighes sont accusées de discrimination à l'égard des femmes et, d'autre part, réintroduisent le droit d'intervenir et d'agir dans les conflits entre hommes et femmes en raison de leur appartenance à des terres collectives et de la détermination de la part de ces femmes dans les coutumes et les traditions de chaque groupe. Pourquoi, alors, ce retard dans les responsabilités. Il semble que le Conseil scientifique cité au verset 32 de la sourate des femmes "Les hommes ont une part de ce qu'ils ont acquis et les femmes partagent ce qu'elles ont acquis", C'est une position ambiguë dans la détermination de la part de chaque femme pour les hommes, comme si, selon la périodicité du ministère de l'Intérieur, ouvrait la voie à la diligence et à l'adhésion de chaque groupe aux racines du traditionnel et décrit par la fatwa des principes et des retours" avait le peuple de l'ignorance devant l'Islam ". Cette langue des « infidèles » « Takfir » utilisée contre les coutumes, les traditions et les retours, ainsi que contre les groupes ethniques, découlant de la discrimination raciale pratiquée sur les groupes et les tribus amazighes, les individus et les groupes, puis les femmes et les hommes, par les organes de l'État religieux et ethnique.

L'esprit ne peut pas décrire de la sorte un système coutumier caractérisé par des principes et des règles de philosophie et par la profondeur politique, économique, sociale et culturelle de la démocratie, qui assimile femmes et hommes même en cas de succession, dans le cadre d'un système dit "Tamazzalt" et que les terres collectives sont la propriété collective d'une tribu ou Chef de famille, comme d'autres familles, au nom de tous les membres de sa famille, hommes et femmes, adultes et mineurs.

Tutelle de la "Direction des Affaires Rurales" sur mandat du « Conseil de tutelle » autorisé en vertu du dahir du 6 février 1963 La Direction des Affaires Rurales a supervisé la programmation et l'organisation des réunions régionales du dialogue national sur les terres collectives, qui est considéré comme unetutelle sur mandat du Conseil de tutelle autorisé par le Dahir du 6 février 1963.

Alors que l'attention était beaucoup sur la discussion du « Conseil de tutelle sur les groupes raciaux » et considérant qu'il est responsable d'avoir fomenté l'espoir que ces groupes, mais parmi les plus mis en évidence par ces réunions régionales, est la présence d'un organe administratif très grand chargé de lui de larges pouvoirs est la « Direction des Affaires Rurales » au Ministère de l'Intérieur qui était sa création en ce qui concerne les fonctions et l'organisation du ministère de l'intérieur, la direction chargée de l'exercice de la tutelle au nom du ministre de l'intérieur sur les groupes raciaux a défini les fonctions et les exigences du décret et essentiellement l'article 35 en vertu du décret n° 2.97.176 (15/12/1997).

Le décret utilisait le terme ou la dénomination de "groupes raciaux", tandis que le texte supérieur "dahir" dans lequel le texte réglementaire énonçait une autre désignation, "groupes et détermination du système de propriété collective", était utilisé. Quelle est la philosophie de choisir une étiquette sans autre?

Le décret d'organisation de la direction des affaires rurales du ministère de l'Intérieur confie aux groupes raciaux la tâche d'exercer la tutelle au nom du ministre de l'Intérieur, ainsi que de gérer et de préserver leurs biens, de défendre leurs intérêts et de restructurer les terres collectives. Le décret réglementaire ne prévoyait pas de relation juridique entre la « Direction des Affaires Rurales » et le « Conseil de tutelle ».

Alors que le décret réglementaire assignait la tutelle du ministre de l'Intérieur aux exigences du dahir, qui était assigné à l'institution de tutelle, qui était formée selon le formulaire spécifié par la loi, qui ne comprend pas uniquement les composantes du ministère de l'Intérieur, qui se répartissent comme suit: le ministre de l'Intérieur ou son adjoint – le président, le directeur des affaires politiques ou son adjoint, le directeur des affaires administratives ou son adjoint, et deux membres nommés par le ministre de l'Intérieur, mais est également composé du ministre de l'Agriculture et des Forêts ou de son adjoint (bien que le secteur forestier ait été séparé du ministère de l'Agriculture, après que la gestion de la propriété forestière a été confiée au Haut-commissaire à l'eau et

aux forêts).

Ce décret réglementaire a pour objet de contourner les dispositions du dahir de 1963, en attribuant la responsabilité à la seule autorité du département des affaires rurales, qui est répartie sous forme d'intérêts dans les régions et les provinces du pays, les biens des groupes et tribus deviennent à la merci des gouverneurs et des dirigeants. Pour ce déséquilibre dans la gestion du gaspillage de ces biens et des arrestations dans les rangs des personnes ayant des droits.

"Conseil de Tutelle" "Direction des Affaires Rurales" ... Lien de responsabilisation.

L'attribution des pouvoirs de gestion collective des terres à la direction des affaires rurales par décret (15/12/1997), au lieu du Conseil de tutelle du Dahir du 6 février 1963, constitue une sorte de confusion pour l'organisme ou l'institution directement responsable de cette mesure, ce qui a contribué à l'omission d'identifier le principal responsable des déséquilibres et des détournements de propriété et des produits de l'exploitation des terres ancestrales, qui ont été transférés à la CDG depuis les années 1960.

Le "Conseil de tutelle" n'a que le droit d'exécuter la facture du privilège ou de raccourcir la "Direction des affaires rurales" dans l'accomplissement des tâches et des pouvoirs qui lui sont dévolus. Cela est évident par certaines demandes d'abolir le Conseil de tutelle sans faire référence à la responsabilité de la Direction des affaires rurales, ou la plupart des composants et des membres du conseil de tutelle.

Cela visait à couvrir les crimes économiques, sociaux et culturels laissés par le conseil de tutelle, qui est unique par sa décision suprême, sans référence aux décisions des groupes ethniques qu'il informe par le biais des députés des terres collectives à élire par le peuple des droits.

Ce qui établit la relation entre les propriétaires fonciers collectifs et le Conseil de tutelle en tant qu'organe administratif et judiciaire suprême concerné par ce dossier, et non leur désignation par les autorités régionales et provinciales.

Afin de semer la confusion dans l'opinion publique et face à l'absence de détermination des responsabilités administratives et judiciaires, les diverses conséquences juridiques du non-respect des exigences du dahir de 1963 sont évoquées et tous les crimes financiers, économiques et sociaux commis à cet égard sont renvoyés aux dispositions du dahir de 1919.

Lorsque le comité supervise les travaux du dialogue national sur les terres collectives, l'attention des participants appelle à l'abolition de la remise en ordre coloniale de ces terres émise le 27 avril 1919. Toutefois, en ce qui concerne le dahir susmentionné, rien ne renvoie à "la tutelle du ministère de l'Intérieur ou de qui que ce soit d'autre", car le ministère de l'Intérieur n'existait pas à cette époque et c'est le Grand Vizir qui activait ce qui était requis par " La propriété commune entre eux et ratés », aux termes de l'ordre du Général résident français Hubert Lyautey, la "tutelle de l'intérieur" n'apparaît sur les terres collectives que pendant la période d'indépendance sous le dahir du 28 juillet 1956, en changeant le troisième chapitre de DahirLyautey, remplaçant le "Conseil d'Etat" En 1919, le soi-disant "Conseil de tutelle", présidé par le ministre de l'Intérieur sous le même dahir, a été modifié ou complété par un autre, dont le dernier est le 6 février 1963 , réglementant la compétence de l'État sur les groupes .

Projet de loi 17-62 sur la tutelle de communautés tribales et la gestion de leurs biens devant le Parlement

Le secrétaire général du gouvernement a évoqué le début de l'année en cours du projet de loi 62-17 sur la tutelle des groupes ethniques et la gestion de leurs biens au Parlement après l'approbation par le Conseil ministériel du projet élaboré par la direction des affaires rurales du ministère de l'Intérieur.

Concernant la forme de ce projet, dans le titre, on pourrait se demander s'il s'agit de la confiance dans les terres appartenant aux groupes raciaux ou aux groupes eux-mêmes?

Outre le titre d'un mémorandum d'introduction préparé à cette fin par le ministre de l'Intérieur, il fait référence à une clause vague (un projet de loi relatif à la modification et à l'achèvement du dahir du 27 avril 1919 sur l'organisation de la tutelle administrative sur les groupes raciaux et le contrôle et la liquidation des questions de propriété collective....), qu'est-ce qui a été changé et complété? N'est-ce pas à l'arrière du 6 février 1963, pourquoi ne pas mentionner ce dahir et un ensemble de mémorandums, décrets et lois régissant, modifiés ou complémentaires à ceux de 1919?

Le mémorandum du ministre de l'Intérieur indique que ce changement / achèvement est basé sur les recommandations du dialogue national sur les terres collectives, y compris la réforme du cadre juridique régissant les groupes ethniques et la gestion collective des terres mentionnées ci-dessus.

En ce qui concerne le contenu du projet, les conseils de tutelle ont été mis en place au niveau régional, parallèlement au conseil de tutelle central.

Conseil de Tutelle / Conseil Central de Tutelle Structure et mandat

La composition et le mandat du Conseil de tutelle ont été mentionnés conformément aux exigences du Dahir de 1963, et non sur la base du Dahir de 1919, et 56 ans après l'exercice de ses fonctions en matière de gestion collective des terres, de programmation, de suivi et de surveillance. Et après que ses fonctions ont été confondues en attribuant de larges pouvoirs à la Direction des affaires rurales conformément au décret du 15 décembre 1997, le ministère de l'Intérieur revient cent ans après la fin de 1919 pendant plus de vingt ans pour créer d'autres institutions, nouvelles ou anciennes, dotées de fonctions administratives.

Le nouvel /ancien événement est la création du Conseil central

de tutelle, s'agit-il de la création d'un nouveau conseil de tutelle ou de la restructuration de l'ancien conseil de tutelle, qui est passée inaperçue, comme mentionné ci-dessus, et qui est l'institution directement responsable des déséquilibres et de la corruption connus et définis par des terres collectives à ce jour, soit directement par ses pouvoirs en matière de gestion des terres collectives, soit en attribuant ces pouvoirs à une autre institution, la « Direction des affaires rurales ». Ce chevauchement n'est justifié que par un décret ministériel informel dans les attributions des deux institutions, qui se reflète au niveau des régions et des provinces. Les services de la Direction des affaires rurales sont exclusivement liés à la gestion des biens des groupes ethniques. Cela a conduit à la mauvaise gestion de la terre collective, qui trouve ses extensions dans les diverses branches du pouvoir jusqu'à la limite de l'autorité des cheikhs et des moukaddems, qui influencent directement les décisions des députés de ces terres, après s'être appuyés sur la nomination plutôt que par choix démocratique.

Afin de dissimuler cette mauvaise gestion et le débordement, la manipulation et l'exploitation de l'influence qui conduit, bien entendu, au détournement de biens et à leur exploitation conjointe, le Ministère de l'intérieur a trouvé un autre moyen de créer une tutelle régionale, dirigée par des fonctionnaires provinciaux et locaux. Ce qui pose à nouveau la question de savoir si la tutelle administrative des gouverneurs appartient aux groupes ethniques ou aux terres appartenant à ces groupes?

Quelle est la différence entre les deux organes: le conseil de tutelle régional et la direction régionale des affaires rurales, si le facteur régional réunit les deux organes? Comment les deux institutions peuvent-elles être indépendantes? L'extension des pouvoirs du Conseil de tutelle par la Direction des affaires rurales au niveau central est le résultat de la création des deux institutions du ministre de l'Intérieur, qui s'étendrait du niveau central au niveau local, sur la base des dispositions de la loi n° 62-17. Il a utilisé des termes différents pour parler de "l'autorité de la tutelle" et d'un autre "Conseil de tutelle". Que signifie "l'autorité de tutelle" dans plusieurs articles (art. 5, 18, 23 ...), ce qui peut créer confusion et ingérence en termes d'autorité?

En ce qui concerne la structure des conseils centraux et régionaux, sans mentionner leurs relations avec "l'autorité de tutelle", la présidence du Conseil de tutelle central a été confiée au ministre de l'Intérieur ou à son représentant, et est dispensée des représentants de l'administration et des groupes ethniques.

La présidence du Conseil de tutelle régional est attribuée au gouverneur ou à son représentant. Elle est composée de représentants de l'administration régionale et de représentants des gouverneurs ou de groupes de responsables régionaux, conformément à l'article 33. De quelle administration le projet parle-t-il? Existe-t-il une représentation centrale et régionale des groupes ethniques?

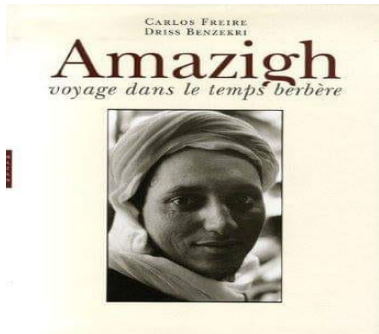
Ces termes sont flous et ouvrent la porte à de nombreux abus et exploitation d'influence. Les limites devraient être nécessaires et proportionnées et ne devraient pas être appliquées de manière arbitraire. En outre, pour chaque restriction imposée par la loi, il existe une possibilité de contestation et de réparation en cas d'application arbitraire. À cet égard, sur la base de considérations flottantes qui permettraient des abus, une telle situation peut nuire aux droits. Les institutions participantes et de soutien de l'arbitraire et de la transgression ne peuvent se voir obligées de s'abstenir de neutralité dans une affaire en attendant la libération d'un conseil de tutelle.

Par exemple, lorsqu'un ministre ou un gouverneur ordonne des restrictions et des sanctions par le biais de procès ou d'une décision judiciaire (le Conseil de tutelle a des décisions administratives et judiciaires), la question est de savoir s'il existe un mécanisme de rectification efficace permettant un conflit dans cette restriction et un moyen de contester sa surestimation. Les titulaires de droits sont-ils en mesure de faire face à une décision injuste, par exemple, adoptée par le Conseil de tutelle dans ses formes centrale et régionale, ou si la tutelle est imposée à la fois aux propriétaires de droits et aux propriétaires. Et si les personnes ayant des droits sont une partie concernée dans les affaires pénales prévues, lorsque le ministère de justice représente par ces juges l'intérêt public.

Recommandations de l'Assemblée Mondiale Amazighe:

À son tour, l'Assemblée Mondiale Amazighe recommande que :
 –Élever la tutelle de ce qui était le type sur les groupes raciaux et tribaux avec l'adoption de lois coutumières conformes aux principes des droits de l'homme et de la démocratie et sans aucune distinction entre hommes et femmes ou entre adultes et mineurs.
 –La restitution de toutes les terres, forêts et ressources aux groupes, individus et tribus qu'ils possédaient ou utilisaient et qui provenaient de la protection ou à l'ère de l'indépendance sans le respect du consentement préalable et libre, avec une indemnisation juste et équitable en vertu des règles de réparation; qui est censé être sous la forme d'équilibres financiers avec le fonds de dépôt pour l'audit financier et la livraison à ses familles.
 –Constitution d'un comité d'enquête composé de représentants des titulaires de droits, qui détaille toutes les ressources financières gérées par les services du ministère de l'Intérieur et annonce les entrées et les dépenses de ses succursales.
 –Mettre un terme à la politique menée par l'État et à ses services nationaux et locaux en matière d'élimination et de confiscation des terres collectives de manière tordue et systématique.

*** Nota : Ce Rapport est élaboré par le journaliste Said Bajji et envoyé par l'Assemblée Mondiale Amazighe à la Rapporteuse spéciale des Nations Unies



DIRECTEUR RESPONSABLE: AMINA IBNOU-CHEKH - DEPOT LEGAL: 2001/0008 - ISSN: 1114 - 1476 - N° 220 / MAI 2019 - ⵏⵓⵔ 2019/2969 - PRIX: 5 DH / 1,5EURO

TERRES COLLECTIVES

PROJETS DE LOIS... LE VOL EST DÉCRIT AVEC PERSISTANCE ET SURVEILLANCE

Le secrétaire général du gouvernement a transmis au Parlement, au début de l'année en cours, trois projets de lois concernant ; le projet de loi n° 17-62 sur la tutelle et la gestion des communautés tribales - le projet de loi n° 17-36 sur la limitation administrative des terres des groupes raciaux - la loi n° 17.63 Sur les terres collectifs situés dans les départements d'irrigation), après l'approbation du Conseil ministériel, ces projets ont été préparés par la Direction des affaires rurales du Ministère de l'intérieur.

Un mémorandum préparé par le ministre de l'Intérieur, présentant le projet de loi 62-17, est transmis à un article large et informel intitulé (projet de loi sur le changement et l'achèvement du dahir du 27 avril 1919 sur l'organisation de la tutelle administrative des groupes tribaux et sur le contrôle de la gestion de la propriété collective, modifié et complété...), qu'est-ce qui a été modifié et complété? N'est-ce pas au Dahir du 6 février 1963, pourquoi ne pas mentionner ce dahir et un ensemble de mémorandums, décrets et lois régissant, modifié ou complété le Dahir de 1919? Est-ce une Tutelle sur les terres appartenant aux groupes raciaux ou bien une tutelle sur ces groupes elles même ?

Le mémorandum du ministre de l'Intérieur indique également que ce changement / achèvement s'appuyait sur les recommandations du Dialogue national sur les terres collectives, y compris la réforme du cadre juridique régissant les groupes raciaux et la gestion collective des terres susmentionnées. Pour sa part, l'Assemblée mondiale Amazighe, le "Dialogue national sur les terres collectives" et les divers changements liés à ce dossier, a préparé un rapport détaillé sur les terres collectives au Maroc, qui sera intégralement publié sur les pages du journal Le Monde Amazigh.

LE RAPPORT DE L'ASSEMBLÉE MONDIALE AMAZIGHE SUR LES TERRES COLLECTIVES AU MAROC

Le reste de la terre collective (les 15 millions d'hectares restants pour plus de 10 millions de personnes réparties dans 4560 groupes communautaires comptant plus de 8 000 députés collectifs) constituent une réserve immobilière importante qui, depuis des décennies, est victime de vol.. La gestion de ces terres a été caractérisée par mal gestion du ministère de l'Intérieur d'une part et les conflits entre groupes ethniques de l'autre. Les droits de tutelle, par l'intermédiaire du Conseil de tutelle et de la Direction des affaires rurales, ne permettent plus aux groupes raciaux d'utiliser ces terres en vertu du droit coutumier amazigh, afin de les soumettre aux instructions de tutelle, sur la base d'un ensemble de textes législatifs tirant leurs références de l'arsenal juridique établi par les experts du droit français sous la tutelle du résident général Le maréchal Français Lyautey depuis le début du siècle dernier.

Le système coutumier amazigh, bien qu'il ait divergé sur l'interprétation de ses dispositions et décisions, est resté sous les terres collectives ou tribales d'un groupe de tribus ou d'une tribu unique ou même d'une race particulière ... Cette propriété collective ne peut être convertie en tribu ou en un autre groupe, ni même vendue ou raté, et l'utilisation de ses revenus, agricoles ou pastoraux ... sans préjuger de l'origine du propriété, selon les normes en vigueur de chaque groupe, où il a été une ressource vitale de richesse et de source de vie, qui en a fait à travers l'histoire, le sujet d'ambitions externes et internes ... Depuis le début du siècle dernier les étrangers européens, surtout les français et les espagnoles, ont créé un ensemble des lois pour saisir la richesse des ressources du pays, en particulier, y compris la terre, l'eau et les forêts. La résistance acharnée des tribus amazighes au sein des forces armées a conduit à une politique d'apaisement et de confiscation des terres au profit des personnes qui ont la nationalité française. Des dispositions juridiques ont été adoptées pour activer le contenu du traité de protection et atteindre les objectifs socio-économiques françaises.

A priori le statut juridique des biens immobiliers au Maroc est l'un des sujets les plus importants qui étaient fortement présents dans les accords internationaux occidentaux (complices) dans la colonisation du Maroc avant 1912. Ainsi, immédiatement après la signature des accords de protection sur le Maroc par la France et l'Espagne avec la situation internationale particulière de Tanger, s'occuper du statut juridique des biens immobiliers au Maroc, établir et adopter des politiques stratégiques coloniales à leur sujet, par le biais du premier texte législatif nommé Le "régulateur temporaire" du 11/11/1912 incluait divers types de statut juridique de biens immobiliers ainsi que la nature juridique de leurs droits. Ce texte a été publié dans le premier numéro

du journal officiel arabe publié le 01/02/1913 (page 3) , qui comprenait une classification des types de biens immobiliers par type et nature de propriété et les personnes subjectives ou morales possédées ou agissant dans le contexte d'autres droits en nature n'appartenant pas à la propriété du cou, cette disposition législative est donc un document de référence de base pour l'étude du sujet, certains datent de plusieurs siècles.

Sur la méthodologie et l'approche du ministère de l'Intérieur pour le dialogue national sur les terres collectives:

Grâce au suivi du "Dialogue national sur les terres collectives" par l'Assemblée Mondiale Amazighe (AMA) au printemps 2014, il nous est apparu que le "Dialogue national" avait épuisé beaucoup d'efforts et d'énergie dans un sujet très important et sensible. Peut ne pas conduire à des résultats efficaces, tant en termes de cas particuliers que d'activation des orientations stratégiques de l'État telles que définies par les dispositions de la constitution de juillet 2011 sur la gouvernance régionale élargie et la bonne gouvernance dans la gestion de la saleté et de l'environnement d'une manière qui incarne le véritable concept de démocratie participative axée sur le développement humain durable, qui prend en compte les droits individuels et collectifs de manière à créer un équilibre et une complémentarité des intérêts privé légitime et intérêt public, conformément aux normes internationales, écologiques, culturelles et Environnementales, dans le respect des droits de l'homme.

Nous avons évalué le travail de ce dialogue organisé à Oujda, Ifrane, Ouarzazate, Marrakech et Kenitra lors d'un séminaire organisé en octobre 2014. Nous avons constaté que trois ateliers étaient consacrés à des sujets relevant de la compétence de plusieurs secteurs gouvernementaux ou institutions autres que le ministère de l'Intérieur, Le Haut-commissariat à l'eau, aux forêts et à la désertification, l'Agence nationale pour la protection des oasis, Argan, l'Agence nationale pour l'immobilier, l'Enquête immobilière, la cartographie et autres.

En ce qui concerne la méthodologie du sujet, l'accent a été mis sur l'écoute de la souffrance de ceux qui concentrent leurs interventions sur leurs propres intérêts, sans connaître l'origine et la source de la maladie, mais en leur demandant de proposer des solutions - sans que les données, documents et informations complètes soient documentés et conservés dans diverses documentations et archives de plusieurs départements. Y compris la supervision du soi-disant dialogue. La discussion générale sur cette méthodologie est centrée sur les symptômes de la maladie et ses conséquences, ce qui leur donne des analyses et retarde le traitement initial de telle sorte que le problème ou les problèmes empirent dans leurs complications et conséquences

futures. Ce qui nécessite une évaluation scientifique objective et neutre d'un organe neutre qui, le cas échéant, appliquera les exigences de la constitution établies par la règle "responsabilité et audit", c'est-à-dire "évaluation après diagnostic".

Les règles d'objectivité exigent une reconnaissance positive et une confirmation de l'importance des efforts visant à préserver la nature et le statut juridique d'un vaste parc immobilier

contre les exigences législatives et juridiques particulières assurant une protection juridique spéciale de la propriété collective appartenant au public- Conformément à la philosophie de la législation en vigueur depuis le début de l'indépendance de l'État marocain, telle qu'elle a été établie dans ses constitutions successives, et aux législations promulguées dans son cadre afin de consolider les choix en matière d'égalité et d'équité et la nécessité d'instaurer la logique de l'état de droit et le respect de ses contrôles et garanties, ou dans leurs interrelations sur une meilleure compréhension des situations de fait ou du statut juridique avec toute crédibilité basée sur une impartialité scientifique et scientifique impartiale, dans laquelle chaque personne, responsable administratif ou politique, Conseils et pouvoirs juridiques en vigueur dans la période de responsabilité doivent être respectés. Y compris l'administration des juridictions et des pouvoirs juridiques, sans distinction aucune entre l'État et les citoyens, sans discrimination dans la gestion des responsabilités et avec les centres légaux des citoyens en tant que membres légalement et légalement détenteurs de la propriété collective en tant que membres de groupes raciaux et de communautés tribaux, (hommes et femmes) ou par leur âge (adultes ou mineurs) ou selon leur lieu de résidence soit à l'intérieur ou à l'extérieur du Maroc, ou plutôt selon la discrimination entre citoyens les propriétaires du droit légitime, la logique de compromis entre les riches contre les pauvres.

Les femmes et les terres collectives :

La distribution de revenus fonciers collectifs à des hommes sans femmes a provoqué une vague de mécontentement parmi les femmes, qui ne s'est manifestée que lorsque les intérêts de la tutelle ont accéléré le rythme des expropriations et des expropriations au profit de l'État, des institutions publiques, des collectivités locales ou des promoteurs immobiliers, sous le soi-disant le "Contrat d'investissement". La répartition des recettes provenant des ventes réalisées par de nombreuses autorités marocaines, entre hommes et femmes a donné lieu à une série d'appels, d'abstentions et de déclarations de griefs concernant diverses méthodes de protestation: plaintes, correspondance avec des responsables, veillées et déclarations aux médias. C'est ce qui place la tutelle sur les terres collectives, dont les estimations et les interprétations varient: ces appareils sont dus à l'origine du problème pour aller au-delà de la "coutume amazighe qui prive les femmes de l'avantage" et de l'existence de vieilles coutumes et traditions qui privent



Femmes portant le portrait de la victime d'A'kal d'Azrou, Mme. Fdila Akioui, morte le 26/9/2018.

<https://ledesk.ma/2018/09/29/affaire-fadila-ce-que-dit-le-rapport-dautopsie/>

collectif au profit des membres des groupes raciaux et tribaux, qui étaient initialement limités à 15 millions d'hectares par une réponse récente à une question orale du Président du Parlement. Au niveau interne, cela ne doit pas occulter l'attention portée à certains déséquilibres et comportements illégaux qui ont affecté ou affecteront cet important équilibre de développement économique, soit par mesure délibérée ou par violation, soit en contournant la loi sans ignorer les effets négatifs de la gestion fermée exercée par certains secteurs gouvernementaux et institutions publiques, ce qui a entraîné un manque de coordination entre eux pour créer des positions et des centres juridiques complexes, tels que des exemples concrets de propriété collective au bénéfice des personnes par le biais de diverses méthodes de fraude ou d'exploitation d'influence ou par la falsification de documents officiels et de connaissances conduisant parfois à la fixation de droits de propriété personnels



نتائج القصف الجوي الفرنسي على منطقة صنهاجة السراير خلال شهر ماي 1926



(39) طنا من القنابل . و سرب الطائرات من نوع (escadrille B5) قامت بوحدها بانجاز مائتين وسبعة وأربعين (247) قصفاً ستة (6) منها تمت ليلاً، ألقت خلالها أزيد من أربعة وثلاثين (34) طناً من القنابل. أما فرقة المناطيد فقد نجحت خلال نفس الشهر على مستوى منطقة (اسكر) شمال شرق تاونات بالقيام بسبعة وعشرين (27) مهمة قتال، ومهمتين للمراقبة. فخلال شهر ماي من سنة 1926 أنجزت الوحدات الجوية الحربية الفرنسية بالمغرب ما مجموعه ثلاثة آلاف وتسع مائة واثنان وثلاثون (3932) خرجة، منها ألفان ومائتان وسبعة وخمسون (2257) مهمة حربية، و ألف وخمسة مائة وواحد (1501) قصفاً، ألقت فيه ما يزيد على مائتين وتسعة وثلاثين ألفاً وثمانين (239080) كيلوغرام من القنابل، أي ما يقارب 240 طن. وتم إجلاء 141 مصاب. وتجاوزت مدة الطيران أربعة آلاف وخمسة مائة وثلاثة وثمانون (4583) ساعة، وتم أخذ ألفان ومائتان واثنان وأربعون (2242) صورة فوتوغرافية. وقامت فرقة المناطيد (aérostation) بانجاز أربعة وثلاثين (34) مهمة خلال سبعة وستين (67) ساعة.

الفقرة الثانية: نتائج القصف الجوي الفرنسي لصنهاجة السراير والمناطق المجاورة: تجدر الإشارة في البدء إلى أن فرنسا حاولت في البدء التكنم عن الجرائم التي اقترفتها في منطقة الشمال، لكن لما قامت بعض الصحف البريطانية بنشر مقالات اعتبرت فيها أن العمليات العسكرية الجوية الفرنسية ليس لها إلا تأثير محدود، وعملياتها لم تكن قادرة على حسم المعركة، ردت الجهات الرسمية الفرنسية على هذه الانتقادات بنشر عدد من المعطيات المهمة حول النتائج التي حققتها قواتها الجوية بالجهة الشمالية للمقاومة. ومن بين هذه المعطيات الدقيقة نذكر ما يلي :

- في يوم الجمعة 7 ماي خلف القصف الجوي الفرنسي عشرات المصابين والقتلى في غفساي، وعدد كبير من الحيوانات تعرضت لإصابات بليغة. (مجموعة بليز Blaise groupe).
- يوم السبت 8 ماي، خلف القصف أزيد من أربعين بين قتل وجريح في بني بربر وتاغزوت. (مجموعة اسدوري- دومازيت groupe asdouris- Dumaszet).

- يوم السبت 8 ماي الذي يصادف سوق السبت بتاركيست (ايغاز ن السوق)، حيث تهب كل ساكنة صنهاجة السراير للتسوق، استغلّت القوات الجوية الفرنسية هذا التجمع فالقت على المتسوقين أطنانا من القذائف خلفت عدد هائل من الضحايا في صفوف البشر والحيوانات، إلى درجة أن المصادر الرسمية الفرنسية تتكتم عن العدد الحقيقي من الضحايا، ولا تذكر إلا عبارة (خسارة كبيرة في الرجال والحيوانات بتاركيست، وقد استخدمت في هذا القصف طائرات (Escadrille 5B2). وفي هذا اليوم كذلك أصيب السي محمد صديق الخمليشي إصابات بليغة على اثر قصف زاويته. وتم تدمير محكمة الخمليشي بتاركيست. وقد عاودت القوات الجوية الفرنسية القصف خلال اليوم الموالي الأحد 9 ماي. وأمام هول القصف اضطر ساكنة تاركيست إلى إرسال أموالهم وأسرههم إلى جبل زركت ودواوير أكني وعدجال أو علال. (المجموعة الثانية وطائرات (Escadrille 5B2).

* عبدالله اكلا

أكثر - فبالرغم من صعوبة المجال الترابي الجبلي ومن المناخ الغير مستقر، فقد نجحت المجموعة الجوية الثانية في الفترة الممتدة من 7 ماي إلى 11 ماي من انجاز سبعة عشر (17) مهمة تعرف، وخمس مهام للقصف، وثلاثة مهام للربط ومهمتين للضبط. في حين تمكنت المجموعة الثالثة خلال الفترة من 9 إلى 11 ماي من إجراء ستة مهام للتعرف، واثنان عشرة (12) مهمة للقصف، وواحدة للربط، وثلاثة للإجلاء الطبي. وخلال ليلة الثلاثاء 11 ماي قام طيران المجموعة الثانية بانجاز ثلاثة عشرة (13) مهمة مراقبة، وأربعة عشرة (14) مهمة قصف، ومهمتين تصويريتين، وثلاثة مهام للضبط ومهمة واحدة للإجلاء الطبي. ومن 11 ماي إلى 19 منه قامت الفرق الجوية الثلاثة لمجموعة تازة بتوسيع عملياتها وزيادة في عدد مهام القصف. وخلال هذه الفترة تم انجاز واحد وثلاثون (31) مهمة تعرف، إحدى عشرة (11) منها مصحوبة بالقصف، وواحد وعشرون مهمة قصف، وخمس مهام للتصوير الفوتوغرافي، وواحدة للضبط وسبعة للربط وسبعة للإجلاء الطبي. وخلال ليلة 18/19 ماي بدأت هجمات الفرق الجوية الثلاثة ووظفت في العملية كل الطائرات. فهذه الفرق الجوية رافقت القوات الأرضية، وقدمت معلومات للقيادة، وتدخلت في فترات القتال عبر قصف قوات المقاومة. وهذا ما مكن المجموعة الثانية لتأز في انجاز مهامها على الأرض، خاصة إذا ما علمنا أن متوسط طيران الطائرات الحربية يوم الأربعاء 19 ماي وصل إلى ست ساعات من الطيران اليومي، تمكنت خلالها هذه القوات الجوية من انجاز مائة وأربعة وعشرون (124) مهمة حرب ألقت خلالها خمسة عشر (15) طناً من القذائف.

وصباح يوم الأحد 23 ماي، أغارت طائرات مجموعة تازة على تاركيست وعلى القرى المجاورة، حيث قصفتها بعدد هائل من القذائف، وفي نفس الوقت قامت هذه الطائرات بحماية الكتاب الأرضية. وفي المساء من نفس اليوم تم السيطرة على مركز تاركيست. وفي يوم الثلاثاء 25 ماي حطت أول طائرة بتاركيست من نوع (Hanriot)، ذلك أن طيارين فرنسيين رفضا قصف السكان العزل لذلك نزلوا بطايرتهم، وقد قام حدو أحد السفراء المفوضين الريفيين في محادثات وجدة، بإنقاذهما، وسلمهما للسيد (Parent) ويوم الأربعاء 26 ماي حطت بتاركيست طائرتين أخريين من نوع (Breguet) وذلك في أرضية تم اعدادها بسرعة لنزول الطائرات.

إذن في المجموع أنجزت المجموعة الأولى خلال الفترة الممتدة من 7 إلى 30 ماي مائتان وستة وخمسون (256) مهمة قصف، ومائة وخمسة وثلاثون (135) مهمة مراقبة، وعشر (10) مهام للضبط، وعشرين (20) مهمة للتصوير الفوتوغرافي، وثلاثة وعشرون (23) مهمة للإجلاء الطبي. أما المجموعة الثانية فقد أنجزت في نفس الفترة الزمنية، مائتان وستة وسبعون (276) مهمة قصف، ومائة وسبعة وثلاثون (137) مهمة مراقبة وتعرف، وثلاثين (30) مهمة ضبط، وسبعة وعشرون (27) مهمة تصوير فوتوغرافي، وواحد وأربعون (41) مهمة لإجلاء طبي. بل أكثر من ذلك تم إقحام حتى الطائرات الحربية الاحتياطية المتمركزة بفاس للمشاركة في عمليات القصف على المستويين القريب والبعيد، وفي اتصال تام بالقادة السياسيين. وهكذا وخلال شهر ماي قامت الطائرات الاحتياطية المنضوية في المجموعة 11 بتنفيذ مائتان وثلاثة وأربعون (243) قصفاً ألقت فيها أزيد من تسعة وثلاثين

قصفاً، ومهمة تصويرية واحدة، ومراقبة إطلاق النار مرة واحدة. هذا على مستوى مجموعة تازة حيث نسقت القوات الجوية بشكل تام مع القوات الأرضية خلال هجوم يوم السبت 8 ماي. أما على مستوى مجموعة فاس، فقد قامت الطائرات الحربية الفرنسية يوم الاثنين 10 ماي بقصف سبعة مناطق لتمرکز تنظييمات المقاومة وأيضاً قصف المجالات الترابية للقنابل المقاومة. وعموما فمن 7 إلى 10 ماي أنجزت هذه القوات الجوية الفرنسية تسعة وتسعون (99) مهمة قصف، وستة مهام للتعرف على الميدان، ومهمة واحدة للتصوير الفوتوغرافي، وأخرى للضبط. وفي 10 ماي، وبالرغم من رداءة الجو، قامت هذه الطائرات بتسعة مهام للمراقبة سبعة منها مصحوبة بالقصف. ومن يوم الاثنين 10 ماي إلى يوم الجمعة 14 ماي أنجزت هذه الطائرات خمسة وستون (65) مهمة قصف، واثنان عشرة (12) مهمة تعرف، ستة (6) منها مصحوبة بقصف، ومهمتين للتصوير الفوتوغرافي، وواحدة للضبط، وثلاثة للمراقبة، واثنان وعشرون (22) مهمة للإجلاء الطبي. وهذا العمل قامت به الطائرات انطلاقاً من بني مالك وعين دريج بتاونات.

وفي الفترة من يوم الأربعاء 19 ماي إلى يوم الاثنين 24 ماي قامت طائرات المجموعة الأولى بانجاز ستين (60) مهمة تعرف، وخمسة عشرة (15) مهمة قصف، وتسعة مهام للربط، وستة (6) مهام للتصوير الفوتوغرافي وثلاثة خاصة بالإجلاء الطبي. وقد سعى الطيران الحربي الفرنسي خلال هذه الفترة إلى تدمير معنويات رجال المقاومة عبر القصف الكثيف، فالمجموعة الأولى للطيران الحربي (بني مالك، عين دريج، عين عايشة) نفذ خلال الفترة الممتدة من يوم الخميس 13 ماي إلى الخميس الموالي 20 ماي، خمس مائة وخمسة (505) مهمة قصف، والقنابل التي لم تستسلم خلال هذه الفترة أعيد قصفها لفترة ثانية ممتدة من يوم الجمعة 21 ماي إلى يوم الاثنين 24 ماي،



وقد تولى هذه المهمة طائرات المجموعة الثانية، حيث أنجز مائة وأربعة وأربعون (144) مهمة قصف، وستة عشر (16) مهمة مراقبة، وستة (6) مهام للتعرف، ومهمة واحدة للتصوير الفوتوغرافي وأخرى للربط، وأربعة عشرة (14) مهمة للإجلاء الطبي. ورغم هذا القصف فقد بقيت قبيلة بني زروال صامدة ولم تستسلم للعدو، لذلك خصص الطيران الحربي الفرنسي الفترة الممتدة من 24 ماي إلى 30 منه لقصف هذه القبيلة كصفاء مكتفا ساعياً إلى شل معنويات المقاومين، بل الأكثر من ذلك عمدت الطائرات الحربية الفرنسية ابتداء من 27 ماي إلى قصف المنطقة ليلاً ونهاراً الشيء الذي خلف عددا هائلاً من الضحايا في صفوف الرجال والأطفال والنساء والحيوانات لا زالت المصادر التاريخية للعدو تتكتم عن هذه الجريمة البشعة في حق ساكنة بني زروال، وتتكتم أيضاً عن طبيعة المواد الكيميائية التي كانت تحتويها تلك القنابل الفتاكة.

وبفعل هذا القصف المدمر للطيران الحربي الفرنسي لمنطقة بني زروال، والمتمثل في انجاز ثلاث مائة وسبعة وعشرين (327) مهمة قصف ليلاً ونهاراً، ألقت خلالها أزيد من خمسين (50) طناً من القنابل، تمكنت الفرقة الثانية مشاة من التقدم بدون مقاومة، حيث وصلت في نهاية شهر ماي إلى كل تراب بني زروال . أما على مستوى مجموعة تازة - وهي التي تهمنا

مع صعوبة اختراق منطقة صنهاجة برا، ومباشرة بعد نهاية مفاوضات وجدة، سيشارك الطيران الحربي الفرنسي في حسم معركة الريف، وقد تولى هذه المهمة الكولونيل أرمانكو (Collonel Armengaud) قائد الكتيبة الجوية الفرنسية بالمغرب. وتجدر الإشارة هنا إلى أن الاستعدادات الفرنسية بالمغرب لاجتياح المنطقة جوا بدأت منذ 1925 حيث تم وضع عدد من التجهيزات والوحدات وتنظيم قواعد العمليات بطريقة دقيقة، وكانت تنتظر فقط الإعلان عن فشل مفاوضات السلام كي تدخل على الخط. وهذا ما تم بالفعل إذ في ليلة اليوم الأخير من المفاوضات سنبداً الطائرات الفرنسية - تحت القيادة المباشرة للكولونيل أرمانكو- في إمتار كل الجبهة بعدد مهول من القنابل، وبصفة خاصة مناطق غفساي والخلوة ببني بربر وتاركيست . فهذا القائد هو الذي تولى شخصياً عمليات حماية المجموعات العسكرية البرية أثناء مسيرها في اتجاه تاركيست وأثناء إخضاع بني زروال، حيث تم قصف المنطقتين بوابل من القذائف ليلاً ونهاراً. فماهي تفاصيل هذا التدخل الجوي الفرنسي بمنطقة صنهاجة السراير؟ (فقرة 18) وما هي نتائجها؟ (فقرة 2).

الفقرة الأولى:تفاصيل التدخل العسكري الجوي الفرنسي بمنطقة صنهاجة السراير والمناطق المجاورة:

عندما أعلن عن فشل مفاوضات السلام بوجدة يوم 7 ماي 1926، انطلقت الهجمات العسكرية الجوية الفرنسية على المنطقة واستمرت لخمسة أسابيع تمكنت بواسطتها القوات المتحالفة الفرنسية والإسبانية والمخزنية من إخماد القوة الريفية المقاومة.

وقد كان الطيران الحربي الفرنسي بالمغرب قد خصص للجهة الشمالية منذ بداية العمليات العسكرية، ستة عشرة سرباً من الطائرات من نوع (Breguet)، وسرب من الطائرات من نوع جالوت (goliath) يضم تسعة أليات .

وكل مجموعة من مجموعتي الجيش (فاس وتازة)، تتوفر على فرقة من السلاح الجوي. وأثناء العمليات كان كل فريق من السلاح الأرضي يقوم بمهامه بدعم من سرب من الطائرات المتواجدة بالقرب من مركز القيادة. ولولا دعم هذه الطائرات ما تمكنت الفرق الأرضية من التقدم نحو المجال الأرضي المحسوب على المقاومة. فالطيران الحربي كان يشتغل في ارتباط تام بالكتائب المتواجدة على الأرض وفي إطار تنسيق دائم معها ومع القيادة السياسية للمنطقة القريبة (فاس/تازة). ولعل ما سهل الأمر على القوات الجوية الفرنسية هو المركزة المكثفة للقرار سواء تعلق الأمر بالعمليات العسكرية على مستوى كل نقاط الجبهة أو بالاتصال التام مع الفاعل السياسي المتابع بشكل مباشر لتطورات المعركة.

فمنذ نهاية الهدنة بدأت الطائرات الحربية الفرنسية استعدادها للهجوم على مستوى الجبهة الشمالية، وذلك عبر إرسال طائرات للتعرف على المنطقة، وأخذ صور فوتوغرافية، وأيضاً قصف مناطق المقاومة.

وهكذا في يوم الجمعة 7 ماي 1926 تم القيام بتسعة عشر (19) قصفاً لتنظييمات المقاومة وتجمعاتها، ومهمة تصوير فوتوغرافي واحدة، ومهمتان للتعرف على المنطقة، ومهمة واحدة لمراقبة أماكن الإطلاق. وفي 8 ماي تم تنظيم سبع (7) جولات لمراقبة التقدم، وأربعة عشر (14)

تافراوت: "أدرار والسينما" يطفئ شمعة الثالثة ويكرم السينما الجزائرية و"تاتيت" يفوز بالجائزة الكبرى لـ "تافسوت"



للسينما الأمازيغية المغاربية؛ في التعريف بالمنطقة وبالمؤهلات السينمائية التي تزخر بها. وأشادوا في معرض مداخلاتهم باستقطاب الوجوه الفنية المعروفة وعدد من المخرجين والمنتجين لبلدة تافراوت.

وتم في الافتتاح تقديم اللجنة المشرفة على انتقاء الأفلام الفائزة بجوائز المهرجان؛ والمكونة من الناقد السينمائي عبد الكريم واكريم وسليمان الحقيوي؛ إضافة إلى الممثلة منال الصديقي.

واستمتع الجمهور وضيوف المهرجان؛ بالفيلم الأمازيغي/ الجزائري "أساروف" لمخرجه الجزائري؛ يونس بوداود؛ الذي يحكي عن قصة أربعة غجرية عاشوا في المجتمع الجزائري؛ وعانوا من التمييز والعنصرية؛ ومحرومات من حقوقهن بسبب انتمائهن؛ الفيلم يمتد لمدة تصل لثمانين دقيقة. كما شاهد الحاضرون فيلم "الأيتم" لمخرجه؛ محمد بوزكو؛ وطم عرض الفيلم في الهواء الطلق وسط الساحة بتافراوت.

وعرفت فعاليات المهرجان في دورته الثالثة، عرض عدد من الأفلام السينمائية الناطقة بالأمازيغية من الجزائر ومن المغرب، سواء في المسابقة الرسمية، أو من خلال القافلة السينمائية التي ستحل بعدد من الدواوير على مستوى دائرة تافراوت، بالإضافة إلى تنظيم أنشطة تكوينية وثقافية وفنية متنوعة، ومسابقة للأشرطة القصيرة للهواة.

كما كان للجمهور "التفراوتي" وضيوف مهرجان "تافسوت" للسينما الأمازيغية المغاربية " الذي يعد موعداً سنوياً ببلدة تافراوت، موعد مع توقيع كتاب "سينمات عالمية: أفلام ومخرجون"، للناقد السينمائي عبد الكريم واكريم؛ وكتاب "الخطاب السينمائي" للكاتب والناقد السينمائي، سليمان الحقيوي. و توقيع كتاب "السنباب" لابن تافراوت الأستاذ والفنان التشكيلي الأمازيغي، محمد فريد زلحوض.

إدارة المهرجان.

واختتمت مجموعة "إسلان" الأمسية الختامية لمهرجان "تافسوت" بإحياء سهرة فنية في ساحة محمد السادس وسط مدينة تافراوت.

تافراوت: "أدرار والسينما" يطفئ شمعة الثالثة ويكرم السينما الجزائرية

وانطلقت فعاليات الدورة الثالثة لمهرجان "تافسوت" للسينما الأمازيغية المغاربية، المنظم تحت شعاره الدائم "أدرار والسينما"، مساء الخميس 25 أبريل واستمر إلى غاية يوم الأحد 28 أبريل؛ وسط مدينة تافراوت، عبر تقديم فقرات فنية لمجموعة "فرقة أحواش الأنوار"، وكلمات مقتضبة للجنة المنظمة وممثلي الجهات المنتخبة والشركاء.

واجتمع المتدخلون على الدور الإيجابي الذي يلعبه مهرجان تافسوت



تلاميذ أفلا إغير بتافراوت يستفيدون من أسبوع ثقافي حول "قيم المواطنة"



احتضنت الإعدادية أفلا إغير التابعة لبلدة تافراوت، إقليم تزنت، خلال الفترة الزمنية الممتدة من 29 أبريل الجاري إلى 04 ماي الجاري، عدد من الأنشطة الثقافية والفنية لفائدة تلاميذ وتلميذات المنطقة.

وافتح هذه الأنشطة الثقافية/ الترفيهية في قرية أفلا إغير التابعة لتافراوت، المنظمة تحت شعار: "الأنشطة الموازية ودورها في بناء مدرسة المواطنة"، بكلمات الحضور وزيارة معرض المنتجات التعاونية "إيمزالن أيت بونوح"، ثم حلقتين توجيهيتين لفائدة التلاميذ من تأطير الدكتور أيت بشو يحيى عميد كلية العلوم جامعة ابن زهر بأكادير، والإعلامية أمينة ابن الشيخ، مديرة جريدة العالم الإبريغي.

وقام أطر الإعدادية بمعية التلاميذ والتلميذات والمشاركين في الأيام الثقافية، بتنظيم زيارة إلى منزل القائد الحاج أحمد أوكدورت ابن الشيخ، حيث قام كل من الأستاذ زينو عبد الله مدير الإعدادية، والأستاذ عبد الله السملالي، استاذ بالثانوية والإعلامية أمينة ابن الشيخ، بإلقاء عرض حول "المواطنة و القيم"، التي ربطها الأستاذة المحاضر بشدرات من تاريخ القائد والمقاوم الحاج أحمد أوكدورت الذي أسس منظومة قيمية وتعليمية بتافراوت والنواحي أصبح الكل يشيد بها، من قبيل فرض التعليم على البنات والعمل والنظافة وغيرها.

وبنفس المناسبة قام المنظمون من خلال عدد من الأنشطة الثقافية على مدى أسبوع كامل، إلى ترسيخ قيم المواطنة لدى التلاميذ والتلميذات من خلال تنظيم عدد من الأنشطة الموازية في هذا الصدد، كما قاموا بإتاحة الفرصة للمتعلمين ساهمت في إظهار طاقاتهم و ميولاتهم ومواهبهم المتعددة. مبرزين أن مثل هذه الأنشطة تسعى إلى "جعل المؤسسة فضاء للتعاون والانفتاح والابتكار وتنمية القدرات الشخصية".

وبعد أسبوع كامل من الأنشطة الثقافية والفنية والورشات التكوينية، عرف اليوم الختامي توزيع عدد من الجوائز والشواهد التقديرية وعدد من الهدايا على المستفيدين، إضافة إلى تنظيم حفل فني تخللته فقرات "أحواش" المنطقة من تنظيم تلاميذ و تلميذات المؤسسة.

"الشهمات": انفتاح "تافسوت" على السينما الجزائرية بداية لترسيخ ثقافة الانفتاح على البلدان المغاربية



أكد كمال الشهمات؛ رئيس الدورة الثالثة "لمهرجان تافسوت" للسينما الأمازيغية المغاربية، أن الدورة الرابعة للمهرجان؛ اقتصر هذه السنة على دولة الجزائر كضيف شرف وكبداية لترسيخ ثقافة الانفتاح عن البلدان المغاربية.

وأضاف الشهمات في الندوة الصحافية التي سبقت الافتتاح الرسمي للمهرجان، مساء الخميس 25 أبريل بأحد فنادق تافراوت؛ إقليم تزنت، (أضاف) أن "الرهان الأسمى الذي تشغل عليه جمعية أناروز للتنمية والتواصل الثقافي"، المشرفة على تنظيم المهرجان؛ هو ترسيخ هذا الانفتاح على دول المغرب الكبير.

وأكد المتحدث في تصريح "للعالم الأمازيغي" أن الجمعية واللجنة المنظمة تسعى إلى أن يشارك في المهرجان ممثلين ومخرجين ومنتجين من تونس والجزائر وليبيا، في أفق حضور السينما الشمال إفريقية عامة ومن أزواد وتشاد ومالي.. في الدورات المقبلة للمهرجان.

إضافة إلى "تكريم يونس بوداود وتكريم السينما الأمازيغية الجزائرية".

وقال بنيدر إن الغاية هي "توصيل السينما للدواوير المجاورة؛ عبر تنظيم قافلة سينمائية وتمكين الجميع من مشاهدة الأفلام السينمائية الأمازيغية ومتابعتها عن قرب".

وحول غياب الأفلام القصيرة عن مسابقات المهرجان؛ والاكتفاء بالأفلام الطويلة؛ برّر خالد عقيل أمين مال جمعية أناروز وعضو اللجنة المنظمة للمهرجان؛ ذلك بكثرة الأفلام القصيرة التي تتوصل بها باللجنة؛ وضيق الحيز الزمني المحدد للمهرجان.

وأشار عقيل إلى أن الجهة المنظمة؛ اعتمدت في هذه الدورة على الأفلام التلفزيونية التي أنتجت في القناة الثامنة الأمازيغية؛ نظراً لغياب إنتاج الأفلام السينمائية الأمازيغية هذه السنة.

من جانبه، أكد محمد بنيدر، الكاتب العام للجمعية وعضو إدارة المهرجان؛ أن ما "يميز الدورة الثالثة لمهرجان تافسوت للسينما الأمازيغية المغاربية، هو حضور السينما الجزائرية في هذه الدورة وبفيلم للمخرج الجزائري/ الأمازيغي، يونس بوداود؛ وفيلم أمازيغي جزائري آخر؛ للمخرج مبارك مناد،

”إكيك موح“ يلهب حماس جمهور ”تافسوت“ بتافراوت

تافسوت“ تقرب السينما الأمازيغية من ساكنة ”تامالوكت“



تواصلت فعاليات الدورة الثالثة لمهرجان ”تافسوت“ للسينما الأمازيغية المغربية، بسهرة فنية كان نجمها الرايون الأمازيغي؛ محمد الشاطر المعروف باسمه الفني ”إكيك موح“، الذي ألهب، حماس جمهور منصة ساحة محمد السادس وسط بلدة تافراوت.

وألهب الفنان ”إكيك“ مساء الجمعة 26 أبريل، في اليوم الثاني من ”تافسوت“ حماس جمهور وضيوف المهرجان؛ من خلال استعراض عدد من أغانيه الملتزمة والحاملة لهم القضية الأمازيغية؛ أبرزها أغنية ”الله أكبر“ وأغنية ”سيدي حمو“ وأغنيته الجديدة ”أشبار“، التي سجلها قبل أسابيع، تكريماً لروح الفنان الأمازيغي/الجزائري ”المتنرد“ معقوب لونس.

وعبر ”إكيك موح“ عن سعادته بالمشاركة في مهرجان ”تافسوت“ للسينما الأمازيغية المغربية بتافراوت؛ مشيداً بتخليد اسم ”تافسوت“ الذي يعود لأحداث الربيع الأمازيغي الذي عرفته الجزائر؛ وحول أغنيته الجديدة، قال الرايون الأمازيغي؛ إنها ”تكريماً للفنان المتنرد معقوب لونس الذي كان يؤمن بأفكاره وضحي بحياته لخدمة ثقافته الأمازيغية“. مشيراً إلى أن ”الفنان رسول يحمل رسالة هادفة ويساهم بفنه في رقي وتقديم مجتمعه“. وفق تعبيره.

وتواصلت فعاليات مهرجان ”تافسوت“ في دورته الثالثة؛ بعرض ثلاثة أفلام أمازيغية؛ في الهواء الطلق وسط الساحة بتافراوت، ويتعلق الأمر بفيلم ”ظل العنقاء“ لمخرجه مصطفى آشور، وفيلم ”حورية والخيل“ لمخرج إبراهيم شكيري؛ إضافة إلى فيلم ”سيدتي المرأة“ لمخرجه مراد الخوضي.



نظمت إدارة مهرجان ”تافسوت“ للسينما الأمازيغية المغربية، مساء الجمعة 26 أبريل؛ قافلة سينمائية من وسط تافراوت إلى ”دوار تامالوكت“ التابع لجماعة أملن، وذلك في إطار إستراتيجية جمعية ”أناروز“ للتنمية والتواصل الثقافي، الرامية إلى تقرب السينما من المواطنين في القرى المحيطة بتافراوت.

وشارك في القافلة المنظمة بتعاون مع ”جمعية شباب تامالوكت“ ضمن اليوم الثاني من فعاليات الدورة الثالثة لمهرجان ”تافسوت“؛ أعضاء الجمعية المنظمة وضيوف المهرجان وعدد من الفنانين والممثلين الأمازيغ من سوس والريف والأطلس المتوسط ومن الجزائر.

كما قامت إدارة المهرجان؛ بتنظيم ”مستر كلاس“ درشة مع رواد ومهنيي الفن الأمازيغي المغربي، شارك فيه كل من الممثل والمخرج، الأستاذ محمد الصغير من الأطلس المتوسط؛ والممثلة المسرحية، كبيرة البرداز من منطقة سوس. وتناول الطرفان الإكراهات والتحديات التي تواجه المسرح والسينما الأمازيغية والمغربية بصفة عامة، والسبل الممكنة لتطويرها في المستقبل.

واستقبلت ”تامالوكت“ ضيوف المهرجان والممثلين وسط القرية؛ وتابعوا جميعاً عرض الفيلم الأمازيغي؛ ”إمي“ للمخرج، الحسين الطاهري وسط القرية. ودائماً في إطار فعاليات اليوم الثاني من المهرجان؛ أشرف الأستاذ المحفوظ أبو الجوف على تأطير ورشة تكوينية لعدد من المهتمين، حول موضوع ”إنتاج شريط وثائقي المراحل والحاجيات التقنية واللوجيستية“.

تلاميذ تافراوت يبدعون في مسرحية ”يان أزمر“

”السَّنجاب“ ديوان عاشر للكاتب محمد زلحوض



أبدع عدد من التلاميذ والتلميذات ببلدة تافراوت، في تشخيص واقع وأمنيات وأحلام يعيشها التلاميذ والتلميذات ويسعون إلى تحقيقها في حياتهم، في مسرحية تحمل اسم ”يان أزمر“ أي ”في زمان ما“.

وقدم تلاميذ تافراوت، مسرحيتهم أمام كوكبة من الممثلين والفنانين والمسرحيين المعروفين في الساحة الفنية الأمازيغية، وضيوف مهرجان ”تافسوت“ للسينما الأمازيغية المغربية، في دورته الثالثة.

وأشاد عدد من الفنانين والمخرجين بالحس الاحترافي والمستوى الراقي الذي أبان عليه التلاميذ والتلميذات وهم يقومون بعرض مسرحي يحكي عن أمنيات التلاميذ والتلميذات والإفصاح لأستأذنتهم عن أمنياتهم وأحلامهم الطفولية.

وقال حسن حُميدة، مشرف في دار الشباب بتافراوت عن نادي الفن والموسيقى، إن الهدف من المسرحية، هو إيصال رسالة مفادها أن الإنسان كيفما كانت حالته الاجتماعية والظروف والتحديات التي تواجهه، يستطيع العمل والتركيز على الهدف حتى يحققه.

وأضاف أن الرسالة التي يودون إرسالها من خلال مسرحية ”يان أزمر“ هي أن ”بالعمل والمثابرة يستطيع الإنسان أن يصل إلى تحقيق هدفه، مهما كانت الظروف ومهما كانت الحالة الاجتماعية“، مضيفاً أن ”على الإنسان أن يفكر للمستقبل وفي التحديات التي يمكن أن تواجهه، وكيف يستطيع أن يواجهها وينتصر“. مضيفاً أن ”كل التحديات التي قام التلاميذ والتلميذات

ومخططاتهم المستقبلية“، مردفاً القول: ”لا يمكن لأشخاص يتجاوزون الستون أن يفهموا شباب اليوم“. وفق تعبيره ووجه أعضاء جمعية ”أناروز“ للتنمية والتواصل الثقافي، المشرفين على تنظيم المهرجان، في ختام العرض المسرحي، رسالة إلى القطاعات الوصية على الثقافة والشباب، تحثهم على ضرورة الاهتمام بالمواهب التي تزخر بها بلدة تافراوت وتوفير ظروف الاشتغال لشباب وشابات المنطقة. مؤكداً في كلمات مقتضبة، بعد تسليم شواهد تقديرية للمشاركين في المسرحية، أن تافراوت تعج بالمواهب التي بإمكانها أن تضفي الشيء الكثير للمسرح والفن والثقافة عامة.

بتجسيدها في المسرحية، هي تحديات واقعية نعيشها في حياتنا اليومية، ودروس لكي يتعلم منها الإنسان حتى يستطيع أن يصل إلى تحقيق ما يصبو إليه“.

وقال المدرب حُميدة إن مهرجان ”تافسوت“ للسينما الأمازيغية المغربية، أعطى الفرصة لهؤلاء التلاميذ لإبراز مواهبهم في الميدان المسرحي، مشيراً إلى أنه ”مهرجان فني وثقافي ويشهد كل سنة حضور كوكبة من الفنانين والسينمائيين والمخرجين، وهذا ما يعطي للمنطقة طابعاً آخر“.

وحول رسالته للمسؤولين على قطاع الثقافة والشباب، شدد حسن حُميدة على أنه يجب على ”المسؤولين على قطاع الثقافة أن يكونوا شباب حتى يستطيعوا أن يفهموا عقلية شباب اليوم، وأفكارهم وتصوراتهم،



نظمت إدارة المهرجان في اليوم الأخير، رحلة ترفيهية استكشافية إلى المنتجع السياحي ”أومركت“، المعروف (الصخور الملونة) بالقرب من بلدة تافراوت، شارك فيها عدد من الممثلين والممثلات وضيوف المهرجان. واكتشف المشاركون ”صناعة السياحة“ من خلال عملية إعادة صباغة الأحجار الكبيرة المتواجدة بالمنتجع من طرف شركة صباغة الأطلس المشرفة على إعادة تأهيل هذه الأحجار وجعل المنطقة، مزاراً سياحياً يستقطب السياح من الداخل والخارج، حسب شهادات عدد من المشرفين على تأهيل المنتجع السياحي.

رحلة استكشافية



وقع الأستاذ والكاتب والفنان التشكيلي الأمازيغي، محمد فريد زلحوض، يوم السبت الماضي ببلدة تافراوت، إقليم تزنيت، ديوانه الجديد الذي يحمل اسم ”السَّنجاب“، وهو الديوان العاشر توالياً في مسار الكاتب، بالإضافة إلى مشاركته ومساهمته في عدد من الدواوين الشعرية والكتب الأدبية.

ووقع زلحوض وهو أستاذ التعليم الثانوي لمادة اللغة الفرنسية بتافراوت، ديوانه الجديد المكتوب باللغة الفرنسية، في حفل توقيع نظم ضمن فعاليات الدورة الثالثة لمهرجان ”تافسوت“ للسينما الأمازيغية المغربية “الذي أشرفت جمعية ”أناروز“ للتنمية والتواصل الثقافي“ على تنظيمه أواخر شهر أبريل الماضي، وعلى مدى أربعة أيام ببلدة تافراوت.

ويحتوي الديوان الجديد للكاتب محمد فريد زلحوض على ثمانية وأربعين قصيدة باللغة الفرنسية، ويتناول فيها مواضيع مختلفة، كالحب والسلام وأحاسيس وشخصية الشاعر، وكيف يتقسّمها مع القارئ وعموم الناس، ونظراته للوجود والأسئلة الوجودية، وأدخل الكاتب في ديوانه الجديد، الشعر الياباني المعروف بـ”الهيكو“.

وديوان ”السَّنجاب“ هو الديوان الثالث للكاتب، محمد فريد زلحوض باللغة الفرنسية، وباقي الدواوين كتبها وألفها الكاتب والأستاذ زلحوض باللغة الأمازيغية.

بعد دعمه من السعودية والإمارات

خليفة حفتر يعلن حربا عرقية ضد أمازيغ ليبيا



بماذا تلعب فرنسا؟

في بيان مؤرخ في 6 أبريل 2019، قال قصر الإليزيه أن «رئيس الجمهورية، إيمانويل ماكرون، تحدث هاتفيا في اليوم ذاته مع الأمين العام للأمم المتحدة أنطونيو غوتيريس حول الوضع في ليبيا». لم يجد الإليزيه أي شيء أفضل لقلقه سوى التأكيد على «أهمية الحل السياسي للأزمة

الحالية، فيما يتعلق بالقانون الإنساني وقرارات مجلس الأمن». ومع ذلك، يعرف رئيس الجمهورية الفرنسية أن صديقه حفتر الذي لم يعترف المجتمع الدولي بمنزلة المسلحة يستخدم القوة ضد مؤسسة أنشئت تحت رعاية الأمم المتحدة والتي كان من المقرر أن تكون موضوع اجتماع مهم ما بين 14 و 16 أبريل في غدامس.

هذا الموقف الغامض للغاية للرئيس ماكرون يعزز فكرة أن فرنسا ستدعم هجوم خليفة حفتر على المناطق الأمازيغية، علاوة على ذلك، وفقا لتصريحات مقاتلي القوات الأمازيغية في ليبيا، فقد استقر مؤخرا مستشارون عسكريون فرنسيون بطرابلس لدعم قوات حفتر.

تجدر الإشارة إلى أنه بعد وفاة ثلاثة جنود فرنسيين في تحطم طائرة هليكوبتر في ليبيا في يوليو 2016، كان على باريس أن تعترف بمساعدة القوات الخاصة الفرنسية لقوات خليفة حفتر. وستظل هذه القوات الخاصة في ليبيا إلى جانب القوات التي تهاجم طرابلس. في هذا الصدد، كان على رئيس حكومة الوفاق الوطنية الليبية أن «يجتمع»، يوم 6 أبريل مع سفير فرنسا في طرابلس، بياتريس فرايلر هيلين، ليطلب منه توضيحات حول دور فرنسا في هجوم حفتر.

وفقا لماريان آرينز، في مقال نشر يوم 26 فبراير على موقع wsws.org أن «العديد من المراقبين مقتنعون بأن فرنسا مهتمة في المقام الأول بالمصالح النفطية وأن التنافس بين إيطاليا وفرنسا حول هذه القضية هو السبب الرئيسي للحرب الأهلية المستمرة في ليبيا». في نفس المقال، يقول الكاتب أن فرنسا تدعم حفتر عسكريا مستدلا بوثائق المؤسسة الألمانية للعلوم والسياسة (SWP)، وهي وكالة حكومية، تقول أن فرنسا «قدمت الدعم السياسي وربما أشكال أخرى من الدعم لعمليات حفتر في الجنوب ومنعت شركاءها الغربيين من الإدلاء ببيانات مشتركة حول هذه المسألة».

«عجز» الأمم المتحدة

تكافح الأمم المتحدة ومجلس الأمن لسماعها من قبل خليفة حفتر الذي يعمل في تحد لسلطاتها

الأمريكية حيث استقر بها منذ 20 دجنبر 1990 وواصل العمل على تنظيم انقلاب في ليبيا، وهو الانقلاب لم يسبق له أن تحقق. وفي عام 2011، عاد إلى ليبيا وشارك في الحرب ضد القذافي وتم تعيينه رئيسا للأركان أثناء سقوط نظام القذافي، وتقاعد عام 2013 وعاد إلى الولايات المتحدة. وفي عام 2014، عاد إلى ليبيا وقام بإنشاء قواته العسكرية الخاصة التي انتهى بها إلى تسمية «الجيش العربي الليبي».

نحو حرب عرقية؟

إذا كان خليفة حفتر، بدعمه وارتباطه بفرنسا والولايات المتحدة، مدفوعا أساسا للإستيلاء على السلطة، بما في ذلك بالقوة في ليبيا للطعن في القواعد المحددة في إطار الأمم المتحدة، بعد قبولها، يبقى فقط إغراء الأمازيغ الذين يرفضون المشروع العربي هو الدافع الأساسي إلى هذه الحرب التي تشنها قوة حفتر على أراضيهم. في الواقع، فإن مقاومة الأمازيغ الذين لا يرغبون النزول عن حقوقهم الأساسية هي طعم أي اتجاه سياسي في ليبيا. يجب أن يقال إن موقف الأمازيغ يزجج حتى ما يسمى القوى الغربية التي لا تخفي كراهيتها للأمازيغ.

ويبدو أن خليفة حفتر، أسس للميليشيات السلفية التي تعادي علانية الأمازيغ وتبدي

بعد ثماني سنوات من سقوط نظام القذافي في أعقاب الحرب التي قادتها بعض الدول العظمى وانتصر لها الشعب الليبي، أصبحت «ليبيا الحرة» على كف عفريت. وتحولت الساحة إلى معارك ذات خصائص إثنية ومذهبية. والحال أن الأمازيغ دخلوا في حرب أخرى ضد ميليشيات مختلفة تجمعت في كيان يسمى «الجيش العربي الليبي» بقيادة العنصري خليفة حفتر والتي تدعمها الميليشيات السلفية في ليبيا. ففي مقابلة له مع وسائل الإعلام، بعد اجتماع لا سيلى سان كلود في فرنسا، قال خليفة حفتر الذي يقدم نفسه كقائد أعلى للجيش الوطني الليبي (ANL)، إن الجيش الذي يرأسه هو جيش العرب ويعتزم تسميته بـ «القوات المسلحة العربية الليبية».

إلى ذلك ومنذ 4 أبريل 2019، قام مجرم الحرب حفتر، الذي تدعمه بشكل أساسي مصر والسعودية والإمارات العربية المتحدة، بشن هجوم عسكري للسيطرة على طرابلس وغرب ليبيا. وفي مقابل ذلك حشد الأمازيغ قوتهم ضد حفتر وميليشياته السلفية إلى جانب قوات حكومة الوفاق الوطنية (GNA) (المعترف بها من قبل المجتمع الدولي). يحتوي الجيش الأمازيغي، المكون من وحدات من أت ويلول (زوارا) -أدرار ن إنفوسن، على غرفة عمليات خاصة به. كما هو الحال أثناء الحرب ضد القذافي، يريد الأمازيغ أن يسيطروا على أراضيهم ويتبنوا وجودهم، ولا سيما وأن قوات الجيش الوطني التقدمي لها ميليشيات في صفوفها. الإسلاميون والعرب معادون للأمازيغ، مثل أسامة جويلي الذي يقود ميليشيا الزنتان.

من هو مجرم حرب ليبيا

ينتمي خليفة حفتر إلى قبيلة القرجاني التي تقطن على مقربة من سرت. درس مع القذافي في الأكاديمية العسكرية الملكية في بنغازي. كان عضوا في حركة الضباط الأحرار التي كانت وراء الانقلاب الذي أطاح بالملك إدريس السنوسي في 1 شتبر 1969. وحفتر الذي قاد عملية تحييد قاعدة ويلوس الجوية الأمريكية بالقرب من طرابلس. في عام 1983، ذهب إلى موسكو حيث حضر دورة تدريبية في مدارس الأركان السوفيتية. ألقى القبض عليه على أيدي الجيش التشادي في أبريل 1987 أثناء عملية Eperver بقيادة التشاد، بدعم من فرنسا والولايات المتحدة، ضد قوات القذافي المتمركزة بشكل غير قانوني في منطقة أوزو، على الحدود التشادية الليبية. تم إطلاق سراحه مع العديد من السجناء الآخرين بعد مقابلة حسن حبري، رئيس تشاد، وبعد إعلانه معارضة القذافي. بدعم من الولايات المتحدة الأمريكية، شكل «قوة حفتر» التي يترعها وقاعدته في تشاد.

دعمت الولايات المتحدة هذه «القوة» المكونة من حوالي 2000 ليببي، كما كانت تدعى للإطاحة بالقذافي. لكن وصول إدريس ديبى إلى السلطة في تشاد في عام 1990، أعاد الدفء إلى العلاقات الليبية التشادية ما جعل القذافي يضع ضغوطا على الرئيس التشادي الجديد لتسليمه الجنرال حفتر ورجاله. بالإضافة إلى ذلك، ومع الوضع الجيوسياسي الجديد، طوت القوى الغربية صفحة مشروعها للإطاحة بالقذافي.

نفى حفتر نفسه مع رجاله إلى الولايات المتحدة



رغبتها في غزو الأراضي الأمازيغية. وهكذا، فقد أعلن أحمد بودوير، مفتي خليفة حفتر، وهو أحد المتحدثين باسم التيار المدخلي السلفي في ليبيا، تلميذ مدخلي، السلفي السعودي، في بداية أبريل، عن ضرورة تحرير أدرار إنفوسن. قال هذا السلفي، السوء السمعة، في اجتماع مع عبد الرزاق النادوري، القائد العسكري المؤيد لحفتر، في فاتح أبريل «تحرير المنطقة الغربية يجب أن يبدأ بجبال نفوسا». في رسالته التي نقلتها الشبكات الاجتماعية، يقول إنه معادي للمذهب الإباضي، الذي يعتمده مسلمون من المناطق الناطقة بالأمازيغية في ليبيا (At- و Adrar n Infusen) ويقارن الإباضية بـ الداعشية Daech. في الرسالة نفسها، التي بثت على الشبكات الاجتماعية، يعلن السلفي بودوير دمج ثلاث ميليشيات سلفية جديدة في ما يعرف باسم «الجيش العربي» بقيادة حفتر.

الإعلان عن تأسيس حركة «أكال» أول حزب أمازيغي في تونس



علماني يعمل على تأصيل الثقافة والهوية الأمازيغية. *كمال الوسطاني

على ترخيص رسمي من السلطات، وتقدم الحركة نفسها كحزب مدني

أعلن حزب جديد على الساحة السياسية التونسية، يحمل اسم حركة «أكال» عن تأسيسه، خلال ندوة صحفية نظمها يوم الإثنين 6 ماي 2019.

ويعد الحزب الذي يحمل شعار «سيادة - عدالة - تنمية» أول حزب ذو مرجعية «أمازيغية» يتم الإعلان عن تأسيسه في تونس، التي تضم حاليا 218 حزبا.

وفي تصريح إعلامي، قال الأمين العام للحزب الأمازيغي «أكال» فادي المنصري، البالغ من العمر 25 عاما، إن مشروع الحزب يطرح فكرة جديدة وهو مختلف كلياً على باقي التيارات السياسية الموجودة على الساحة التونسية. وأوضح المنصري أن تأسيس هذا الحزب ليس قائما على أساس عرقي وأن الأمازيغية هي هوية وليست عرقا، مضيفا أن اختيار اسم الحزب ليس عبثي معتبرا أن كلمة «أكال» باللغة الأمازيغية تعني الأرض التي تعتبر بالنسبة لهم السيادة الوطنية وتعني لمؤسسي هذا الحزب الثروات المنهوبة، الملح، الغاز الطبيعي والبتروول وغيرهم من الملفات الشائكة في البلاد وهذه القضايا التي سيدافع عنها الحزب.

وأكد الأمين العام للحزب مشاركة حزبه في الانتخابات



حاوره
منتصر
إنري

«الواقع الكردي الحالي هو امتداد لتراجيديا متواصلة يعيشها هذا الشعب السيئ الحظ الذي ابتلي وطنه بأسوأ أنواع المخلوقات، فتقاسموه واستعبدوه» يقول الكاتب الكوردي، حليم يوسف في هذا الحوار مع «العالم الأمازيغي»، ويضيف: «شعب سقط من قطار التاريخ سهوا فعضته ذئاب الجغرافيا من أذنيه».

وحول الفيدرالية التي أعلنت من طرف الكرد بشمال سوريا، قال الكاتب الكوردي «مبدئيا من حق الكرد في أي جزء من أجزاء كردستان أن يحصلوا على حق تقرير المصير وإقامة دولتهم المستقلة على أراضي آبائهم وأجدادهم». وأردف: «في رأيي إنه الحل الأمثل لتحقيق الأمن والاستقرار والسلام الدائم في المنطقة».

«تركيا تبديد الشعب الكوردي فيزيائيا وتصفية جسديا استكمالا للإبادة الثقافية والعرقية التي تمارسها هذه الدولة الفاشية المقيتة ضد الشعب الكردي»

الكاتب الكوردي حليم يوسف «للعالم الأمازيغي»:

الشعب الكوردي سقط من قطار التاريخ سهوا فعضته ذئاب الجغرافيا من أذنيه



• ما رأيكم في الفيدرالية التي يتحدث عنها الكورد في شمال سوريا؟

مبدئيا من حق الكرد في أي جزء من أجزاء كردستان أن يحصلوا على حق تقرير المصير وإقامة دولتهم المستقلة على أراضي آبائهم وأجدادهم. وفي رأيي إنه الحل الأمثل لتحقيق الأمن والاستقرار والسلام الدائم في المنطقة. ونظرا لاستحالة قبول الشركاء لهم بالعيش سويا على قدم المساواة. ونظرا لصعوبة تحقيق هذا الأمر تأتي مسألة الفيدرالية في المرتبة الثانية من حيث تحقيقها للمطالب الكردية المحقة من جهة، وتجنب هذه الدول المزيد من الانقسام والحفاظ على الحدود الحالية. وهو مطلب كل دولة من هذه الدول ومطلب ملح لشعوبها ما عدا الكرد. حيث ترى هذه الشعوب في الحدود التي رسمتها لهم الانكيز والفرنسيين حدودا مقدسة وهم على استعداد أن يضحوا ويذنبوا دمائهم بالجملة للذود عن حمايتها وبقائها كما هي. قصارى القول، أن النتيجة تهمني أكثر من التسمية التي ستطلق على نظام الحكم. ما يهمني هو أن يعيش الكردي الى جانب العربي، لهما نفس الحقوق ونفس الواجبات، وأن تكون اللغتين رسميتين ويتم التعليم بهما دون تمييز. أما التسمية التي ستطلق على النظام الذي سيقع هذا الأمر، فهو تفصيل يمكن مناقشته والوصول الى حل حوله. تعتبر الفدرالية الى جانب الادارة الذاتية الصيغة الأكثر قبولا بالنسبة الى خصوصيات وضع الكرد السوريين.

• ما هي أبرز نقاط التلاق والتشابه بين الكورد والأمازيغ؟

أعتقد أن توزع وطنهما بين عدة دول والاضطهاد القومي الذي اتبع من قبل هذه الدول المستبدة ومنع اللغتين الكردية والأمازيغية على يد سلطات هذه الدول هي نقاط التلاقي والتشابه الأساسية بين الكرد والأمازيغ. كما أن هذا الوضع المزري هو الذي يقف وراء تشابه الشعبين بالكفاح من أجل استعادة الكرامة المهذورة ونيل الاستقلال، والتقاؤهما على ضفة البحث عن الحرية والانعقاد من نير ظلم الأنظمة المستبدة.

• في نظركم ما هي السبل الممكنة والناجعة لتطوير علاقة الشعبين؟

ان العلاقة السياسية خاضعة لتقلبات المصالح وتتغير سلبا وإيجابا حسب تغير الأوضاع المستجدة، لذلك فإنها غالبا ما تكون وقيتية وزائلة. في حين أن العلاقة الثقافية التي تستند على تعارف روحي عميق بين الشعبين تبقى الأكثر جدوى، ولا ترتبط مع تقلبات السياسة والمصالح المتغيرة. وسأذكر مثلا مباشرا على ذلك، لتطبع وتوزع دور النشر الأمازيغية الكبيرة خمس روايات كردية بالأمازيغية أو بالعربية حتى لتعرف القراء الأمازيغ بالشعب الكردي وبأدبه الحديث. ولتفعل دور النشر الكردية الأمر نفسه للكتاب الأمازيغ. ومن ثم يتم عقد ندوات ثقافية مشتركة هنا وهناك من قبل المؤسسات الثقافية ليتعرف كتاب الشعبين أيضا على بعضهم. قد يكون مثل هذا المشروع بداية لمشاريع أكبر يتم من خلالها تقارب الشعبين على الصعيد الثقافية والفنية. وهذا ما سيؤدي إلى تعزيز التعارف وترسيخ التضامن بين القوى السياسية المؤثرة لدى الشعبين، للوصول إلى علاقة ترتقي إلى مستوى الجراح المتخنة التي تكوي روح الشعبين، وتحاكي تطلعاتهما المشتركة باتجاه الظفر بالحرية والاستقلال

• مساحة حرة للتعبير عن ما تود قوله؟

شكرا لكم على جهودكم القيمة في مسعى بناء الجسور بين شعبين عريقين خانتهما التاريخ وأجمرت بحقهما الجغرافيا، والشكر موصول لكل القائمين على منبركم الثقافي الذي يهتم بقضية شعبنا الكردي ومسعا في سبيل الحصول على حقوقه الإنسانية المشروعة. وكلي أمل في أن تساهم هذه الحوارات في التعارف و التقارب بين الكرد والأمازيغ.

مقيت مغلف بحرب دموية بين نظام متوحش شوفيني مشبع بثقافة التدمير ومعارضة شوفينية، متوحشة مشبعة بثقافة الدبح. ومن المفارقات الهائلة أن تتطابق أفكار النظام والمعارضة، أفكار الذابح والمذبوح فيما يخص الكرد. إن الموقف من الكرد كشف لنا بأن المعارضة لم تنشق فكريا عن النظام وإنما تصارع النظام للظفر بالسلطة والحلول محله. من هذا الباب فان ما قاله الكرد منذ البداية بأنهم يمثلون الخط الثالث بين النظام والمعارضة لم يكن بعيدا عن الصواب. وبذلك استطاعوا أن يشكلوا لأنفسهم قوة عسكرية خاصة للدفاع عن مناطقهم هي قوات حماية الشعب وقوات حماية المرأة، وهو أكبر انجاز تاريخي للكرد السوريين في العصر الحديث

• كيف تابتعنم «الغزلان» الدولي الكوردي في تقرير مصيره؟

من المعروف أن المصالح الاقتصادية هي التي تتحكم بمفاصل السياسة الدولية، كما أن توزع الوطن الكردي بين أربع دول وعدم قدرة الكرد على تأسيس دولة قومية، بالإضافة إلى الفصل المتتالي للثورات الكردية المتعاقبة، كل ذلك أحال دون النقاء مصالح تلك الدول الفاعلة في السياسة الدولية مع مصالح الكرد «الضعفاء» والمنقسمين على بعضهم. لذلك نجد العالم بمجمله يفضل التعامل مع الدول المغتصبة للوطن الكردي على التعاون مع الكرد أنفسهم، وهذا ما تملبه عليه مصالحه. من المحزن أن تكون السياسة على الأغلب خالية من الأخلاق ومن المبادئ الإنسانية، رغم تبجح الجميع بهذه المبادئ وبفضايا حقوق الإنسان وحقوق الشعوب في تقرير مصيرها، وما إلى ذلك من شعارات لم تعد أكثر من كونها قد أصبحت جزءا من «الفلكلور» السياسي القائم على التجميل الإعلامي لسياسات تلك الدول. وسيكون هناك دعما للكرد في حال النقاء المصالح، وهو نادر الحدوث. وأبرز مثال على ذلك ما يحدث الآن من معارك حاسمة تخوضها القوات الكردية ضد أعنى قوة متوحشة ودموية في العالم وهي داعش، وذلك بدعم أمريكي مباشر. و كما أننا وجدنا ونجد جميعا كيف أن تركيا تدخل على خط تقديم الإغراءات لأمريكا لكي تتخلل عن الكرد وتتركهم فريسة لآلتها العسكرية المدمرة. فتبديهم فيزيائيا وتصفيةهم جسديا، استكمالا للإبادة الثقافية والعرقية التي تمارسها هذه الدولة الفاشية المقيتة ضد الشعب الكردي داخل وخارج تركيا.

• وماذا عن الهجوم المستمر للنظام التركي على المناطق الكوردية؟

لم يتوقف هذا الهجوم في يوم من الأيام منذ انهيار الإمبراطورية العثمانية وقيام الدولة التركية وإلى يومنا هذا. قامت الدولة التركية في العام 1923 حيث انتفضت كردستان عن بكرة أبيها ضد سياسات هذه الدولة العرقية بقيادة الشيخ سعيد ببيران الكردي في العام 1925 فغلقت الأتراك مشنقته مع مشانق سبع وسبعين من رفاقه في آمد، ديار بكر. منذ ذلك الوقت وحتى الخامس عشر من آب في العام 1984 حين بدأ حزب العمال الكردستاني بخوض الكفاح المسلح ضد الجيش التركي، لم يهدأ الشعب الكردي يوما في التحرك من أجل نيل الحرية والاستقلال. إلا أن الظروف لم تساعد حتى الآن لتحقيق طموحاتهم المشروعة. الدولة التركية ولأسباب تاريخية وثقافية تعاني من عدوة ال«الكردوفوبيا» فترى في الكرد خطرا وجوديا عليها، ولذلك فإنها تجند الآن آلاف مؤلفة من الجهاديين السوريين منهم وغير السوريين وتدفعهم إلى المذبحة في سبيل «أمنها القومي» كما تقول. وسبق وأن صرح الكثيرون من مسؤوليهم بأن سماحهم لتعليم اللغة الكردية في المدارس سيؤدي إلى انقسام وطنهم، في حين أن العكس صحيح.

ذلك الطفل الذي كنته ولا زال.

• سياسيا، كيف تنتظرون للواقع الكوردي عموما في خضم كل المتغيرات الجارية في المنطقة؟

الواقع الكردي الحالي هو امتداد لتراجيديا متواصلة يعيشها هذا الشعب السيئ الحظ الذي ابتلي وطنه بأسوأ أنواع المخلوقات، فتقاسموه واستعبدوه. شعب سقط من قطار التاريخ سهوا فعضته ذئاب الجغرافيا من أذنيه. منعوا عنه لغته، قبروا ثقافته، نهبوا خيرات بلاده و قطعوا جسده بطريقة يصعب استئصال أجزائه المبعثرة. أحرقوا روحه وأخرجوه من جلده وكرهوه بنفسه وجعلوا منه عدو نفسه. فأصبح بذلك نصفه خائنا والنصف الآخر بقي يقاوم المعتدي، ينتفض في وجه الظلم ويقاقل في سبيل كرامته. لا زال هذا النصف المقاوم يحمل صليبه على ظهره، يبذل الدماء رخيصة في سبيل حريته، يحارب بناته قبل أبائنه للحفاظ على ما تبقى من أمل في أن ينتزع هذا الشعب الجريح حق الحياة الحرة من أفواه الموت المفتوحة على كل الجهات.

• وكيف تنتظرون للتحويلات الجارية والمتسارعة في سورية؟ وما تأثيرها على القضية الكوردية عامة؟

أحد الأوجه الإيجابية التي أنتجتها الكارثة السورية فيما يخص الكرد هو تحكم الكرد بقدرهم إلى حد ما وامتلاك قضيتهم بعدا عالميا يتجسد في دعم التحالف الدولي بقيادة أمريكا لهم على الصعيد العسكري وإحاقهم الهزيمة بداعش الصغير. وما أتمناه هو أن يتوج هذا الانتصار بانتصار أكبر وهو الحاق الهزيمة بداعش أنقرة الكبير. لا شك أن الكرد معنيون مباشرة بما تطرأ من تغييرات على الساحة السورية، ولن تحل المسألة الكردية في سوريا بشكل كلي بمعزل عن إيجاد حل سياسي لكل سوريا. لذلك فإن التعامل مع القضية الكردية يخضع إلى حالة المد أو الجز حسب تغيرات ميزان القوى المحلية والإقليمية والدولية صاحبة النفوذ في الساحة السورية.

• هل يمكن الحديث عن مكاسب سياسية حققها كورد سورية بعد انشراطهم القوي في محاربة «داعش»؟

أعتقد أن موقف التحالف الدولي وأمريكا على وجه خاص يلعب دورا بالغ التأثير في هذا الأمر. يتوجب على الولايات المتحدة الأمريكية ألا تكتفي بإحاق الهزيمة العسكرية فقط بداعش. إذا اكتفت بذلك وانسحبت تماما من اللعبة الدموية الجارية على قدم وساق في سوريا، فستدخل المنطقة برمتها في دوامة اللامتناهيّة من صراعات جديدة. وبذلك سيفسح المجال لداعش أنقرة أن يفلت قطعان جهاديه الأشراس على كامل تراب الشمال السوري كما فعل قبلها بمدينة عفرين الكردية. لذلك فإن المنطق يقتضي بأن تتوج أمريكا هذا الدعم العسكري لحلفائها في الساحة العسكرية على الأرض إلى دعم سياسي واضح وصريح لمناطق الإدارة الذاتية التي اتبعت نموذجا في الحكم يتوافق من حيث المبدأ مع القيم الديمقراطية الغربية الداعية إلى التعدد القومي وإلى الارتكان إلى نظام المؤسسات وما إلى ذلك من مبادئ نظرية يمكن التأسيس عليها لتلقي الدعم اللازم لكي تنتقل هذه المؤسسات والهياكل الإدارية من حالتها البدائية الحالية إلى حالة فعلية تتمكن من تأمين الاحتياجات الأساسية للناس في شمال سوريا وتأمين السلام والأمان لهم ريثما تتوافق الإرادات الدولية والإقليمية على حل ينهي الكارثة السورية بشكل نهائي.

• ما تقييمكم للدور الذي لعبه الكورد في الثورة السورية؟

لا أخفي عنك تحسني من استخدام مصطلح الثورة أو إطلاق هذا الاسم الجميل على ما حدث وما يحدث في سوريا من تناحر طائفي

• كيف تعرف نفسك لقراء العالم الأمازيغي؟

اسمي حليم يوسف، أنا كاتب كردي من غربي كردستان - شمال سوريا. إلى جانب لغتي الأم، الكردية، أكتب بالعربية أيضا. أقيم في ألمانيا منذ العام 2000. وأقول لقراء العالم الأمازيغي من يود منكم التعرف على عن عمق فليتنفضل ويقرأ كتيبي. فقد صدر لي حتى الآن عشر كتب تتوزع بين الرواية والقصة القصيرة.

• حدثنا قليلا عن الأدب الكردي باعتبارك كاتباً وروائياً أيضاً؟

إذا أردنا الحديث عن الأدب الكردي فلا بد لنا من التحدث عن الأجزاء الأربعة من الوطن الكردي، كردستان، الذي يتوزع بين حدود أربع دول هي سوريا، العراق، تركيا وإيران. وكذلك التحدث عن الأدب المكتوب باللغتين الكرديتين الأساسيتين الكرمانجية والسورانية إلى جانب اللهجات الأخرى كالزازاكية والهورامية وغيرها. وسيقودنا الحديث حتما إلى التحدث عن الألبجديتين اللاتينية والآرامية. وسيتشعب الحديث بنا بالرجوع أكثر من ثلاثمائة عام عندما كتب الشاعر الكردي أحمد الخاني ملحمة الحب العظيمة مم و زين، وصولا إلى تسعينيات القرن العشرين التي اعتبرها بداية نهوض الأدب الكردي الحديث الذي توزع بشكل أساسي بين الشعر والقصة والرواية. استطاعت اللغة الكردية في السنوات الثلاثين الأخيرة أن تنفض عن نفسها غبار المنع والقمع والتهميش والقتل الذي غطى شعرها طوال التاريخ، وأن تؤسس لأدب جديد لا يقل عن آداب اللغات الأخرى من حيث الجودة الفنية.

• ما هي المواضيع التي تعالجها في كتاباتك وروايتك؟

كل ما يوجد في الحياة وما لا يوجد يصلح أن يكون موضوعا للكتابة الأدبية. بالنسبة لي لا تثر لي لوعة الكتابة إلا النار التي تأكل أصابعي. لا أستطيع الكتابة عن أرض لم أمش فوقها، ولا عن سماء لم أبك أو أضحك تحتها. الكتابة لدى هي حاجة روحية قبل أي شيء. حاجتي إلى الكتابة تشبه حاجة الإنسان إلى الأوكسجين للاستمرار في الحياة. كل ما أرى، يقظا أو نائما، كل ما أسمع، كل ما أشعر به، كل ما يؤرقني يمكن أن يكون موضوعا للكتابة.

• ما الذي يغذي فيك روح الإبداع الأدبي أو ما أطلق عليه «فيتامين الكتابة الأدبية» إن جاز التعبير؟

لا أدري كيف أصابتنى لوعة الكتابة، كنت طفلا صغيرا عندما وجدت نفسي محاصرا بسكاكين أسئلة وجودية، فلسفية، سياسية، تاريخية أكبر مني. أسئلة لم تكن تخلف وراءها سوى الألم. لم يكن بإمكانني، أنا الطفل الصغير وقتذاك، أن أجد جوابا مقنعا لكل تلك الأغاز المحيطة بي. ولدت في بلدة حدودية اسمها عاموده، كانت عائلة أبي (فوق الخط، وهو الخط الحدودي الذي يفصل سوريا عن تركيا، أي في تركيا وكانت عائلة أمي «تحت الخط» أي سوريا، وأنجبتني أمي بقرب ذلك الخط الكردي الذي هو سكة قطار في الأصل، لكن لا قطار مر عليه. كان ولا زال ذلك الخط الكردي محاطا بالألغام وبرؤوس العساكر الترك الذين يتوزعون على أبراج مراقبة يراقبون الحدود و يقتلون كل كائن حي يحاول اجتياز ذلك الخط الكردي المفلوج. هذا عدا عن الصدمة التي خلفتها الأيام الأولى من المدرسة عندما تحدث معلم الصف معنا بلغة مغايرة عن لغة آبائنا وأمهاتنا، أي العربية التي كانت لغة موظفي الدولة والشرطة والمخابرات فقط. في تلك الأجواء كنت أبحث عن اجابات لأسئلة كانت تحزنني ولم أجد غير الكتابة ملادا. لا أدري كيف اهتديت إلى الكتابة ووجدتها تخفف الألم الشديد الذي كان يتغلغل في عظامي الصغيرة آنذاك. هكذا بدأت خريشة الكتابة لدى وتتوجت بقصص وروايات لا زالت تحمل نبضات قلب

ص. ب. 2055، الرباط

أمثال أمازيغية

« ⵓⵜⴰⵎⴰⵣⵉⵖⵉⵜ ⵏ ⵓⵎⴰⵣⵉⵖⵉⵜ »

« ⵓⵎⴰⵣⵉⵖⵉⵜ ⵏ ⵓⵎⴰⵣⵉⵖⵉⵜ »

« أتاكريشت ن ووشان » مثل

المسألة الأساسية التي يطبق فيها هذا المثل الامازيغي البالغ في المجتمع الريفي هي مسألة القسمة، وبالأخص قسمة تركة الشخص المتوفى، أو الإرث بصفة عامة.

ومحور قصة هذا المثل الشعبي: « Attakricet n wuccan »، الوارد هنا بأسلوب الاستعارة للدلالة على هزلة التركة المطلوب تقسيمها و طالبوها كثر، يدور حول «كرش الذئب» « takricet n wuccan » فهذا الأخير وكما هو معروف فهو إرث مفتوح للجميع؛ الكل يطلب حقه فيه، نظرا للدين الذي في ذمته بسبب ما افترسه من رؤوس أغنام لأصحابها و بالتالي الكل يريد الاقتصاص منه.

ولا شك أن الرمزية التي يرمز إليه «كرش الذئب» « takricet n wuccan » في هذا المثل الذي بين أيدينا؛ هي أن عندما يتوفى شخص ما ويكون قد ترك إرثا معينا قابل للقسمة طبعاً، ويكون - وهنا مكنم الداء- من سيرته بأعداد كثيرة جداً، حينها يتغلب عدد الوارثون المستفيدون على الإرث المعين تقسيمه، وبالتالي يقل نصيب كل واحد منهم أكثر فأكثر مع تزايد الطلب على الاستفادة من حق الإرث المراد تقسيمه. عندئذ يصبح هذا الإرث مع كثرة عدد الورثة، أجزاء مجزأة، لا تسمن ولا تغني من جوع، أو لنقل تقريبا لا شيء.

نستحضر من خلال هذا المثل: « Attakricet n wuccan » قصة الذئب حين يتم إسقاطه بين فكي مصيدة معروفة بمنطقة الريف باسم « tax cafet » وهي مصيدة من المصايد ذات الحجم الكبير التي ينصبها له الفلاحون المتضررون منه.

وهي أيضا مصنوعة من الحديد، تدفن في الأرض ويلقى عليها التراب حتى لا تبدو حين يمر عليها، ولها ضربة قوية دموية، لدرجة أن قوة تطابق قبضتها الحديدية يمكن أن تكسر عظم رجل الفريسة التي تقع في أسره.

وحين يعلق ذئب بين فكيها يأتوا إليه الذين له كارهون - وهو يحاول عبثاً الإفلات من المصيدة التي أحكمت القبض عليه - ممن تأذى من جرائمه من الفلاحين ورعاة الأغنام بما لديهم من سلاح مشمرين عن سواعدهم، وسعادة بادية على وجوههم، ليتقاسموا الدّين الذي عليه، بينهم، مائة جزء ضريباً ورفساً، وكان الكل يريد أن يأخذ منه شيئاً، ولا أحد منهم يريد أن يتنازل عن حقه في أن ينال جزاءه من هذا المدين المكروه من الجميع الذي بينهم، للتعويض عن الأضرار التي لحقت بهم جراء هذا البلاء الذي استوطن بلادهم، والذي كان يلحق بهم خسارة فادحة في مواشيهم والذي كان يحشى معدته بلحم أغنامهم وضأنهم ومعزهم اللائي كان يُدبّحها و يفرسها كل يوم وكان في كل مرة يفلت من العقاب.

يومئذ الكل يمد يده ليقبض منه جزء ما عمل، وهو مائل أمامهم يكشر لهم عن أنيابه ولسان حاله يقول: يا ليتني لم آخذ هذا الطريق سبيلاً، في انتظار حتفه، وكان أكل يطالب بجزئه من كرش الذئب، وهذا الأخير من صور المجاز يراد به الجزء ويقصد الكل وهو الذئب، باعتبار هذا الكرش رمزا للدين الذي في ذمته.

واستخلاص الدّين من المديون بالنظر إلى حال هذا الأخير، لا يكون بالطبع بدس غرمائه اليد في جيبه لأخذ التعويض عن الأضرار، لا بل، يكون عندئذ بالضرب الموجه الذي ينزل فوق رأسه وجسده حتى الموت خاصة إذا طألت مدة سعيه وراء أغنامهم وكلفهم غير قليل من الخسائر في صفوفها.

نعود إلى القول أن «كرش الذئب» بوصفه هنا «تركة»، تشبيها له بما يقع عندما يموت فردا من أفراد أسرة ما، والوارثون بأعداد كثيرة ثم يحصل التدافع بين من له الحق من الأفراد الآخرين للحصول على الميراث، ويكون هناك قائمة طويلة من أقارب المرحوم ممن يحق لهم امتلاك جزء من التركة.

هذا كل ما يتعلق بفحوى هذا المثل:

« Attakricet n wuccan » .

* بقلم: عبد الكريم بن شيكار

الفنان الكوميدي رشيد أسلال في حوار مع «العالم الأمازيغي» :

كنت لسان الشعب في سنوات القمع وعانيت من العنصرية ومحاولات الإسكات

”لطالما عانيت من العنصرية ومحاولات الإسكات“، لكن ”إصراري على الاستمرار بلسان أمازيغي أغلق أمامي فرصا ذهبية للشهرة أكثر والريح المادي لكن، لست نادما على ذلك فيكفيني أني أتوفر على تاريخ نصالي طاهر سيفتخر به أبنائي وأحفادي مستقبلا“، يقول الفنان الأمازيغي الكوميدي، رشيد أسلال في هذا الحوار مع ”العالم الأمازيغي“، ويضيف : ” ذات يوم كنت لسان الشعب في سنوات عز القمع و خلقت اسما فنيا في مجال الفكاهة بالأمازيغية وسط أسماء كبيرة بفني الملتزم والهادف و لم يكن من السهل أن أفرض اسمي “. و حول واقع الفن الأمازيغي، يقول أسلال: ” الفن الأمازيغي حاليا يعيش مرحلة صعبة في الإنتاج تجعله بين مطرقة اللامبالاة والنضيق من طرف الدولة“، مضيفا ”السياسة الثقافية عموما في المغرب تعتمد على وضع الفن الأمازيغي في خانة خارج الحسابات وتجعله حاضرا للاستئناس فقط“.

* كيف ينظر الفنان الكوميدي رشيد أسلال إلى الفن الأمازيغي بصفة عامة؟

** الفن الأمازيغي حاليا يعيش مرحلة صعبة في الإنتاج تجعله بين مطرقة اللامبالاة و التضيق من طرف الدولة، حيث نلاحظ تراجعاً كبيراً في الإنتاج بسبب هزلة الدعم المقدم للإنتاج الفني الأمازيغي، فعلى سبيل المثال نلاحظ في المسرح عملين مدعّمين من سوس هذه السنة بالمقارنة مع باقي المناطق و من جهة أخرى نعيش تضيقاً كبيراً من سلطة المتلقي الذي يدخل الفن في صراعات هو بعيد كل البعد عنها مما يعيق اتساع دائرة الإبداع بالأمازيغية، حيث لا يتمكن المبدع من تجاوز بعض الطابوهات الوهمية التي يضعها المتلقي في وجهه مما يخلق نفورا منه من طرف جيل بأكمله .

* في نظركم ما هي الإكراهات والتحديات التي حالت دون أن نرى الفن الأمازيغي في مستوى تطوعات عشاقه؟

** هناك إكراهات عديدة أهمها انعدام الثقة في المنتج الفني من طرف المستثمرين و المستثمرين الذين سيجعلون من المنتج الفني مربحا وبالتالي يمكنهم ضخ أموال مهمة ترفع من مستوى عجلة الإنتاج الفني، ثم السياسة الثقافية عموما في المغرب التي تعتمد على وضع الفن الأمازيغي في خانة خارج الحسابات و تجعله حاضرا للاستئناس فقط، و يبقى المشكل الأكبر هو تنظيف البيت من الداخل و الذي لن يتم إلا بتدخل أهل الدار بنفسهم، و هنا أقصد أنه لا بد لنا من نقد ذاتي بناء يجعلنا نزيح كل من لا يخدم الفن بشكل جيد و فسح المجال أمام الطاقات الفعالة المجددة .

* ما هي الأسباب المباشرة التي تحول دون أن نتابع الفنان أسلال باستمرار في الأعمال الترفيهية؟

** ربما جرأتي تبقى عائقا أمام تواجدي بشكل مستمر و كوني أيضا لا أقبل العمل في ظروف غير صحيحة تضمن كرامتي و كرامة من أشتغل معهم، زد على ذلك أنني أصر دائما على مجموعة من الحيثيات التي تبدو صغيرة لكنها أعمق مما قد نتصور، و على العموم حتى الجسم الفني الهش في تلاحمه يجعل منه سهل الاختراق لأن من تمد لهم يد المساعدة هم من سيعرقلون مسيرتك يوما و لي في الأمر تجارب عديدة موثقة سيطلع عليها المنتجع قريبا في كتاب مذكراتي الذي أستعد حاليا لإصداره بكل جرأة .

* على الفنان أن يتحدى دوما الواقع و الظروف والتحديات المختلفة إذا كان فنانا حاملا لهم قضية هوياتية/ حقوقية/ثقافية/ تحررية.. فما أهم التحديات التي واجهتك في مسارك؟

** ذات يوم كنت لسان الشعب في سنوات عز القمع و خلقت اسما فنيا في مجال الفكاهة بالأمازيغية وسط أسماء كبيرة بفني الملتزم و الهادف و لم يكن من السهل أن أفرض اسمي، فطالما عانيت من العنصرية و محاولات الإسكات، لكن إصراري على الاستمرار بلسان أمازيغي أغلق أمامي فرصا ذهبية للشهرة



أكثر و الريح المادي لكن، لست نادما على ذلك فيكفيني أني أتوفر على تاريخ نصالي طاهر سيفتخر به أبنائي و أحفادي مستقبلا. و يبقى ظلم ذوي أشد مرارة حين اليوم للقمع بعض بني

السياسة الثقافية عموما في

المغرب التي تعتمد على وضع الفن

الأمازيغي في خانة خارج الحسابات

و تجعله حاضرا للاستئناس فقط

نعم أنا سليلت اللسان على كل من

يتجراً على تشويه الفن والفنان

الأمازيغي. فأنا أتنفس كرامة و

نخوة تجعلني قليل الصبر أمام

الحاقدين المبخسين

المسوخ الذين كنت يوماً حين أسكتهم تحدثت بلسانهم يقدفوني اليوم الكيبورد على اللعين على مواقع التواصل الاجتماعي .

* البعض يقول بأنك تمتلك لسانا سليطا تهاجم به ودون تردد كل

من تعتقد بأنه يسيء للفن الأمازيغي ولرسالته الهوياتية والثقافية إن جاز التعبير ، ما تعليقك؟

** نعم أنا سليلت اللسان على كل من يتجراً على تشويه الفن و الفنان الأمازيغي. فأنا أتنفس كرامة و نخوة تجعلني قليل الصبر أمام الحاقدين المبخسين، و للتذكير فأنا قاطعت مجالس بعض من عائلتي بسبب تبخيسهم و استهزائهم بالأمازيغية عموما و لم أتصالح معهم حتى تصالحوا مع ذاتهم و هويتهم ... أنا عنيد في هذه المسألة و لن أراجع عنها مادمت حيا.

* هل يمكن وصف أسلال باللاعب الماهر في حقله الفني/ الكوميدي؟

** بشهادة الجمهور، أظن أني أتوفر على الإمكانات الفيزيولوجية و المعرفية لأكون كذلك وأنا وبكل ثقة في النفس مستعد لتقمص جميع الأدوار الكوميدية و الدرامية و مارست إدارة الممثل أمام أسماء كبيرة في الساحة الوطنية سواء الناطقة بالأمازيغية أو بالدارجة و ساهمت في نجاح العديد من الممثلين منذ بداياتهم ومن ينكر منهم فهو فاشل إنسانيا .

لكل فنان قضية ولكل قضية فنان فإلى أي حد يحمل الفنان الأمازيغي أسلال هم قضيته الأمازيغية؟ وكيف ينظر إليها؟

القضية الأمازيغية بالنسبة لي هي مسألة حياة أو موت هي اللب و الجوهر و التحدي الأكبر، فأنا أتقن أربع لغات غير الأمازيغية، لكنني اخترت التعبير بالأمازيغية و هي مسألة نصالية و هبتها حياتي و حياة عائلتي و لن أنخل عنها لأي سبب كان.

يقال أيضا "لكل فنان أسلوبا يمتاز به وأسلوبا يمثلته"، ما هي خصائص وأسلوب الفنان رشيد أسلال؟

أنا مع التجديد و الواقعية و أصنع النكتة و لا أقتبسها، فكل أعمالي هي من إنتاجي الذاتي و من تجربتي في الحياة فلا أكتفي بالسماع عن حدث و إنما أعيشه ثم أستنبط منه النكتة فأصيغها ثم أحكيها و هذا أسلوببي الخاص .

كفنان ذو تجربة فنية غنية.. في نظرك متى يكون الفنان مبتذلا؟

حين يبالغ في الأداء و حين يشوه خلقته من أجل الإضحاح.

ما هي رسالتك للفنانين الأمازيغ؟

تبرؤوا من أشباه الفنانين و لا تتركوا الدخلاء يزرعون الصراعات بيننا، ثم إياكم و إياكم و تبخيس أنفسكم و عملكم .

وما هي رسالتك إلى المسؤولين على قطاع الثقافة؟

سامحهم الله في جيل بأكمله عمقوا معاناته على أمل أن يهتموا بالجيل القادم.

كلمة مرة؟

أرجو من مثقفينا و جمعيات الحركة الأمازيغية أن لا يحملوا الفنان ما لا طاقة له به، فلا يمكننا أن نحمله هم الحفاظ على اللغة و التراث و الهوية و الأرض فاللغة للسانين، و التراث للباحثين، و لكل مقام مقال... و ننتظر منهم أن يساعدونا في تعميق البحث كل من جهته و لنا أن نوصل الرسائل بكل أمانة.

* حاوره/ منتصر إثري

BMCE BANK OF AFRICA

شبنغهاي



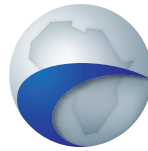
يفتح BMCE Bank of Africa فرعاً بشنغهاي

متواجد بـكين منذ سنة 2000، يفتح BMCE Bank of Africa فرعاً بشنغهاي، أول بنك مغربي تم ترخيصه من طرف السلطات الصينية، يلعب BMCE Bank of Africa دوراً هاماً في تعزيز العلاقات التجارية بين الصين وإفريقيا عبر شبكة وكالاته القارية، من خلال عروض تمويل ملائمة و مرافقة مشخصة لـزبائنه، يسهل فرع BMCE Bank of Africa بشنغهاي التبادلات التجارية بين الصين وإفريقيا معززا نهوض المقاولات المغربية في السوق الآسيوي.

BMCE BANK OF AFRICA

البنك المغربي للتجارة الخارجية لإفريقيا

ملاو مو الو الو الو



فرع شنغهاي برج شنغهاي

bmcebank.ma

